

Vol 3, Issue 3

September 2018 Muharram 1440

المجلد الثالث – العدد الثالث

سبتمبر | أيلول 2018 الموافق محرم 1440

ISSN 2058-5012 = Majallatu Riyadati Al-aamali Al-islamiati

إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ

2018

مجلة ريادة الأعمال الإسلامية

Journal of Islamic Entrepreneurship

لندن- المملكة المتحدة

This journal is published in the United Kingdom

ISSN 2058-5012



الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي

International Islamic Marketing Association

- حقوق النشر والطبع محفوظة للهيئة العالمية للتسويق الاسلامي والجهات المخولة
- لا تقبل المجلة بازدواجية النشر او اعادة النشر الا باذن مسبق
- رسوم الاشتراك السنوي: المؤسسات 100 دولار | الافراد 70 دولارا
- لا تستوفي المجلة اية رسوم لتقديم ونشر الابحاث.
- للتواصل والمراسلات:
ايميل: alserhan@yahoo.com | welcme@iimassociation.com
هاتف: 00962770548917 (الاردن)

فهرس المحتويات

- 3..... فهرس المحتويات
- 4..... قواعد البيانات التي تفهرس فيها المجلة
- 5..... المواضيع التي تغطيها المجلة
- 6..... قواعد النشر
- 8..... تحكيم الابحاث
- 9..... هيئة التحرير
- 10..... دور المنشآت والمرافق الرياضية في تدعيم النشاط السياحي في الدول العربية – دراسة حالة
أسباير زون بدولة قطر.....
ا. بن يحي محمد
أ.د. بودي عبد القادر
- 34..... التعاملات الإسلامية للبنوك في تمويل شراء السيارات: دراسة حالة بنك البركة الإسلامي.....
د. بن شني عبد القادر
د.حجار آسية
- 47..... تصكيك البنئ الارنكازية وتصكيك النكافل (القرض الحسن والوقف).....
د. سماح أحمد عبد المالك أبو الهيجاء
- 67..... اهمية مؤسستي الزكاة و الوقف في الاقنصاديات الاسلامية.....
بهلول لطيفة
- 82..... عقد المساقاة وتطبيقاته المصرفية.....
محمد عبد الخالق الغرياني
- 101..... اسنخدام أساليب النحلل المالي في نقيم أداء الشركات الدوائية المدرجة في سوق عمان المالي.....
د. محمد خالد العطار
- 111..... أئر الافصاح المالي الالكتروني على القيمة السوقية للمصارف الاسلامية الخليجية.....
عبدالمطلب محمد مصلح السرطاوي
- 120..... الإخبار عن جرائم الفساد الإداري: دراسة مقارنة ما بين القانون الأردني والشريعة.....
د. محمد مقبل العندلي

قواعد البيانات التي تفهرس فيها المجلة

الموقع الالكتروني

الشعار

القاعدة

<http://mandumah.com/islamicinfo>



دار
المنظومة

<https://www.almanhal.com/ar>



المنهل

<http://www.e-marefa.net/ar/>



المعرفة

المواضيع التي تغطيها المجلة

مقاصد الشريعة وريادة الأعمال
الإبداع الاجتماعي في المجتمعات الإسلامية
الابتكار وريادة الأعمال
الزكاة والوقف الإسلامي
التأمين الإسلامي والتكافل
نظم الأعمال في الإسلام
الاقتصاد الإسلامي بفروعة المختلفة
التعليم الإسلامي
المرأة والريادة والتجارة في المجتمعات الإسلامية
الريادة الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية
الأعمال الخيرية والتطوعية
المشاريع الصغيرة والريادية
حاضنات الأعمال
المشاريع والمبادرات الشبابية
المبادرات الحكومية والشعبية
بيئة وثقافة ريادة الأعمال
دور ريادة الأعمال في التنمية
الانظمة والقوانين وريادة الأعمال
التحديات التي يواجهها رواد الأعمال
ادارة ريادة الأعمال
الريادة وفرص العمل

قواعد النشر

1. تخضع البحوث المقدّمة إلى المجلة للتقويم والتحكيم حسب الأصول المتبعة.
2. يجب إتباع الأصول العلمية والقواعد المرعية في البحث العلمي.
3. يجب كتابة المصادر والمراجع في آخر البحث.
4. يجب ضبط النصوص الشرعية بالشكل الكامل ومراعاة القواعد اللغوية.
5. ألا يتجاوز البحث المقدم 6000 كلمة.
6. ألا يكون البحث قد سبق نشره على أي نحو كان أو تم إرساله للنشر في مجلة أخرى ويتعهد الباحث بذلك خطياً.
7. يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه لأي جهة أخرى للنشر حتى يصله رد المجلة.
8. يجب إثبات المصادر والمراجع مستوفاة في آخر البحث مرتبة حسب ما هو مبين ادناه.
9. يمكن أن يكون البحث تحقيقاً لمخطوطة تراثية، وفي هذه الحالة تتبع القواعد العلمية المعروفة في تحقيق التراث
10. يرفق البحث بملخص باللغتين العربية والإنجليزية بما لا يقلّ كلّ ملخص عن (150) كلمة ولا يزيد على (250) كلمة.
11. يُخطر أصحاب البحوث بالقرار حول صلاحيتها للنشر أو عدمها خلال مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ استلامها
12. قرارات هيئة التحرير بشأن البحوث المقدّمة إلى المجلة نهائية، وتحتفظ الهيئة بحقها في عدم إبداء مبررات لقراراتها.
13. يجب أن يتم إرسال البحث بالبريد الإلكتروني إلى بريد المجلة
14. شكل البحث:

النص Traditional Arabic عادي (حجم 16). الهامش Traditional Arabic عادي (حجم 12) (يرجى تجنب استخدام الهوامش). العناوين الرئيسية Traditional Arabic أسود (حجم 18). العناوين الفرعية Traditional Arabic أسود (حجم 16). المسافات بين الأسطر: مسافة واحدة فقط

15. مراجع البحث:

الكتب (العربية أو الإنجليزية): اسم المؤلف أو المؤلفين، عنوان الكتاب، اسم المحقق أو المترجم، الطبعة، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. د. عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الفقهية، الطبعة الأولى، جدة: دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة (1413هـ - 1993م). وفي حالة وجود ثلاثة مؤلفين فأكثر يشار إلى الاسم الأول والأخير لجميع المؤلفين، وعنوان الكتاب، اسم المحقق أو المترجم، الطبعة، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. د. محمد سليمان الأشقر، أ.د. ماجد محمّد أبو

رخية، د. محمد عثمان شبير، د. عمر سليمان الأشقر، بحوث فقهيّة في قضايا اقتصاديّة معاصرة، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس (1418هـ-1998م).

البحث أو المقال باللغة العربيّة أو الإنجليزيّة في دوريّة : اسم المؤلف أو المؤلفين، عنوان البحث أو المقال، اسم الدوريّة، المجلّد أو العدد، الصفحات، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. د. صالح بن عبدالله الراجحي، حقوق الإنسان السياسية والمدنيّة: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلاميّة والقوانين الوضعيّة ((حالة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان))، مجلّة الحقوق، العدد الأوّل، السنة السابعة والعشرون، 101، الكويت:كلية الحقوق، (2003).

الرسائل الجامعيّة : اسم مقدّم الرسالة ، عنوان الرسالة، ماجستير أو دكتوراه، الجامعة المانحة، السنة. جاسم علي سالم ناصر الشامسي، ((ضمان التعرض والاستحقاق في العقود، دراسة مقارنة)). رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة (1990).

فصل في كتاب : اسم المؤلف أو المؤلفين للفصل، عنوان الفصل، في: اسم الكتاب، الصفحات، اسم معدّ الكتاب، واسم المترجم ، الطبعة، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. علي مراد، العوامل التي ساهمت في انبعاث حركة التجديد في الفكر الإسلامي في العصر الحديث، في: خطاب التجديد الإسلامي الأزمنة والأسئلة، 149. إعداد: أنور أبو طه، وآخرون، ترجمة: حازم محيي الدين، الطبعة الأولى، دمشق: دار الفكر (2004).

تحكيم الأبحاث

- تقرر هيئة التحرير قبول البحث للنشر في المجلة بعد مروره بإجراءات التحكيم السري المعتمدة لدى المجلة وذلك باختيار محكمين اثنين للبحث الواحد لتحديد صلاحيته للنشر
- يلتزم الباحث بالأخذ بملاحظات المحكمين
- ما ينشر في المَجَلَّة من آراء يعبر عن أفكار أصحابها ولا يمثِّل رأي المَجَلَّة.
- ترتيب البحوث في المَجَلَّة يخضع لاعتبارات فنية.
- تستبعد المجلة أي بحث مخالف لقواعد النشر.
- يُعطى الباحث نُسخة من المجلة عند النشر.

هيئة التحرير

مجلة ريادة الأعمال الإسلامية

تصدر هذه المجلة في المملكة المتحدة بأشراف الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي في لندن

رئيس التحرير

الدكتور بكر أحمد عبدالله السرحان

كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة قطر

رئيس الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي - بريطانيا

المنسق العام

د. علي هلال البقوم

الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي - الاردن

لتقديم الابحاث: welcome@iimassociation.com | alserhan@yahoo.com

هيئة التحرير التأسيسية

الأستاذ الدكتور علي شاهين. مساعد نائب الرئيس للشئون الإدارية-الجامعة الإسلامية-

غزة. فلسطين

الأستاذ الدكتور عصام محمد الليثي. أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية-

الخرطوم. السودان

الأستاذ الدكتور مرداوي كمال. جامعة منتوري – قسنطينة. الجزائر

الأستاذ الدكتور سامر ابو زنيد. رئيس جامعة الخليل. فلسطين

الأستاذ الدكتور سالم عبد الله حلس الجامعة الإسلامية بغزة – فلسطين

الدكتور فيصل بن جاسم آل ثاني. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور حميد جليدان. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور عبدالله السويدي. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور شايف جار الله. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور حعيثن الحربي. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور مصطفى عبدالكريم. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور بن عبو الجبالي. نائب عميد كلية الاقتصاد والإدارة – جامعة معسكر . الجزائر

الدكتورة تهاني بنت عبد الله القديري. جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بالرياض

المستشار العلمي

الدكتورة دافني هاليكياس. Fellow, Institute of Coaching, McLean

Hospital, Harvard Medical School, USA

دور المنشآت والمرافق الرياضية في تدعيم النشاط السياحي في الدول العربية – دراسة حالة أسباير زون بدولة قطر

أ. بن يحي محمد

سنة ثالثة دكتوراه، جامعة طاهري محمد – الجزائر

أ.د. بوادي عبد القادر

جامعة طاهري محمد – الجزائر

مخبر الدراسات الاقتصادية والتنمية في الجنوب الغربي

بشار - الجزائر

الهاتف: 00213772059454

mbhhamdi@gmail.com

ملخص

يتطرق البحث دور المنشآت والمرافق الرياضية في تدعيم النشاط السياحي في الدول العربية من خلال دراسة أسباير زون بدولة قطر إذ تتجلى أهميته في إبراز الدور الفعال الذي تلعبه المرافق والمنشآت الرياضية وكيفية تسويقها من أجل تدعيم السياحة وخاصة في المجال الرياضي، ويعتبر تسويق المنشآت والمرافق الرياضية إحدى أساليب التسويق الرياضي المتنوعة. ولقد تزايد الاهتمام كثيرا بالمجال الرياضي بوصفه أحد أكبر الصناعات المولدة للدخل في الكثير من المؤسسات والدول ولفرص العمل وقاطرة التنمية الاقتصادية، وتشتمل الخدمات التي توفرها المرافق الرياضية العالمية رفيعة المستوى من تخطيط للحدث وإدارة الموقع بحيث تقدم للعملاء خدمات مميزة و تفاصيل كاملة عن مخطط موقع الحدث والمرافق الملحقة به فضلاً عن الخدمات العامة واللوجستية اللازمة لهذا الحدث. و تتمثل أهداف هذه الدراسة من خلال تسليط الضوء و التعرف على دور المنشآت والمرافق الرياضية وأهميتها في تعزيز وتدعيم السياحة في الدول العربية وذلك بدراسة أسباير زون في دولة قطر وقدرتها على تلبية أعلى المتطلبات والخدمات الرياضية والترفيهية، بما في ذلك استضافة الأحداث الرياضية الكبرى ومعسكرات التدريب التي تسبق المنافسات، بالإضافة إلى المؤتمرات والأبحاث، فضلاً عن تشخيص الإصابات وتقديم العلاج وإعادة التأهيل. ولمعالجة إشكالية البحث تم القيام بدراسة أسباير زون بدولة قطر وما تحتويه من مرافق رائدة في المجال الرياضي والسياحي وكذا التعرف على كيفية تسويق المنشآت الرياضية ومساهماتها في تدعيم النشاط السياحي خاصة في المجال الرياضي ومن ثم الخروج بمجموعة من النتائج والتوصيات التي تخدم الظاهرة المدروسة.

الكلمات المفتاحية: المنشآت الرياضية، تسويق المنشآت الرياضية، التسويق الرياضي، السياحة، أسباير زون.

Abstract

This research work deals with Sport facilities and infrastructures and their role in supporting the tourist industry in Arabic countries. Aspire zone in the Emirate of Qatar has been chosen to put forward the efficient role played by sport installations and how these venues are marketed to sustain tourism especially in terms of sports disciplines.

Sports infrastructure marketing is one of many and diverse ways for sport marketing. It is gaining in importance since sporting industry is attracting capitals and incomes for many companies and states along with creating job opportunities and economic development. Services that international sports events enable are of higher quality ranging from event planning to site's management. Clients benefit from distinctive service provisions, complete details about event site plan, annexed infrastructures and general and logistic services pertaining to the organized event.

This research work aims at shedding light and acknowledging sports facilities role and their key contribution in sustaining and consolidating tourism in Arabic countries. The Qatari Aspire Zone is a cautionary case of a facility that is capable of meeting higher requirements and sporting and leisure activities, including hosting great sports events, training camps before competitions, guesting conferences and research teams, diagnosing injuries and providing medical treatments and rehabilitation services.

For the sake of resolving this paper's research problem, we have made a situational analysis of Aspire Zone and what this facility has as leading infrastructures in terms of tourism and sports. We have been interested also in this facility ways of marketing sporting and tourist products. Our study proved that such marketing activities contribute in supporting tourist industry in sporting activities. Hence, we have a set of recommendations which enable us to understand the study case.

Key Words : Sports facilities, Sports marketing, tourism, Aspire Zone

مقدمة

السياحة ظاهرة إنسانية قديمة قدم المجتمعات الإنسانية وهي من المواضيع المتعددة الجوانب سواء من الناحية الاقتصادية أو من الناحية الاجتماعية، أو السياسية، البيئية أو التكنولوجية إذ تمثل حاليا أحد أهم مورد اقتصادي في العديد من دول العالم، بما تحققه من تدفقات مالية وخلق لفرص عمل و بديل للاستثمار الأجنبي... الخ، غير أن الأمر يتطلب توفير البيئة السياحية الملائمة للنهوض بهذا القطاع

الفعال. ولتنمية وتدعيم النشاط السياحي عن طريق الرياضة يجب توفر عديد من المقومات التي من شأنها أن تساهم في إنجاح هذه التنمية مثل توفير المنشآت الرياضية وتسويقها وفهمها بطريقة جيدة وصحيحة ومحاولة التركيز على الأساليب و الأنشطة التي تنشط القطاع السياحي كالأنشطة الرياضية وإحتضان الأحداث الرياضية الدولية والمحلية وتوفير الخدمات اللازمة والمنافسة للحدث الرياضي وخير دليل على ذلك دولة قطر وما تحتويه من منشآت عالمية ومرافق متطورة كمؤسسة أسباير زون أصبحت تنافس به مختلف دول العالم في إحتضان الأحداث الرياضية مما يؤدي إلى تنشيط السياحة.

مشكلة البحث: سنحاول من خلال هذه الدراسة تقديم أهم المفاهيم والأدوات المؤدية لدور المنشآت الرياضية و النشاط السياحي من خلال طرح السؤال التالي: **ما مدى دور المنشآت الرياضية في تدعيم النشاط السياحي في الدول العربية؟**

أهمية البحث: تتبثق أهمية الدراسة من ضرورة التوصل إلى معرفة دور وأثر المنشآت الرياضية في تدعيم القطاع السياحي. بالإضافة إلى في سعيها إلى التعريف بالمنشآت الرياضية عامة ومؤسسة أسباير زون في دولة قطر خاصة.

مدى أهمية المؤهلات التي تمتلكها مؤسسة أسباير زون في مجال السياحة، وما يمكن أن تدره من عائدات.

منهج الدراسة: من أجل القيام بتقديم دراسة شاملة وافية ومتميزة فإنه سيتم الاعتماد في معالجة هاته الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لملائمته لطبيعة البحث وذلك من أجل وصف وسرد الحقائق المتعلقة بموضوع الدراسة وكذا استخدام الأسلوب التحليلي وهذا انطلاقا من القيام بعرض لمختلف النتائج الخاصة لمؤسسة أسباير زون من خلال الجداول والإحصائيات ومن ثم استخلاص بعض النتائج والتوصيات التي تخدم أغراض البحث .

الدراسات السابقة

1. **دراسة زهير بوعكريف، 2012/2011** حيث تناولت الدراسة ما مدى مساهمة التسويق السياحي في تفعيل قطاع السياحة في الجزائر، وكذا الوقوف على أهمية التسويق السياحي في تطوير النشاط السياحي في ظل التحديات المنافسة بين الدول السياحية المختلفة، مع إبراز المقومات السياحية للجزائر ومدى أهميتها في تنمية الإقتصاد الوطني من خلال المشاريع الطموحة التي أطلقتها الحكومة الجزائرية والتي ستنتج في أفق 2025. إذ توصل الباحث إلى أن الجزائر تمتلك مقومات سياحية طبيعية كبيرة تساعد علة تنمية القطاع السياحي غير أن تسجل عجزا كبيرا في المقومات المادية والبشرية المتمثلة في الهياكل والتسهيلات لتنشيط القطاع السياحي.

2. **دراسة محسن ميلاد الترهوني وآخرون 2014** تناولت الدراسة إبراز الدور الذي يمكن أن يقوم به النقل السياحي في السياحة الرياضية في سبيل تحقيق التنمية السياحية في المجال الرياضي وذلك من خلال التعرف على دور النقل السياحي في تنمية السياحة الرياضية وكذا على النقل السياحي وأهميته في المسابقات الرياضية، وتوصل الباحث إلى أن السياحة الرياضية والنقل السياحي لها دور متزايد نظرا لأهميته في نمو اقتصاديات معظم دول العالم و يؤمن موارد مالية

إضافية للسكان وكذا تعمل على تحسن ميزان المدفوعات، كما تتمثل إحدى الصادرات الهامة وعنصرا أساسيا من عناصر النشاط الاقتصادي وترتبطان بالتنمية ارتباطا كبيرا.

3. دراسة يحيى سعيدي، سليم العمرابي، 2013 يهدف هذا البحث إلى إبراز الدور الفعال الذي يقوم به قطاع السياحة في عملية التنمية الشاملة بكل جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ضمن الاقتصاد العالمي و تسليط الضوء على واقع مساهمة القطاع السياحي في عملية التنمية الاقتصادية الجزائرية إذ أن الحكومة الجزائرية تفتنت في السنوات الأخيرة إلى أهمية السياحة و أدركت أنها ضرورة حتمية، فظهرت بعض المبادرات من السلطات العمومية للنهوض بالقطاع السياحي و تنميته كما ألحقت السلطات المسؤولة المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية لأفاق 2025 و الذي يشكل الإطار المرجعي للسياسة السياحية و الاستراتيجية التنموية الواجبة الإتباع لتفعيله مستقبلا.

4. دراسة نعمان عبد الغني تناولت الدراسة السياحة الرياضية و التنمية الاقتصادية في قطر من خلال إبراز الدور الذي تلعبه السياحة الرياضية في تنمية الاقتصاد في الدول المنظمة للتظاهرات الرياضية المختلفة و يؤثر رواجها بشكل مباشر على اقتصاد و رواج الصناعات والأنشطة الناجمة عنها، فالإنفاق على الخدمات والسلع المرتبطة بالحدث الرياضي يؤدي إلى انتقال أموال من جيوب السائحين إلى جيوب أصحاب هذه الخدمات والسلع المشتغلين، وعملت دولة قطر على تطوير هذا القطاع المهم لتصبح السياحة الرياضية عنوانا لافتا في السياحة القطرية وأصبح لقطر شأن كبير في احتضان وتنظيم الفعاليات الرياضية الإقليمية والقارية والعالمية وقد هيأت البنية اللازمة والإمكانات الكبيرة من منشآت متميزة اجتذبت العديد من نجوم العالم وأعطت الدولة الصغيرة بريقا عالميا كأكاديمية اسباير ومدينة خليفة الأولمبية، وفتحت مجالات واسعة للتعريف بالإمكانات الاقتصادية والموارد الطبيعية الهائلة التي تتمتع بها البلاد.

المحور الأول: التسويق الرياضي والمنشآت الرياضية

التسويق الرياضي

1. تعريف التسويق الرياضي: يرى Krik L, wakefield في كتابهما ان التسويق الرياضي هو عملية بناء وتحقيق علاقة جيدة مع المعجبين، الممولين، الاعلام والحكومة بهدف إسناد الهيئة الرياضية وتحقيق العائد المادي¹.

يؤكد الباحث (Michel Débordes) بان التسويق الرياضي هو مجال بحث حديث النشأة سواء في مجال علوم التسيير أو علوم تقنيات النشاطات الفيزيائية والرياضية "staps" و في سنة 1999 قام الباحثون (FabianohIGray, Michel Desbored) بنشر كتاب حاولوا من خلاله الإجابة على السؤال التالي: هل التسويق الرياضي خاص؟ بمعنى هل التسويق الرياضي له مميزات خاصة به تميزه عن باقي أنواع التسويق؟ والإجابة كانت بأنه خاص ويعود ذلك إلى عدة أسباب مرتبطة أساسا بالمؤسسة بالدرجة الأولى إضافة إلى أن الرياضة ليست كباقي النشاطات

1. Krik L. wakefield,team,sport marketing (butterworth-hiennemann),usa,2007,p1

الاقتصادية الأخرى، حيث تحتوي على عناصر تجارية وغير تجارية وتعتمد على منتجات ملموسة وخدمات متعددة الأبعاد " أبعاد عاطفية وحسية بعد بيئي وبعد حسي... الخ "1.

2. أهمية التسويق الرياضي

وتتحدد أهميته في تبادل المنفعة أو المصلحة بين المستثمر في المؤسسات الرياضية وتوفير حاجات المستفيدين من الأنشطة الرياضية لتحقيق العائد المادي للمساهمة في الإرتقاء والنهوض، أما من وجهة نظر الباحث تتمثل أهمية التسويق الرياضي فيما يلي:

- الإهتمام المتزايد نحو ممارسة الرياضة : ويرجع ذلك لما تحتويه الرياضة من إيجابيات للأفراد وتلبية مختلف حاجاتهم النفسية والصحية والمادية والإجتماعية مثل اللياقة البدنية، الصحة، الشباب والحيوية، الحركة.

- مصدر لتنمية موارد المؤسسات الرياضية: من خلال عقود الرعاية مع مختلف المؤسسات و عوائد حقوق البث التلفزيوني، وتسويق اللاعبين، إشتراكات المنخرطين، بيع التذاكر بالإضافة إلى الخدمات المقدمة أثناء مشاهدة المباريات من أكل وشرب وكذا أخذ الصور مع اللاعبين وغيرها....

- زيادة موارد الدولة من الضرائب والرسوم: بالنسبة لهذا السبب فهو يعتبر ميزة للدولة حيث ستزداد حصيلتها من الضرائب نتيجة زيادة نشاط المؤسسات الرياضية. وعلى سبيل المثال فرق أكبر الدوريات الأوروبية (إنجلترا، إسبانيا، إيطاليا، ألمانيا وفرنسا) وما ينجم عنهم من دفع ضرائب كبيرة على لاعبيها، كما يمثل أحد أوجه الإنفاق الرئيسية للأسرة.

- الزيادة في الرفع من نسبة تشفير المباريات: يعتبر هذا الأثر من أقوى الآثار المتوقعة ودلالة واضحة على أهمية وجود التسويق الرياضي وذلك لما يدره من أرباح وعوائد مادية ضخمة على القنوات التلفزيونية مثلا (قنوات بيبين سبورت الرياضية) وهو ما يعكس بالإيجاب على نشاط المؤسسات الرياضية.

- المساهمة في تخفيض البطالة وتوفير فرص العمل: أصبح المجال الرياضي يشكل أحد الأسواق الرئيسية لتوفير فرص العمل ما بين مدرب، لاعب، إداري، حكم، أعوان، مسيرين، إداريين، بائعين في متاجر المؤسسة الرياضية،

- فتح المجال للصناعة الرياضية : بحيث يجب أن تعطى الفرصة للمؤسسات الرياضية بالحصول على حقها في صناعة مستلزماتها أو تكون شريك في العملية الإنتاجية.

- تحسين صورة المؤسسة الراعية وعلامتها بأذهان الجمهور: أصبحت أحد أهم مجالات الاستثمار سواء من قبل الحكومات أو المؤسسات أو من الأفراد، مما جعل المؤسسات الإقتصادية تسارع وتنافس في رعاية الأحداث الرياضية ككأس العالم لكرة القدم والأولمبياد

1. Michel Desbordes, les spécificités du marketing du sport en France vue sous l'angle d'une revue de la littérature anglo- saxonne,colloque(société et consommateur) Rouen. Mars2004, page 6-7.

الصفيفة والشتوية بالإضافة إلى النوادي الرياضية واللاعبين لما لهم أثر كبير على الزبائن والمشجعين وخاصة فئة الشباب.

- **زيادة حجم مبيعات المؤسسات الراعية:** وهذا ما نلاحظه من خلال التسابق و المسارعة والتنافس بين الشركات المختلفة على رعاية الرياضيين والأندية والإتحادات الرياضية وبأسعار مرتفعة كل ذلك من أجل معرفتهم بمدى تعلق وتعصب بعض الزبائن بلاعبهم وفرقهم وشراهم للمنتجات التي يستخدمونها حتى أن أصبحت شراكة بين بعض الرياضيين المشهورين والشركات الراعية لإستخدام أسمائهم أو حتى خلق تشكيلات جديدة من المنتجات في المؤسسة الراعية خاصة بالرياضيين.

- **المساهمة في التنشيط السياحي:** إن الارتفاع في مستوى أداء المؤسسات الرياضية كالنوادي واحتضان الأحداث الرياضية ساهم بدوره في جذب السياح من مختلف الدول و نقل صورة حسنة للبلد والأمثلة كثيرة ومتعددة وعلى سبيل المثال فريقي ريال مدريد وبرشلونة وما يجذبانه من مناصرين وسياح لإسبانيا بالإضافة إلى الألعاب الأولمبية وكأس العالم لكرة القدم. كون السياحة الرياضية تدفق وتجلب موارد مالية إضافية للبلد المنظم وتمثل إحدى الصادرات الهامة ولها إرتباط واضح وكبير بالتنمية، بالإضافة إلى إسهامها في تنمية و تطوير المناطق والمدن التي لها علاقة بالتظاهرة الرياضية أو المجاورة لها والمؤدية إليها من خلال توفير مرافق البناء الأساسية والتسهيلات اللازمة لخدمة السائحين والمواطنين على السواء.

3. أساليب التسويق الرياضي:

• **تسويق حقوق الرعاية والإعلان:** تعتبر الرعاية الرياضية أهم أداة في التسويق الرياضي فهي ذات تأثير مزدوج يتعلق أولاً بسعي المؤسسات وخاصة الإقتصادية في ترسيخ صورة علاماتها التجارية في أذهان المستهلكين من خلال مختلف الأحداث الرياضية التي ترعاها وثانياً إيجاد مصادر دعم للنوادي والمؤسسات الرياضية مثلاً رعاية طيران الإمارات Fly Emirates لأقمصة مختلف النوادي الكبيرة كريال مدريد أرسنال الإنجليزي ، ميلان الإيطالي وغيرها، استخدام صور وأسماء اللاعبين، القيام بالمؤتمرات والندوات الصحفية أثناء الحدث الرياضي، القنوات التليفزيونية والإذاعية، الصحف المجالات (ليكيب)، وسائل التواصل الإجتماعي وفي مواقع الأنترنت، وتشير الإحصائيات الموضحة في الشكل (1) إجمالي نفقات الرعاية الرياضية لسنة 2015.

شكل رقم (01) إجمالي نفقات الرعاية الرياضية لسنة 2015 في العالم حسب كل قارة



Source :Jim Andrews, Sponsorship. Spending report. Where the dollars are going. And trends for 2015, p09.

<http://www.sponsorship.com/IEG/files/4e/4e525456-b2b1-4049-bd51-03d9c35ac507.pdf> (25/09/2016)

- **التسويق التلفزيوني:** ويكون ذلك من خلال احتكار حقوق بث الأحداث الرياضية ككأس العالم لكرة القدم ومختلف البطولات الرياضية وعلى سبيل المثال قنوات بيبين سبورت القطرية.
- **تسويق البطولات والمباريات:** يتمثل في فتح العديد من منافذ بيع تذاكر إلكترونيا وفي الشبائيك، دعوة كبار المسؤولين والشخصيات والمشاهير مما يحفز الإقبال الجماهيري ، تحديد أسعار التذاكر بما يتناسب مع أهمية الحدث الرياضي وأماكن الجلوس، تقديم هدايا ، التعاقد للبت المباشر أو المسجل للبطولات أو الأحداث لما له أثر كبير على الدولة المستضيفة من منافع مالية في مختلف المجالات.
- **تسويق اللاعبين (صناعة البطل):** الاحتراف أصبح أساسي لدى الأندية إذ نرى أن توقيع العقود (الاحتراف) لقاء مبالغ أصبحت خيالية في بعض الأحيان وأصبح اللاعبين المحترفين بورصة عالمية¹. ويكون ذلك من خلال إنشاء مدارس الألعاب الرياضية بالأندية كالأكاديميات الرياضية مثلا، بالإضافة إلى الاستعانة بالمختصين وكوادر في تسويق اللاعبين أو ما يسمى بالمدير الأعمال (مناجير) إحترافهم مما يضمن عائد كبير للاعب والفريق.
- **تسويق برامج الإعداد والتدريب الرياضي:** فمن المتعارف عليه أن التدريب الرياضي يبني على أسس علمية وقواعد تربوية هادفة وان مجال إعداد برامج الإعداد والتدريب الرياضي مجالا هاما لتحقيق أهدافها².
- **التسويق في مجال التغذية الرياضية:** وهو اتجاه متميز في عالم التسويق الرياضي وخصوصا فيما يتعلق بطعام وشراب الرياضي³.

1 عادل فاضل علي، التسويق في المجال الرياضي، 2007، ص3، من موقع www.iraqacad.org

2 عادل فاضل علي، مرجع سبق ذكره، ص03.

3 عادل فاضل علي، مرجع سابق، ص03

- **تسويق تكنولوجيا المعدات الرياضية:** وهذا مجال يعتبر من أخصب المجالات التي ينبغي أن تحوز على كثير من الهيئات لاستخدام التكنولوجيا للمعدات الرياضية.¹
- **تسويق أماكن ممارسة الرياضة:** وهو من المتطلبات الأساسية لممارسة الرياضة من ملاعب وصالات.
- **تسويق المنشآت الرياضية والاجتماعية:** وهذا الأسلوب الذي سوف نركز عليه في دراستنا إذ يجمع بين مختلف الأساليب السالفة الذكر وتمثل أهميته في التعاقد مع مختلف المؤسسات لممارسة النشاط الرياضي على ملاعب النادي في غير أوقات الممارسة، القيام بإنشاء محلات تجارية بالأندية وتأجيرها للجمهور مما يزيد عائدات المؤسسة، وتأجير صالات من أجل القيام بالحفلات، مع إنشاء فندق يحمل اسم المؤسسة الرياضية وذلك لزيادة مواردها، الاهتمام ببث قناة رياضية تحمل اسم المؤسسة الرياضية، وتدار بطريقة اقتصادية وخير دليل على ذلك مؤسسة أسباير زون في قطر وما تحوزه من مرافق هامة من ملاعب ومعدات متطورة ومراكز طبية متطورة وفنادق خمسة نجوم، بالإضافة إلى خدمات متميزة، إذ مختلف الأندية العالمية كبايرن ميونيخ الألماني وباريس سان جيرمان الفرنسي و كذا المنتخب الوطنية تقوم بتربصات في أسباير من أجل التحضير للمسابقات. وكذا القيام ببث قناة خاصة بالفريق أو المؤسسة تبرز مهام المؤسسة وتحقق زيادة في نسبة المشاهدة وترسيخ صورتها مم يحقق أرباح لها.

المنشآت الرياضية

1. **لمحة تاريخية عن المنشآت الرياضية:** ترجع فكرة المنشآت الرياضية إلى شعب الإغريق حيث كانوا السباقين والأوائل في إقامة دورات رياضية، وذلك منذ سنة 866 قبل الميلاد وفي سنة 468 قبل الميلاد حيث نظم هؤلاء أول دورة رياضية في مدينة أوليمبيا (وهي الأصل في تسمية الألعاب الأولمبية التي تمارس في وقتنا الحالي) فظنراً لكثرة المتنافسين و المشاركين من مختلف المدن الإغريقية جاءت فكرة إنشاء ملاعب ومرافق رياضية تتسع لأكثر عدد ممكن من الجمهور المتفرج أو المشاهدين للإستمتاع بالمنافسات والألعاب الرياضية بمختلف أنواعها وتشجيع الأبطال وكان أول من بنوا ملعباً كبيراً سمي بمضمار الجري. ومنذ تلك الفترة استمر تعمير وإنشاء الملاعب الرياضية وتحديداً في عصر الحضارة الرومانية، والتي تميزت بالإبداع في المنشآت الرياضية، وبعد ذلك وتحديداً في العصر الروماني أطلقت على مجموعة المنشآت الرياضية التي تحتوي على ملاعب متعددة أطلقوا عليها تسمية البلاستري، وكانت هذه الأخيرة تضم عدة ملاعب من أهمها:
 - **ملعب البنثاثون:** كانت تمارس فيه خمس رياضات تتمثل في: العدو، والوثب العالي، قذف القرص، رمي الرمح، المصارعة، وكان يطلق على هذه الرياضات برياضة البنثاثون.

1 عادل فاضل علي، مرجع سابق، ص03

2 محمد ديلمي، مبادئ وأسس إنشاء وتسيير المنشآت الرياضية وفق المعايير الدولية، مجلة علمية محكمة تصدر عن مخبر علوم وتقنيات النشاط البدني الرياضي، العدد الثامن، جوان 2014، ص72

- **ملعب الهيبودروم:** بني هذا الملعب في العصر الروماني لأجل سباقات الفروسية والعربات والاحتفالات والأعياد، إضافة إلى بعض النشاطات الثقافية المتمثلة في التنافس بين الخطباء والشعراء.
- **البالاسترا:** تمثل دور هذا الملعب في تدريب اللاعبين والرياضيين على مختلف أنواع الرياضات.
- **الليونيدون:** تقابله في وقتنا الحالي القرى الرياضية، حيث كان هذا المكان مخصصاً لإقامة الوفود الرياضية البعيدة عن مكان إجراء المنافسات.
- **الكولوسيوم:** يعتبر من أشهر الملاعب القديمة في التاريخ، بيضوي الشكل يشتمل على مدرجات بنيت على أربعة طوابق يبلغ ارتفاعها 48 متر ويستوعب حوالي 8000 متفرج، بالإضافة إلى وجود مداخل ومخارج وضعت على أسس علمية سليمة، كما زينت واجهاته بالتماثيل. ويعتبر عام 1890م (تاريخ إعادة تنظيم الألعاب الأولمبية) هو البداية الحقيقية للتقدم العلمي في المنشآت الرياضية، حيث انتشرت المنشآت وبفنون معمارية متقدمة ومتطورة تدريجياً في بعض الدول الأوروبية (فنلندا، ألمانيا، إيطاليا)، ثم انتقلت تلك التقنية (تكنولوجيا) والتجهيزات الرياضية الى الدول الغربية الأخرى (انجلترا، أمريكا، فرنسا، ودول أخرى). وما زال التطور والتقدم في فن وتقنية العمارة الرياضية مستمر حتى وقتنا الحاضر، ويتضح هذا التطور المتميز في عمارة المنشآت الرياضية من خلال تتبع دورات الألعاب الأولمبية منذ بدايتها الحديثة 1896م بأثينا حتى آخر دورة أولمبية. حيث يلاحظ مدى التطور الذي نجم من خلال التنافس بين الدول لإستضافة الألعاب الأولمبية وإظهار مآلديها من تقنيات حديثة في فن عمارة وتجهيز المنشآت الرياضية¹. وأصبحت كلمة منشأة رياضية تطلق على أي مكان معد ومجهز لممارسة الأنشطة البدنية والرياضية بكل أشكالها، وتضم المدن الرياضية أو المنشآت التي تحتضن المنافسات الدولية على مجموعة من الهياكل والملاعب من أهمها:
- **الملعب الأولمبي:** وهو أهم منشأة في الدورات الأولمبية حيث خصص لمجموعة من الرياضات منها: كرة القدم، ألعاب القوى بمختلف تخصصاتها وكذا مدرجات المتفرجين التي تتسع لأكثر من 65000 متفرج .
- **الصالة المغطاة:** تقام بها بعض المنافسات كالمباريات الجماعية من كرة السلة واليد والطائرة وغيرها وتتوفر على كل الشروط اللازمة لإقامة المنافسات من توفير الخدمات للاعبين والإداريين والحكام.
- **الملاعب المفتوحة:** وهي عبارة عن مجموعة من الملاعب تعتبر كملاحق للملاعب الأولمبية تعد خصيصاً لبعض المنافسات التي تقام حول رياضة واحدة في وقت واحد كمباريات التنس، كما تستعمل في التدريب.
- **حمام السباحة والغطس:** وهي أيضاً عبارة عن مجموعة من المسابح من بينها المسبح الأولمبي، حوض الغطس مزود بمصاعد ولوحات القفز، حوض للتدريب وآخر للإحماء قبل إجراء المنافسات.

1 أحمد الفاضل، المنشآت الرياضية، جامعة الملك سعود، كلية التربية، 2009، ص 1

- **الفنادق الرياضية (مناطق الإقامة):** تخصص هذه الأخيرة لإقامة الرياضيين الوافدين، وتكون مزودة بالمرافق الضرورية من غرف ومطعم ومقهى وتوفير الخدمات الهاتفية والإذاعة والتلفزيون وصلات للاجتماعات والجلوس وغيرها من الخدمات التي يحتاجها المشاركين وهذا ما نلاحظه في المسابقات والفعاليات التي تنظمها مختلف الدول من مزايا فريدة وجديدة خاصة في ظل التكنولوجيا .
- **الخدمات المركزية:** تعتبر المسؤولة عن كل مستلزمات حسن سير المنشآت السابق ذكرها إذ تعمل على تجهيزها بالكهرباء، المياه، شبكات صرف المياه، الخدمات البريدية، مستودعات السيارات والمخازن وتقوم على مراقبتها.
- **أسس تخطيط المنشأة الرياضية :** هناك عدة مبادئ أساسية يجب مراعاتها عند التخطيط لإقامة المنشآت الرياضية من أجل الاستغلال الأمثل وضمان فعالية وسهولة وسلامة استعمالها حتى تحقق الأهداف التي أنشأت من أجلها وتتمثل فيما يلي¹:
- **اختيار الموقع:** تتوقف دراسة هذا العنصر على نوع المنشأة الرياضية المطلوب إقامتها حيث يختلف اختيار الموقع ومساحته باختلاف حجم المشروع ومسافة بعدها عن المناطق السكنية وسهولة المواصلات، توفر الخدمات العامة.
- **التجانس الوظيفي للملاعب والمرافق:** لا بد أن يكون هناك تجانس وتقارب بين الملاعب ومختلف المرافق الذي يحتويه مع بعضها البعض من أجل تسهيل عملية التحكم في إدارتها وأعمال صيانتها².
- **العزل :** لا بد من إدارة تخطيط و تسيير المنشآت والمرافق الرياضية عزل هذه المنشآت عن بعض العوامل غير المرغوب فيها ومنها ما يلي:
- عزل المنشأة عن أماكن الخطورة والإزعاج مثل: مصانع، مطارات.
- عزل ملاعب الرياضات التي تحتاج إلى هدوء عن الملاعب الأخرى مثل: ميادين الرماية، الجمباز.
- عزل جماهير المشاهدين عن أرضيات الملاعب بحواجز لا تعيق ولا تشوه الملاعب.
- مراعاة تخصيص أماكن لمدوبي الصحافة والإعلام.
- **الأمن والسلامة:** هناك بعض من العوامل المتعلقة بالأمن والسلامة وصحة الرياضيين والتي يجب مراعاتها، ومنها مايلي:
- -وضع مكان المنشأة بعيدة عن أماكن التلوث والأوبئة.
- -لا بد من توفر مساحات كافية وخالية من أي مواد خطيرة وضد سلامة اللاعبين والمشجعين.
- -توفير عدد الأبواب اللازمة بما يتناسب مع عدد الحاضرين.

1 إبراهيم محمد عبد المقصود، حسن أحمد الشافعي ، الموسوعة العلمية لإدارة الرياضة، دار الوفاء
لدنيا الطبع والنشر، الإسكندرية، مصر، سنة 2004، ص 18
2 إبراهيم محمد عبد المقصود، حسن أحمد الشافعي، مرجع سبق ذكره، ص 19.

- توفير و تخصيص غرف للإسعافات الأولية.
 - تخصيص أماكن لأجهزة الإنذار ولطفائيات الحريق
- الصحة العامة:**

- العناية بمصادر مياه الشرب، وبالصرف الصحي، وبالنظافة اليومية والصيانة الدورية.
- الاهتمام بالتهوية الجيدة وكذلك الإضاءة الكافية والقانونية.
- العناية المستمرة بتسوية أرضيات الملاعب ونظافتها والتأكد من خلوها مما قد يسبب الأذى للاعبين .
- **الإشراف:** يجب أن تكون أماكن الإشراف تسهل عملية الاتصال بجميع أماكن النشاط بالمنشأة، كما يفضل أن تكون أماكن وحجوزات الإشراف مطلة على ميادين المنشأة وبزوايا رؤية جيدة وأيضا يجب أن تكون أماكن الإشراف مناسبة للتحكم في إدارتها.
- **الاستغلال الأمثل:** تشغيل المنشأة الرياضية إلى أقصى حد، والاستفادة القصوى منها ما أمكن فزيادة ساعات التشغيل لأكثر من غرض يعتبر دليل على إيجابية المنشأة وهذا ما يلاحظ في المنشآت الكبرى مثلا في أولمبياد لندن تم تخصيص الصالة المغطاة ليس للرياضة فقط حتى لإحياء الحفلات وتقديم نشاطات ترفيهية وإستخدامها في جميع فصول السنة بغض النظر عن عوامل الطقس .

النواحي الاقتصادية: يجب ألا تكون التكاليف المالية للإنشاء عائق لتحقيق المنشأة لقيمتها الحيوية من خلال:

- وضع خطة تنموية حسب الميزانيات المخصصة للمشروع (على المدى الطويل والقصير).
- خفض التكاليف المالية قدر الإمكان مع عدم المساس بجودة الإنشاء والتشغيل.
- تحقيق الأهداف بأقل التكاليف
- استغلال مساحات الموقع وتعدد المنشآت واستخداماتها.

النواحي القانونية: ولهذا يجب مراعاة التالي:

- المطابقة للمواصفات والمقاييس القانونية (الدولية والمحلية) في تصميم وتنفيذ المنشأة.
- إتباع الأسس العلمية في تصميم وتخطيط وتشغيل المنشأة.
- مراعاة الاتجاهات الحديثة والتطورات في المنشآت الرياضية.
- تطبيق القواعد القانونية للملاعب والأدوات والأجهزة الرياضية

الناحية الجمالية: الجانب الجمالي للمنشأة الرياضية يبعث السرور في النفس ويثير عواطف وأحاسيس الأفراد عامة والمستفيدين خاصة المشتركين والمشاهدين، فجمال المنشأة يؤثر في نظرهم للمنشأة وحكمهم عليها، بالإضافة إلى رفع مستوى الأداء والتحفيز على زيادة الممارسة، من خلال إستخدام المسطحات الخضراء وكذا إستخدام أشكال هندسية متنوعة بالإضافة إلى إستخدام ألوان جذابة و استخدام الزهور والنفورات والمظلات بشكل يبعث على الراحة والجمال.

1 عفاف عبد المنعم درويش، كتاب الإمكانيات في تربية بدنية، دار النشر للمعرفة، 2003، ص 72.

تعريف المنشأة الرياضية: هي ذلك المكان المجهز بالوسائل والإمكانات الرياضية والمخصص لممارسة الأنشطة الرياضية وتقديم الخدمات اللازمة لتحقيق أهداف رياضية وأهداف المؤسسة حاضراً ومستقبلاً.

أنواع المنشآت الرياضية: تختلف المنشآت الرياضية عن بعضها بناءً على ما تحتويه من أماكن تتعلق بممارسة النشاطات الرياضية، ولهذا من الممكن تصنيفها إلى عدة أنواع وذلك من حيث الآتي¹:

الأهداف

- منشآت تنافسية. - منشآت تدريبية. - منشآت ترويحية. - منشآت تعليمية. - منشآت علاجية.

الشكل العام

- منشآت خارجية (مكشوفة). - منشآت داخلية (مغطاة)

الرياضة (اللعبة)

- رياضات جماعية: كرة قدم، كرة يد، كرة سلة، كرة طائرة. - رياضات زوجية: تنس، اسكواش.
- رياضات فردية: العاب قوى، سباحة. - رياضات المنازلات: ملاكمة، كراتيه، مصارعة.
- رياضات مائية: سباحة، غطس. - رياضات استعراضية وإيقاعية: جيماز... الخ.
- رياضات الأطفال: ملاعب الحي... الخ.

القانونية

- منشآت ذات ملاعب قانونية (للمنافسات الرسمية).
- منشآت ذات ملاعب غير قانونية (للتعليم والتدريب والترويح).

التبعية

- منشآت حكومية (مدارس، جامعات، ساحات شعبية)
- منشآت أهلية / خاصة (شركات، أندية، ...)
- منشآت تجارية (مراكز رياضية متخصصة: دفاع عن النفس، لياقة بدنية، بولينج... الخ).
- نوعية الأرضية: تعتمد على نوعية وطبيعة النشاط الرياضي (زراعة طبيعية، صناعية، مذكوكة، أسفلت أو بلاط، خشبية، جليدية، رملية، فلينية ... الخ).

المحور الثاني: النشاط السياحي والسياحة الرياضية

تعتبر السياحة بمعظم المقاييس من أكبر الصناعات في العالم حالياً² و أيضاً صناعة متسارعة النمو إذ تعتبر نشاطاً منتجاً ذو تأثير إيجابي على عدة مجالات: اقتصادية، واجتماعية، ورياضية وثقافية...، ويرجع ذلك من خلال تعزيز معدلات النمو الاقتصادي، وزيادة مستويات الدخل، وتحقيق تنمية في مختلف القطاعات، وكذا تحفيز استثمارات القطاع الخاص في البنية التحتية، وتحسين وتطوير مختلف مرافق الخدمات السياحية، دون أن ننسى أنها مرتكزا مهما في الحفاظ على الموروث الثقافي لأي مجتمع، وصورة إما إيجابية أو سلبية لأي دولة. كما تعتبر همزة وصل بين

1 أحمد الفاضل، مرجع سبق ذكره، ص2.

2 وفق التصنيفات منظمة السياحة العالمية (WTO) World Tourism Organization

وجسر يربط بين الدول و الشعوب والحضارات بالإضافة إلى أنها تعمل على تقوية الترابط الإنساني والثقافي .

من خلال ما سبق يمكن النظر إلى السياحة أنها صناعة تشتمل على مجمل التنظيمات العامة والخاصة، التي تشترك في تطوير، وإنتاج، وتسويق البضائع، والخدمات استجابة لاحتياجات ورفاهية السواح. و تهدف إلى منح دفعة إضافية للنشاط الاقتصادي من خلال تشجيع المؤسسات الصغيرة والصناعات التقليدية، ناهيك عن تنشيطها لقطاع الخدمات (النقل، المطاعم، الفنادق، ... وغيرها) وإعتبارها أهم المتطلبات الأساسية والضرورية لتحقيق التنمية المستدامة .

1. مفهوم السياحة: وردت السياحة في ديننا الحنيف من خلال القرآن الكريم وإعتبارها من الوسائل التقرب إلى الله عز وجل إذ إمتدح السائحين والسائحات في قوله تعالى " التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله " ¹ كان أول تعريف للسياحة سنة 1905 للألماني **Jobert feuler** يعتبر " :السياحة بالمفهوم الحديث هي ظاهرة طبيعية من ظواهر العصر الحديث، والأساس منها الحصول على الاستجمام وتغيير المحيط الذي يعيش فيه الإنسان، الوعي الثقافي المنبثق لتذوق جمال الطبيعة ونشوة الاستمتاع بجمال الطبيعة². وعرفتها المنظمة العالمية للسياحة OMT " السياحة تشمل أنشطة الأشخاص الذين يسافرون إلى أماكن تقع خارج بيئتهم المعتادة، ويقومون فيها لمدة لا تزيد عن سنة بغير إنقطاع للراحة أو لأغراض أخرى وتتألف البيئة المعتادة للشخص من منطقة محددة قريبة من مكان إقامته مضافا إليه كافة الأماكن التي يزورها بصورة مستمرة ومتكررة"³.


من خلال التعاريف السابقة يوضح الشكل 1 الإطار العام لمفهوم السياحة كما صوره ماثيسون ووال

Mathieson & Wall

1 سورة التوبة، الآية 112.

2 محمد مرسي الحريري، جغرافية السياحة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999 ، ص18 :

3 المنظمة العالمية للسياحة، مفاهيم، تعاريف، وتصانيف لإحصاء السياحة، دليل فني رقم 01، 1995، ص10.



المصدر: Mathieson and Wall، 1992، ص 15

المصدر: Mathieson and Wall، 1992، ص15

2. **مفهوم السائح:** تعريف يفاست تينارد (Yves Tinard) يمكن اعتبار السائح كل شخص ينتقل خارج محل إقامته لمدة لا تقل عن 24 ساعة أو ليلة كاملة و لا تزيد عن 4 أشهر لأجل أحد الأسباب التالية: المتعة، الصحة، المهمات والاجتماعات، رحلات الأعمال و التنقلات الخاصة، الرحلات الدراسية¹. تعريف الاتحاد الدولي للمنظمات السياحية (I.U.O.T.O) : السائح هو أي شخص يزور دولة أو جهة أو مكان غير الأماكن التي تقع داخل محل إقامته المألوفة².

3. **عناصر الجذب السياحية:** يمكن ذكرها في عدة نقاط كما يلي³

- **عناصر المواقع السياحية:** و تشمل العناصر الطبيعية مثل: أشكال السطح والمناخ والغابات، و عناصر

- من صنع الإنسان كالمنتزهات و المتاحف و المواقع الأثرية التاريخية؛
 - **النقل:** بأنواعه المختلفة و الطرق والمسالك و وسائل النقل البرية و الجوية و البحرية... إلخ
 - **أماكن الإيواء:** سواء التجاري منها كالفنادق، أو أماكن النوم الخاصة مثل بيوت الضيافة؛
 - **التسهيلات المساندة:** بجميع أنواعها كالإعلان السياحي و الإدارة السياحية و البنوك؛
 - **خدمات البنية التحتية:** U كالمياه و الكهرباء و الاتصالات و الأسواق و أعمال الترجمة
- يضاف إلى كافة هذه العناصر الجهات المنفذة لصناعة السياحة، فتنمية السياحة عادة ما تنفذ من قبل القطاع العام أو الخاص أو الاثنين معا.

4. **الأثار الاقتصادية والاجتماعية للسياحة**

تأثير السياحة على النواحي الاقتصادية⁴

- تعتمد العديد من الدول في اقتصادياتها على السياحة لما لها من مزايا اقتصادية تساهم في رفع مستوى المعيشة وزيادة الرخاء في الدول سواء كانت صناعية أو نامية ومن مزاياها نذكر:
- زيادة الدخل بالعملات الصعبة نتيجة بيع الخدمات السياحية؛
 - مساعدة السياحة في زيادة النشاط الاقتصادي نتيجة الزيادة المترتبة على السياحة في الدخل للأسر والأفراد؛
 - تشكل السياحة قطاعا تصديريا، يحضر المستهلك إليه دون الحاجة إلى العمليات التجارية الدولية؛

1 Yves Tinard: Le Tourisme Economie et Management, Mc GRAW-HILL, France, 1992, P. 01

2 Stephen Williams: Tourism Geography, ROUTLEDG, First Edition, United States, 2003, P. 4

3 نعيم الظاهر و سراب إلياس: مبادئ السياحة، دار المسيرة، ط2، الأردن، 2007، ص. 145، 146.

4 زايد مراد مداخلة بعنوان : السياحة كصناعة في الاقتصاد الوطني، حالة الجزائر في إطار الملتقى الدولي حول : اقتصاديات السياحة و دورها في التنمية المستدامة بكلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر 10مارس / 2010 أيام 09 ص09

- تعمل السياحة على زيادة التنمية في المناطق التي لم تستغل سياحيا، فتتجه السياحة إلى المناطق ذات الخصائص الطبيعية، والمناخية الفريدة، والتي غالبا ما تكون محرومة من العمران؛
- تعمل السياحة على زيادة الإنتاج والاستهلاك على حد سواء وبهذا تميل الأسعار إلى الارتفاع، نتيجة ارتفاع مستوى المعيشة، وزيادة الطلب على أنواع من الخدمات والسلع؛
- تساهم السياحة في زيادة فرص الاستثمار الوطني والأجنبي؛
- تساهم السياحة في توفير فرص عمل وتنشيط قطاع النقل.

تأثير السياحة على النواحي الاجتماعية

أعطت الكثير من الدول اهتماما واضحا بالتأثيرات الاجتماعية للسياحة على بلدانها من خلال عدد السائحين الذين يزورونها وكذا مواطنيها، خاصة وأنها أيقنت بوجود إختلاف واضح في العادات والتقاليد بين السائحين ومواطنيها، وكذا القيم السائدة في مجتمعاتهم من لغة وثقافة ومعتقدات؛ وقد يؤثر السائحين على المواطنين والسكان والعكس صحيح من خلال الاحتكاك والإختلاط فيما بينهم؛ حتى صار هناك تقليد من كلا الطرفين في بعض الأحيان، إذ نجد منهم من أقام صداقات ومنهم من أصبحوا أزواج وغيرها وعليه من مصلحة الدولة المضيئة، وضع سياسة سياحية شاملة، تجمع بين ثقافتها وثقافة السائح، لغرض تقليص الفجوة السيكولوجية بين الحياة للسائح، والحياة للمجتمع المضيف من خلال توعية السكان وإرشادهم من أجل الحفاظ على هذا المكسب وإيراز كرم وضيافة السكان بالأخرين خاصة في دول العربية والمسلمة وهذا ما أوصانا به ديننا الحنيف حتى يتحقق تعايش وتعاون بين الأفراد ولم لا إعتناق بعضهم الإسلام.

5. السياحة الرياضية: تكتسي السياحة الرياضية أهمية متزايدة نظرا لدورها البارز الذي تلعبه في نمو اقتصاديات الدول، خاصة تلك المنظمة للمهرجانات الرياضية المحلية أو الدولية كرالي السيارات، أو رياضة الرمال، أو تنظيم الاولمبياد، أو كأس العالم في مجال كرة القدم... كونها تؤمن موارد مالية إضافية للسكان في البلد المنظم وتعمل على تحسين ميزان المدفوعات، وهي بذلك تمثل إحدى الصادرات الهامة غير المنظورة وعنصرا أساسيا من عناصر النشاط الاقتصادي، وترتبط بالتنمية ارتباطا كبيرا، كما تعمل على حل بعض المشكلات الاقتصادية التي تواجهها تلك الدول ومنها على سبيل المثال مشكلة البطالة التي تعمل التنمية السياحية الرياضية على تخفيف حدة نسب تفاقمها وذلك بقدرتها على خلق فرص عمل جديدة، سواء في الموسم الرياضي أو خارجه، علاوة على دورها في تطوير المناطق والمدن التي تتمتع بإمكانات سياحية- المبرمجة ضمن مخطط التظاهرة الرياضية أو المجاورة لها والمؤدية إليها - من خلال توفير مرافق البناء الأساسية والتسهيلات اللازمة لخدمة السائحين والمواطنين على السواء، ويترتب على السياحة الرياضية مجموعة من التأثيرات التنموية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والسياسية في المقصد السياحي أي الدول المنظمة!

المحور الثالث: دراسة حالة أسباير زون بدولة قطر

1 نعمان عبد الغني، السياحة الرياضية و التنمية الاقتصادية في قطر، ص 1

بمساحة تبلغ 2.5 كيلو متر مربع، تضم أسباير زون بعضاً من أفضل المنشآت الرياضية والبنية التحتية في العالم. فأسباير زون وجهة حائزة على جوائز رياضية والرائدة في نمط الحياة الصحي. و تعتبر مؤسسة أسباير زون مركزاً متكاملًا للتميز يلبي احتياجات الرياضيين المحترفين والأندية والاتحادات الرياضية من جميع أنحاء العالم. وتوفر المؤسسة لهذه المعسكرات التدريبية خدمات عالمية ومرافق ترفيهية وخيارات إقامة راقية وخدمات الطب الرياضي والأبحاث إلى جانب المرافق الرياضية المطابقة لأحدث المعايير الدولية. وكل ذلك يجعل التدريب في أسباير زون تجربة لا تنسى.

وشملت المعسكرات التي أقيمت للنخبة من الرياضيين في أسباير زون رياضات مثل كرة القدم والسباحة وكرة اليد وكرة القدم الأمريكية (الرجبي) وغيرها. وغالباً ما تعود الفرق إلى أسباير زون قبيل خوضها بطولات ومناقشات مهمة،

للاستفادة من الخدمات المتكاملة التي تتوفر لهم هنا، حيث تعمل جميع جهات المؤسسة بروح واحدة لتحسين صحة وأداء الرياضيين، وتحتوي مؤسسة أسباير زون على المرافق التالية:

استاد خليفة: يعد استاد خليفة الدولي المشروع الأبرز بأسباير زون، كما أن مرافقه مصممة لاستضافة الأحداث الرياضية الكبرى على المستوى العالمي، ونظرًا لأنه سيستضيف بعضاً من مباريات كأس العالم.

مكتب اسباير زون: افتتح المقر الرئيسي لأسباير زون في عام 2014، ويقع بين مجمع حمد للرياضات المائية وحديقة أسباير، كما يطل على المناطق الخضراء والمناظر الطبيعية.

مجمع حمد للرياضات المائية: مجمع حمد للرياضات المائية معد لاستضافة وممارسة الرياضات المائية. يمتد على خمسة طوابق ويستوعب 4500 متفرج. يلعب المجمع دورًا أساسيًا في التشجيع على ممارسة الرياضات المائية بدولة قطر، كما أنه مجهز بأحدث التكنولوجيا في مجال البث وأنظمة الصوت والفيديو إضافة إلى أنظمة مكافحة الحريق ومرافق التدفئة والتهوية ومعالجة المياه.

أكاديمية أسباير: تتمتع بسمعة طيبة باعتبارها إحدى المؤسسات الرياضية والتعليمية الرائدة في العالم، وتتضمن الأكاديمية مرافق متميزة تضم فصولاً دراسيةً مجهزة تجهيزاً كاملاً، إضافة إلى مناطق ترفيهية حديثة ومختبرات متطورة.

حديقة أسباير: توفر حديقة أسباير المرافق الترفيهية الكاملة للمجتمع بما في ذلك مسارات الركض والمشى والمساحات الخضراء الشاسعة، وملاعب الأطفال ومقهى يطل على بحيرة عملاقة وأدوات للممارسة الرياضة في الهواء الطلق.

فندق الشعلة: يصل ارتفاعه إلى 300 متر، ويمنح الزوار إطلالة بانورامية على مدينة الدوحة، ينزلون فيه عشاق الرياضات والرواد من رجال الأعمال أو الباحثين عن الخدمات الصحية ويجسد تصميم البرج شعلة هائلة.

فندق موفنيك الدوحة العريضة: يقع بجوار ملاعب كرة القدم الخارجية وصُمم لاستيعاب الفرق الرياضية التي تقيم معسكراتها بأسباير. واجهة الفندق الرائعة تعكس ديكوراتها الداخلية المستمدة من العصر الإنجليزي الفيكتوري.

قبة أسباير: تعد أكبر قبة داخلية متعددة الأغراض بالعالم، وتوفر مرافق عالية الجودة للرياضات المتعددة وللأحداث الدولية، تبلغ طاقتها الاستيعابية ب 15.500 مقعداً عبر 13 صالة رياضية مختلفة، وهي مجاورة لأكاديمية أسباير.

مضمار الإحماء: يشمل مضمار الإحماء ملعب كرة قدم بمقاييس دولية ومضماراً للركض، إضافة إلى مبنى إداري يضم جميع مرافق الرياضة اللازمة عند الإحماء أو في جلسات التدريب .

مجمع فيلاجيو للتسوق: يقع بأسباير زون، ويعد من أكثر الأماكن زيارة نظراً لوجود المحلات التجارية الفاخرة فيه. ويضم المجمع، الذي يذكرنا ديكور الداخلي بمدينة البندقية، مجموعة رائعة من المحلات والمطاعم والأماكن الترفيهية. افتتح هذا المركز في يونيو 2006 في إطار التزام مؤسسة أسباير زون بدعم القطاع الخاص .

نادي السيدات: هو الأول من نوعه في دولة قطر، وهو مبني على 3 طوابق. صُمم النادي خصيصاً لتلبية احتياجات المرأة الترفيهية، في مكان مريح وآمن، يسمح بعقد اللقاءات وسط مرافق رياضية داخلية وخارجية. باختصار، هذا هو كل ما يحتاجه النادي الحديث .

صالة النساء الرياضية: تضم صالة النساء الرياضية مرافق رياضية داخلية لرياضات الصالات، مثل كرة السلة وكرة اليد والكرة الطائرة ويمكنها أن تستوعب الفعاليات الترفيهية أيضاً.

نادي المنتخب الوطنية: يقع نادي المنتخب الوطنية وسط أسباير زون، ويطل على سبعة ملاعب لكرة القدم. وهو مبني على طابقين ويوفر مساحة تفاعلية لمرافق التدريب والترفيه لفرق كرة القدم .

سبيتار: سبيتار هي المؤسسة العالمية الرائدة والمتخصصة في جراحة العظام والطب الرياضي والأولى من نوعها في منطقة الخليج. في مايو 2015، افتتحت مؤسسة أسباير زون التوسعة في الطرف الشمالي من سبيتار رسمياً. تأتي هذه التوسعة في شكل مبنى شبه مستقل، يضم 18 عيادة خارجية لتقديم الخدمات العلاجية. ويشارك سبيتار بشكل دائم في الأنشطة البحثية الرائدة من خلال فريق بحث صحي وطبي مدرب تدريباً عالياً ويستخدم أحدث المعدات والتقنيات لجمع البيانات التي يمكن إستخدامها لتحسين الأداء الرياضي والإستشفاء. ينشر المركز نتائج الأبحاث التي يتوصل إليها في منشورات دولية تخضع لعملية المراجعة من المختصين. كما يشارك الفريق خبراته بانتظام في المنتديات والمؤتمرات التي تعقدها المجموعات ومؤسسات الطب الرياضي الدولية.

مسجد أسباير: يقع على مساحة 1460 متر مربع، وتستوعب هذه المساحة 700 رجلاً و150 امرأة لأداء الصلاة. تمثل عمارة مسجد أسباير الشكل الأنسب في تناسق مبهج مع المباني المجاورة.

خدمات أسباير زون الرياضية

تضم أسباير زون عدداً من أفضل مرافق التدريب الرياضي على مستوى العالم، لتساهم بخدماتها الفريدة في صناعة الرياضة الدولية. وتتعدد خدمات أسباير لتشمل، على سبيل المثال: الطب الرياضي والبحث والتعليم وصناعة الأحداث والفعاليات والبنية التحتية الرياضية. كما انها مصممة لمساعدة الرياضيين على تقديم أفضل أداء ممكن وتستضيف اسباير زون كل عام عددا من الاندية الرياضية الكبرى لاقامة معسكراتها التدريبية وتمثل في مانشستر يونايتد وبايرن ميونخ وباريس سان جيرمان بالاضافة الى شالكه وانترخت فرانكفورت. وقد استخدمت العديد من الفرق واللاعبين، الباحثين باستمرار عن التقدم المستمر نحو القمة، أسباير زون لإقامة معسكراتها التدريبية قبل مشاركتها

بالأحداث الرياضية الدولية الكبرى مثل دورة الألعاب الأولمبية ودورة ألعاب الكومنولث. ومن هذه الفرق فريق السباحة البريطاني والفريق البريطاني لألعاب القوى واللاعب الحائز على الميدالية الذهبية في رمي القرص جيردكانتر.

وتعد أسباير زون المجمع الأكثر شمولا للرياضيين لإقامة معسكرات التدريب الراقية حيث تضم عددا من أفضل مرافق التدريب الرياضي على مستوى العالم مما يجعلها وجهة فريدة لصناعة الرياضة الدولية وخدمات الطب الرياضي والبحث والتعليم. استطاعت أسباير زون أن تبرهن على قدرتها على تلبية أعلى المتطلبات الرياضية، بما في ذلك استضافة الأحداث الرياضية الكبرى ومعسكرات التدريب التي تسبق المنافسات، بالإضافة إلى المؤتمرات والأبحاث من خلال تطبيقها للتسويق الرياضي بشكل فعال، فضلاً عن تشخيص الإصابات وتقديم العلاج وإعادة التأهيل. ومع توفير الإقامة المريحة في الموقع بما في ذلك المرافق الفندقية والمنتجع الصحي SPA، فإن أسباير زون تقدم أكثر المرافق الرياضية تكاملا في العالم.

أسباير لوجستيكس: تقدم أسباير لوجستيكس أفضل خدمات إدارة المنشآت الرياضية منذ العام 2006. وتشتمل هذه الخدمات العالمية رفيعة المستوى على التخطيط للحدث وإدارة الموقع وإدارة التسويق بحيث تقدم للعملاء تفاصيل كاملة عن خدمات المؤسسة وما تحتويه من مرافق وهايكل وكذا عن مخطط موقع الحدث والمرافق الملحقة به فضلاً عن الخدمات العامة واللوجستية اللازمة لهذا الحدث. في أسباير لوجستيكس فريق تكنولوجيا معلومات متعدد المهام يمكنه المساعدة في كافة متطلبات الحدث بما في ذلك توفير المعدات الإلكترونية والخدمات الإعلامية الإلكترونية للوفاء باحتياجات أي حدث مهما كان حجمه.

وتشتمل الخدمات اللوجستية على تجهيز الموقع بأثاث ذو طراز عالمي حديث ومعدات حفظ النظام وأسطول كبير من سيارات الاندية، إلى جانب خدمات العناية بالملاعب والحدائق والتي توفر الملاعب المجهزة وفقا للمعايير الدولية.

الأبحاث: تؤمن مؤسسة أسباير زون بأن البحث العلمي هو الركيزة الأساسية للأداء المتميز للاعب وللرعاية الرياضية. وبناء عليه، تعمل المؤسسة على دمج هذا النشاط البحثي في مجال العناية الطبية اليومية، مقدمة خدماتها من قلب سبيটার أو على أرض الملعب.

جدول (1) يوضح الخدمات المقدمة في سبيتار

الخدمات المقدمة سبيتار			
مراكز المستشفى	الخدمات الصحية الملحقة	برامج المستشفى	الخدمات الطبية
<ul style="list-style-type: none"> • مركز علاج آلام أعلى الفخذ • مركز علاج آلام الظهر (تحت التطوير). • مركز علاج الغضروف (مرحلة التخطيط). 	<ul style="list-style-type: none"> • التصوير الإشعاعي • المختبر • - الصيدلية 	<ul style="list-style-type: none"> • البرنامج الوطني للطب الرياضي. • برنامج الوقاية من الإصابات والأمراض. • برنامج أسلوب الحياة الصحي . 	<ul style="list-style-type: none"> • الطب الرياضي • جراحة العظام للرياضيين (خدمات للمرضى النزلاء، مركز تدريب الجراحة الرياضية، مكافحة العدوى). • الأشعة • إعادة التأهيل (إعادة تأهيل الذكور والإناث، علاج الرباط الصليبي، اللياقة، العلاج المائي) • فحص الرياضيين (فحص القلب والجهاز العضلي والأسنان، إلخ) • العلوم الرياضية (التغذية، وظائف الأعضاء، طب الأقدام، علم النفس للرياضيين) • طب الأسنان الرياضي • - عيادة الموظفين

المصدر: من إعداد الباحثين من خلال إحصائيات للتقرير السنوي للمؤسسة 2015/2014

من خلال الجدول التالي نتبين أن مؤسسة أسباير زون (سبيتار) تتوفر على مختلف الخدمات الطبية والصحية وبجودة عالية وهذا راجع لمعدات المتطورة وكوادرها العاملين بها من أطباء، إحصائيين، إستشفائيين وممرضين في تقديم أفضل الخدمات للرياضيين وغير الرياضيين، إذ لديها عدة إتفاقيات مع مختلف الإتحادات الرياضية بمختلف اشكالها والمؤسسات من أجل رعاية المصابين وتوفير لهم أحسن وأجود الخدمات، حتى أصبحت علامة بحد ذاتها.

صممت مرافق مؤسسة أسباير زون لتساعد الرياضيين على الوصول إلى أعلى مستويات الأداء، وقد ضمت قائمة المستفيدين من تلك المرافق خلال فترة التقرير الفرق والرياضيين أدناه:

الجدول (2) يوضح قائمة المستفيدين لخدمات أسباير زون ما بين أبريل 2014 و ديسمبر 2015

التاريخ	الفريق	الرياضة
3-16 أبريل 2014	المنتخب الفنلندي	ألعاب قوى
6-14 مايو 2014	المنتخب الأسترالي	سباحة
24 مايو-3 يونيو 2014	منتخب جنوب أفريقيا	سباحة
20 - 26 - يونيو 2014	المنتخب الفرنسي الوطني	تزلج
28 يوليو -5 أغسطس 2014	فريق باريس سان جيرمان	كرة يد
3 - 6 أغسطس 2014	المنتخب الأمريكي تحت سن 17	كرة سلة
8 - 17 سبتمبر 2014	المنتخب الأسترالي	سباحة
15 - 31 يناير 2015	الاتحاد القطري	ألعاب قوى
2-21 يناير 2015	المنتخب البريطاني	سباحة
4 - 10 يناير 2015	فريق أياكس	كرة قدم
6 - 16 يناير 2015	فريق شالكة الألماني	كرة قدم
9 - 17 يناير 2015	فريق بايرن ميونخ الألماني	كرة قدم
11 - 21 يناير 2015	فريق زينيت سان بطرسبرغ الروسي	كرة قدم
20 - 25 يناير 2015	فريق إيفرتون الإنجليزي	كرة قدم
22 يناير- 1 فبراير 2015	فريق ريد بول سالزبورغ	كرة قدم
1 - 9 يونيو 2015	منتخب جنوب أفريقيا	سباحة
20 - 30 يوليو 2015	منتخب ويلز	رجبي
24-30 نوفمبر 2015	ناصر العطية رياضي دولي	الليات ورماية
8-20 نوفمبر 2015	منتخب جنوب أفريقيا	سباحة
1 - 18 ديسمبر 2015	الاتحاد القطري	ألعاب قوى

المصدر: من إعداد الباحثين وفق موقع المؤسسة

من خلال الجدول السابق نلاحظ ان هناك حركية وتوافد كبير من مختلف المنتخبات والأندية من أجل التربص والتحضير في منشآت أسباير زون ما بين أبريل 2014 و ديسمبر 2015 رغم أني لم أذكر كل الوافدين للمؤسسة بل اقتصرت على بعضها في الجدول السابق وهذا يعود إلى جودة مرافقها وتنوع هياكلها، وتوفيرها لمتطلبات وحاجات المستفيدين بالإضافة إلى جودة خدمة عاملها وموظفيها مما يعطيها مصداقية وثقة من طرق مختلف المنتخبات والأندية. أما في الجهة المقابلة نجد أن توافد المشاركين في الأحداث الرياضية والمستفيدين من خدمات المؤسسة لهم دور وأثر في تنشيط القطاع السياحي من خلال عدة مزايا أهمها الحصول على عائدات معتبرة والمساهمة في زيادة مداخيل الدولة من النقد الأجنبي بالإضافة إلى تنمية مناطق جديدة وهذا ما نلاحظه في دولة قطر من زيادة في بناء البنية التحتية في مختلف القطاعات خاصة وأن دولة قطر تحتضن كأس العالم في عام 2022 ، كما تتيح السياحة فرص عمل جديدة وهذا ما يلاحظ في توظيف مؤسسة أسباير

زون لكثير من الأفراد في شتى التخصصات، ومزيديا من التوظيف في الإستثمارات إذ أصبحت السياحة اليوم علما وفنا وتجارة، كما أنها تؤثر في القطاعات الأخرى وتتأثر بها، وتشكل منظومة متكاملة من الأنشطة التي ترتبط بالكيان الإقتصادي والإجتماعي والثقافي والحضاري للمجتمع وهذا ما يتجلى في مؤسسة أسباير زون وما تحتويه من هياكل في شتى المجالات.

الجدول (3) يوضح أهم الأحداث التي أقيمت ما بين أبريل 2014 و ديسمبر 2015

أهم الأحداث الرياضية التي أقيمت ما بين أبريل 2014 و ديسمبر 2015	
بطولة العالم الرابعة والعشرون لكرة اليد للرجال.	الدوري الماسي للألعاب القوى.
كأس العالم للسباحة	كأس الأمير لكرة السلة.
الجولة الختامية لبطولة الأبطال العالمية للفرسية	بطولة كأس التحدي السابعة العالمية للجمباز الفني.
بطولة كل النجوم 3 x 3 لكرة السلة.	اليوم الرياضي للدولة
بطولة البنك التجاري قطر ماسترز للجولف.	بطولة قطر توتال لكرة المضرب.
بطولة قطر إكسون موبيل المفتوحة للتنس.	كأس الأمير لكرة القدم
بطولة الأمم الآسيوية الخامسة للرجبي.	بطولة العالم للملاكمة
بطولة العالم لألعاب القوى لذوي الاحتياجات الخاصة	بطولة الجائزة الكبرى للمبارزة

المصدر من إعداد الباحثين وفق معطيات التقرير السنوي 2015/2014 لأسباير زون

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن مؤسسة أسباير زون تحتضن الكثير من الفعاليات والتظاهرات الرياضية الدولية والمحلية في وجود منافسة الشرسة من أجل إحتضان الأحداث الرياضية بمختلف أنواعها وهذا راجع لتنوع مرافقها وهيكلها المتعددة وكذا جودة خدماتها من أجل راحة الوفود المشاركة كما لا ننسى تطبيقها لأسلوب تسويق المنشآت الرياضية وما تزخر به من مرافق وكوادر تحرص على تقديم أفضل الخدمات التي تحتاجها المنتخبات والأندية وكذا الرياضيين، في المقابل يوتر إحتضان الأحداث الرياضية على تنشيط السياحة في دولة قطر من خلال توفير إيرادات من العملات الأجنبية نتيجة ما ينفقه المشاركين في التظاهرات، وتأثيرها الإيجابي على مختلف قطاعات الإقتصاد الوطني لوجود تكامل تناسق بينهم مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج الوطني الخام، دون أن ننسى تحقيق فرص عمل مباشرة وغير مباشرة بما تنشأه من مشاريع رياضية وسياحية لإحتضان الأحداث الرياضية التي تهدف إلى خدمة المشاركين والوافدين والجمهور، كما تزيد من طلب على الصناعات والخدمات المتصلة بها من الأثاث التجهيزات وتسويق بعض المنتجات الخاصة بالدولة دون الحاجة على تصديرها كالمنتجات الحرفية والتقليدية.

علاقة تسويق المنشآت الرياضية في تدعيم النشاط السياحي

ويمكننا إبراز دور تسويق المنشآت الرياضية في تنمية وتدعيم النشاط السياحي في الدول العربية حيث يؤثر ويساهم بشكل مباشر وغير مباشر على اقتصاد ورواج الصناعات والأنشطة الناجمة عنها ، فالإنفاق على المنتجات المرتبطة بالحدث الرياضي أو المشاركة في تظاهرات رياضية يساهم في توفير أموال وعائدات مادية من خلال إلى انتقال أموال من السائحين إلى أصحاب المنتجات المشتغلين من إقامة بالفنادق للفرق الرياضية المشاركة والجماهير الوافدة المناصرة لفرقها من الجنسيات

المختلفة وكذا خدمة الإطعام والإتصالات والنقل وزيارة أماكن السياحة. وإقتناء مختلف المشتريات التقليدية. ولا شك فيه انه كلما زاد تدفق حجم النشاط السياحي في البلد المضيف للتظاهرة الرياضية المحلية أو الدولية أو الأندية التي تتربص في دول تحتوي على مرافق ومنشآت رياضية مميزة مثلا في المغرب وتونس وقطر و... زاد الإنفاق العام على الخدمات و السلع الاستهلاكية وبالتالي إلى ارتفاع معدلات الادخار مما ينشط هذه الصناعات والخدمات المتصلة بصناعة السياحة سواء بالطريق المباشر أو غير المباشر. ومن المسلم به في نظرية الاقتصاد أن كل استثمار جديد يولد عنه إنفاق جديد فينشئ دخولا جديدة.

كما يوجد نوع آخر من الإنفاق ليس من جانب السائحين الرياضيين أو غير الرياضيين كعائلات الرياضيين والمهتمين بالأحداث الرياضية والصحفيين ورجال السياسة والمناصرين والجمهور الرياضي الداخلي (أي من عمق البلد المنظم) وإنما من قبل المستثمرين والدولة كالإنفاق على إنشاء المشروعات السياحية مثل الفنادق وقرى الإجازات والمنتجعات الشاطئية ومدن الألعاب الترفيهية.. الخ، والإنفاق على مشروعات البنى الأساسية ومرافق الخدمات العامة والمركبات الرياضية ذات العلاقة، وهذا الإنفاق يؤدي إلى تنشيط الحركة الاقتصادية بصورة ملموسة¹

خاتمة: إن الحاجة إلي توفير المنشآت و المرافق الرياضية أصبحت ضرورية جدا خاصة أرادت الدولة إحتضان الأحداث الرياضية، كما أن تسويقها بالشكل الجيد وتوفير الخدمات اللازمة ذات الجودة العالية تجعل منك قبلة للمنتخبات والإتحادات الرياضية وخير مثال مؤسسة أسباير زون بدولة قطر. وتوفر هذه المنشآت والوسائل الرياضية معناه زيادة الإقبال والمشاركة مما يحقق للدولة عائدات مالية كبيرة وينشط القطاع السياحي، فالسياحة هي القطاع الأكثر جذبا للإستثمارات الأجنبية المباشرة، وهو القطاع الذي يمكن أن يسهم في تطوير القطاعات الأخرى، إذا فلا بد من تحديده من خلال انتهاج تطبيق أسلوب تسويق المنشآت الرياضية وتنظيم الأحداث الرياضية ونحن نعلم ما مدى مداخل الصناعة في المجال الرياضي وما يمكنه من تحقيق نتائج إيجابية في الدفع في تنشيط القطاع السياحي وكذا القطاعات الأخرى مما يساهم في حل الكثير من المشكلات الاقتصادية.

توصيات: في ضوء التساؤل الرئيسي الذي تم عرضه وتحليله توصل الباحثان إلى مجموعة من الاستنتاجات أهمها:

- دور المنشآت الرياضية وتسويقها وتوفير كل متطلبات السياحة الرياضية لهم دور مهم في نمو اقتصاديات معظم دول العالم.
- تأمين موارد مالية وعائدات إضافية للدولة.
- العمل على تحسين جودة المؤسسات الرياضية وكذا تحقيق مواردها ذاتيا وليس على كاهل الحكومة.
- تمثل إحدى الصادرات الهامة وعنصرا أساسيا من عناصر النشاط الاقتصادي، وترتبطان بالتنمية ارتباطا كبيرا.

1 نعمان عبد الغني ، مرجع سبق ذكره، ص 2

- تعمل على حل المشكلات الاقتصادية التي تواجهها الدولة من خلال توفير فرص عمل (مشكلة البطالة).
- دورها الكبير في تطوير المناطق والمدن التي تحتضن الأحداث الرياضية وكذا التي تتمتع بإمكانيات سياحية من خلال توفير منشآت هامة وبنية تحتية للزوار والمشاركين.
- يترتب على تسويق المنشآت الرياضية لإحتضان الأحداث الرياضية مجموعة من التأثيرات التنموية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والسياحية.
- جعل مؤسسة أسباير زون نموذج يحتدى به في الدول العربية، وفتح فروع له بالدول العربية.
- نسخ تجربة مؤسسة أسباير زون في الدول العربية.

المراجع

1. إبراهيم محمد عبد المقصود، حسن أحمد الشافعي ، الموسوعة العلمية لإدارة الرياضة، دار الوفاء لدنيا الطبع والنشر، الإسكندرية، مصر، سنة 2004
2. أحمد الفاضل، المنشآت الرياضية، جامعة الملك سعود، كلية التربية، 2009.
3. زايد مراد مداخلة بعنوان : السياحة كصناعة في الاقتصاد الوطني، حالة الجزائر في إطار الملتقى الدولي حول : اقتصاديات السياحة و دورها في التنمية المستدامة بكلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر 10مارس 2010
4. سورة التوبة، الآية 112.
5. عادل فاضل علي، التسويق في المجال الرياضي، 2007، من موقع www.iraqacad.org.
6. عفاف عبد المنعم درويش، كتاب الإمكانيات في تربية بدنية، دار النشر للمعرفة، 2003، ص 72.
7. محمد ديلمي، مبادئ وأسس إنشاء وتسيير المنشآت الرياضية وفق المعايير الدولية، مجلة علمية محكمة تصدر عن مخبر علوم وتقنيات النشاط البدني الرياضي، العدد الثامن ، جوان 2014.
8. محمد مرسي الحريري، جغرافية السياحة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999.
9. المنظمة العالمية للسياحة، مفاهيم، تعاريف، وتصانيف لإحصاء السياحة، دليل فني رقم 01، 1995.
10. نعمان عبد الغني، السياحة الرياضية و التنمية الاقتصادية في قطر .
11. نعيم الظاهر و سراب إلياس: مبادئ السياحة، دار المسيرة، ط2 ، الأردن، 2007 .
12. وفق التصنيفات منظمة السياحة العالمية (WTO) World Tourism Organization
13. Krik L. wakefield, **team,sport marketing** (butterworth-hiennemann), usa, 2007
14. Michel Desbordes, les spécificités du marketing du sport en France vue sous l'angle d'une revue de la littérature anglo- saxonne,colloque(**société et consommateur**) Rouen. Mars 2004.
15. Stephen Williams: **Tourism Geography**, ROUTLEDG, First Edition, *United States*, 2003.
16. Yves Tinard: **Le Tourisme Economie et Management**, Mc GRAW-HILL, France, 1992.

17.

التعاملات الإسلامية للبنوك في تمويل شراء السيارات: دراسة حالة بنك البركة الإسلامي الجزائري

د. بن شني عبد القادر

أستاذ محاضر أ

جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم-

البريد الإلكتروني: ae kari2202@gmail.com

الهاتف: 213554782534

د. حجار آسية

أستاذة محاضرة ب

جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم-

البريد الإلكتروني: assiahadj28@yahoo.fr

الهاتف: 213662701190

المقدمة:

تعتبر عملية تمويل الاحتياجات الاستغلالية اكبر هاجس بالنسبة للفرد أمام الظروف الاقتصادية الراهنة من جهة ، ولأهمية السيارة في الحياة اليومية من جهة أخرى .

هذه التحديات فرضت عليه التقرب من البنوك من أجل تلبية هذه الاحتياجات، وخوفا من التعاملات الربوية للبنوك التقليدية ؛ وجد المواطن الجزائري متنفسا له في بنك البركة الإسلامي لتمويله بصيغة إسلامية لاقتناء هذا المنتج.

ومنه نطرح الإشكالية التالية:

هل حقيقة يعتمد بنك البركة الإسلامي الجزائري على صيغة إسلامية غير ربوية في تمويل اقتناء السيارات؟

وللإجابة على هذه الإشكالية نقترح الفرضية التالية:

- يعتمد بنك البركة الإسلامي على الشروط الإسلامية في تمويل اقتناء السيارة.

تكمّن أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على صيغ التمويل المعتمدة من قبل البنك الإسلامي ، حيث ان هذه الصيغة أصبحت هاجس العميل الجزائري امام رفضه لصيغ البنوك التقليدية (القرض الاستهلاكي) لكونه قرض ربوي.

و اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي من خلال جملة من البحوث الاكاديمية في مجال الصيرفة الإسلامية من جهة، والمقابلة الشخصية مع المكلف بملفات تمويل اقتناء السيارة للبنك من جهة أخرى.

وعليه تم تقسيم الدراسة الى ثلاثة فروع:

الفرع الأول : المصارف الإسلامية
الفرع الثاني: العقود البيعية ومبطلاتها من الناحية الشرعية
الفرع الثالث: دراسة حالة بنك البركة الإسلامي

الفرع الأول: المصارف الإسلامية

أ. مفهوم المصارف الإسلامية:

لا يوجد اختلاف بين مفهومي المصارف الإسلامية والمصارف التجارية، من حيث الخدمات المقدمة، إنما جوهر الاختلاف في طريقة التقدير وأسلوبه ومقاصد كل منها، وقد عرفتھا اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية بأنها " تلك المصارف أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالربا أخذاً و عطاءاً. وهذا التعريف لا يعكس خصائص النظام المصرفي الإسلامي وأهدافه؛ ذلك أن هنالك مصارف لا تتعامل بالربا، مثل المصارف الزراعية في الهند، والمصارف التعاونية في ألمانيا، ولكنها مع ذلك ليست مصارف إسلامية. لذا يجب أن يعكس تعريف المصارف الإسلامية ليس مجرد حصر التعامل بالمباح، وعدم التعامل بالربا فحسب، بل أيضاً تطبيق مبادئ الإسلام، بجميع أوامره ونواهيه، وتحقيق أهدافه في مجالات عملها كافة يبني النظام الإسلامي على مقاصد وغايات، لتنظيم العلاقات بين الأفراد، وطبيعة التعامل فيما بينهم، وقد اشتقت هذه المقاصد والغايات من الأحكام والتشريعات الإسلامية المنبثقة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. كما شجع الاقتصاد الإسلامي الأفراد على اكتساب السلع والأموال، بالوسائل المشروعة، التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحريم اكتسابها بوسائل محرمة، أو بما يتنافى مع أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها؛ فالتسويق في المفهوم الإسلامي يتمثل في المساعدة في تسهيل انسياب السلع والخدمات من المنتج إلى المستهلك، بالوسائل المشروعة، وبما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب. الخصائص المميزة للمصارف الإسلامية :

يجب على رجل التسويق للمصارف الإسلامية أن يكون على علم وفهم تام لرسالة المصارف الإسلامية وما تنتشده من مقاصد عظيمة من أبرزها تحقيق التنمية الشاملة للإنسان وللمجتمع وللأمة الإسلامية والعالم .

كما يجب أن يعي الخصائص المميزة للمصارف الإسلامية كمؤسسات مالية إسلامية تعمل في مجال الصيرفة وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية لأثر ذلك في تسويق خدماتها ومنتجاتها .
ومن أهم ما يجب أن يبرزه رجل التسويق للمصارف الإسلامية ما يلي :

أولاً : التزام العاملين بالمصارف الإسلامية بالقيم الإيمانية والأخلاقية والسلوك السوي المستقيم في إطار ميثاق شرف يعاقب من لا يلتزم به ... وهذا الميثاق مستنبط من مصادر الشريعة الإسلامية وهذا يعطيه حافز ودافع ويبعث على الالتزام به.

ثانياً : التزام المصارف الإسلامية بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها وتصرفاتها ، ولديها دستور يتضمن فقه الصيرفة الإسلامية ، وعندها هيئة رقابة شرعية

تتولى الرقابة وتصدر شهادة تفيد بأن معاملات المصرف الإسلامى قد تمت وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

ثالثاً : إنبثاقاً من ثانياً : تعمل المصارف الإسلامية فى مجال الحلال الطيب ، ولا تتعامل فى الحرام الخبيث ، ويجب تجنب كل مال فيه شبهه حرام بعيداً والتخلص منه فى وجوه الخير من باب تطهير الأموال ، وهذا ما أفتى به الفقهاء ، وهذه الخاصية تطمئن المتعاملين معها بأن ما يحصلون عليه من ربح حلال لا شك ولا ريبه ولا ربا .

رابعاً : تعدد وتنوع المنتجات المصرفية المتعلقة بالاستثمار والتمويل لتناسب معظم فئات وشرائح من يتعاملون معها من أهمها : المضاربة ، والمشاركة ، والمراحة ، والسلم ، والاستصناع ، والإجارة ونحو ذلك ، وهذا يساعدها فى جذب أكبر شريحة ممن يرغبون استثمار أموالهم ومن يريدون تمويل مشروعاتهم وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

خامساً : تعتمد المصارف الإسلامية على أساس المشاركة فى الربح والخسارة وهذا ما يطلق عليه فى الفقه الإسلامى بقاعدة الغنم بالغرم والكسب بالخسارة ، ومن آثار هذه القاعدة العظيمة أنها تقلل من المخاطر وتحقق الاستقرار والاستمرارية ولاسيما وقت الأزمات .

سادساً : تساهم المصارف الإسلامية فى إحياء فريضة الزكاة وواجب القرض الحسن ، وهذا يحق البركة فى الأموال ويساهم فى تحقيق الرعاية والضمان والتكافل الاجتماعى .

سابعاً : تساهم المصارف الإسلامية فى حماية وتطهير البيئة من التلوث باعتبار ذلك من مقاصد الشريعة الإسلامية إيجاباً وسلبية ... ومن أبرز ذلك أنها لا تمول المشروعات التى تعمل فى مجال الخبائث وتسبب التلوث الصحى ، كما أنها تساهم فى تطهير البيئة من التلوث الاقتصادى والأخلاقى .

هذه الخصائص وغيرها يجب على رجل التسويق إبرازها إلى الناس جميعاً حتى يعرفوا ما تقدمه المصارف الإسلامية من خدمات جليلة للفرد والأسرة والمجتمع والأمة الإسلامية وللناس جميعاً .

ت. الضوابط الشرعية للخدمة المصرفية فى البنوك الإسلامية:

ان اختيار المصرف الإسلامى لخدماته يؤثر فى عناصر المزيج التسويقي المصرفى، وفى المجالات الوظيفية الأخرى للمصرف، مثل: التمويل، والإنتاج، وإدارة الموارد البشرية..، وعند اختيارنا تعريفاً للخدمة المصرفية بصفة عامة نجد أن الخدمة المصرفية تعرف على أنها " مجموعة من الأنشطة والفعاليات الخدمية التى يقدمها المصرف لغرض تلبية حاجات ورغبات الزبائن.

من خلال التعريف أعلاه، يمكن القول أن الخدمة المصرفية تعتبر من أهم عناصر المزيج التسويقي بالنسبة للبنك، والتى من خلالها يستطيع هذا الأخير مواجهة حاجات ورغبات عملائه والعمل على إشباعها. أما من منظور إسلامى فيقوم اختيار وتقسيم الخدمات المصرفية فى الدراسات الإسلامية على أساس أحكام الشريعة الإسلامية، ولعل فى مقدمة تلك الأحكام والقيم التى جاءت بها الشريعة الإسلامية، أنها جاءت لتحل الطيبات، وتحرم الخبائث، وذلك يعنى تقسيم السلع والخدمات على هذا الأساس، الذى لا وجود له فى الدراسات المعاصرة، ولذلك كانت السلع إما طيبة أو خبيثة، مع وجود مراتب ودرجات لكل منهما. وأصل هذا التقسيم (ويحل لهم الطيبات

ويحرم عليهم الخباثت) آية 351 سورة الاعراف من هنا يمكن القول بأن المنتجات الطيبة هي التي ينبغي أن تكون محل البحث والدراسة من منظور اسلامي، إذ هي التي يجوز إنتاجها ومن ثم توزيعها

واستهلاكها، أما السلع الخبيثة فلن تدخل ضمن الدراسة لأنها ليست محل طلب المستهلك. مما سبق، يمكن القول أن الخدمة المصرفية في البنوك الإسلامية تخضع لضوابط الشريعة الإسلامية هذا ما يساعد هذه البنوك في التميز عن البنوك التقليدية، وسنحاول فيما يلي الإشارة لأهم الضوابط الواجب التزامها في أمر الخدمات المصرفية على النحو التالي:

● **رفض التعامل بالسلع والخدمات غير الحلال:** قال تعالى: (يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً). فالحلال هو ما انتفى عنه حكم التحريم، وخلص من الشبهات، وأما الطيب فهو المستطاب في نفسه، غير ضار للأبدان والعقول، وكما سبق فلا إنتاج إلا في هذه الناحية، لأنه لا استهلاك إلا فيها، وفي هذا الشأن قال الرسول الكريم (: إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً). وهذا من أبرز ما يميز المصارف الإسلامية عن غيرها، ومن أبرز هذه السلع والخدمات التي ترفض المصارف الإسلامية التعامل بها: المشروبات الكحولية والمسكرات، المواد الضارة بالصحة، والخدمات التي تشمل القمار والربا وكذلك المعاملات المتضمنة الغرر الفاحش والجهالة والاحتكار.

● **اتسام المنتج بفضائل الأخلاق:** إن سلوكيات المنتج المسلم ونشاطاته تنضبط بالأخلاق الإسلامية، فتحكم جميع تصرفاته ومعاملاته مع الآخرين فتحل صفة الأمانة مكان الخيانة، والصدق مكان الكذب، فالمنتج حسن الخلق يكسب محبة الآخرين وثقتهم، وهذا أساس نجاح المشاريع الإنتاجية وتطورها، ذلك أن حصة المنتج في السوق ستزداد، ويرافق ذلك اتساع في قاعدة المشاريع لتلبية الطلب المتزايد على المنتجات .

● **التزام الأولوية في تحديد المنتجات:** يجب أن يكون اختيار المنتجات ومواصفاتها هدفه تحقيق مقاصد الشريعة، ومراعاة ظروف المجتمع وأحواله، بما يحقق المصلحة. ومن الجدير بالذكر هنا أن هذا التصنيف والالتزام له أهمية وتأثير كبيران في الاقتصاد ككل، وعلى العملية التسويقية بصفة خاصة، وهذه الأهمية تكمن في أن ترك الحرية المطلقة لآلية السوق، مع عدم وجود ضوابط شرعية، بالإضافة إلى تفاوت كبير في الدخل والثروة كل هذا سيؤدي إلى استخدام غير كفاء، وغير عادل للموارد، بحيث لا تلبى الحاجات الأساسية للفقراء، في حين يتمكن الأغنياء من تحويل موارد نادرة لإشباع رغباتهم، من خلال ما يتمتعون به من قوة شرائية .

● **لا ضرر ولا ضرار:** على المصارف الإسلامية أن تبتعد عن إلحاق الضرر بكل من عملائها أو منافسيها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (: لا ضرر ولا ضرار) لذا تقوم البنوك الإسلامية بتقديم أفضل المنتجات والخدمات، كما تقوم بتقديم النصح والمشورة لهم إذا تطلب الأمر، كذلك يجب على المصارف الإسلامية الالتزام بعدم إلحاق الضرر بمنافسيهم من خلال عدم العمل على إخراجهم من السوق بل المحافظة على قواعد المنافسة الشريفة للارتقاء بالعمل المصرفي الإسلامي.

• أن تكون المنتجات معبرة عن حاجات حقيقية لأفراد المجتمع: من خلال هذا الأمر يختفي الإنتاج

الترفى والتفاخري، فيكون الاعتدال وعدم التبذير في استخدام عناصر الإنتاج، وكذلك الاعتدال في الاستهلاك.

الفرع الثاني: العقود البيعية ومبطلاتها من الناحية الشرعية
أ. ماهية العقود البيعية والالتزامات المترتبة عنها:

• **مفهوم العقود في الإسلام:**

العقد عند العلماء اللغة: هو الربط والشد والإحكام.

العقد عند فقهاء الشريعة: هو كل التزام لا يخلو من عهد والعهد يطلق على العقد، ولا يكون إلا بين تصرفين صادرين من شخصين يرتبط كل منهما بالآخر، أو هو التصرف المتضمن لإنشاء حق أو نقله أو إنهاءه أو إسقاطه

دون أن يتوقف تمامه على تصرف من جانب آخر.

لا يوجد عقد إلا إذا توافرت العناصر التالية وهي:

1- وجود طرفين (عاقدين).

2- صدور ما يدل على الرضا بين العاقدين.

ينقسم العقد إلى عدة أنواع بناء على الأساس الذي يقوم عليه والموضوع الذي يهدف إليه والخصائص التي يمتاز بها، والصفات والأحكام التي تعتريه وغير ذلك من الاعتبارات الشرعية فالنظر إلى الحكم الشرعي العقد ينقسم إلى قسمين:

• **العقد الصحيح:** وهو ما استوفى أركانه وشروطه، وأوصافه سليمة لا خلل فيها وينقسم إلى عقد لازم وهو:

- عقد ملزم للجانبين كالبيع والإيجار وغيرها فلا يملك أحد العاقدين فسخه.

- عقد ملزم لأحد الجانبين فقط، كالرهن والكفالة فهما لازمان للراهن والكفيل.

- عقد غير ملزم للطرفين: فلكل واحد منهما الحق في فسخه منفرداً، وإن لم يرضى الآخر كالوكالة والشركة وغيرها.

- **العقد غير الصحيح:** وهو ما لم يستوفى أركانه وشروطه بسبب خلل في

صيغته أو في العاقدين أو في المحل أو الأوصاف اللازمة، والعقد غير

الصحيح عند الحنفية ينقسم إلى قسمين: فاسد وباطل

- الباطل: ما اختل فيه ركن أو أكثر.

- الفاسد: ما اختل فيه وصف من أوصافه اللازمة له.

ب. تعريف عقد البيع

البيع التجاري أهم العقود وأكثرها وقوعاً في العمل، بل هو أساس المعاملات التجارية وعمودها الفقري ولم تعب هذه الحقيقة عن فطنة المشرع، فأفرد للبيع التجاري الفصل الثاني من الباب الثاني من

تقنين التجارة الجديد وعليه يمكن تعريف عقد البيع على أنه عقد يلزم به البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حق مالي آخر مقابل ثمن نقدي ويتضح انه:

- عقد بين البائع والمشتري.
- البائع يلتزم بنقل ملكية شيء.
- مقابل الشيء يلتزم المشتري بثمان نقدي للبائع.

يخضع البيع التجاري للقواعد العامة سواء من حيث تكوين العقد وتبعية الهلاك وأثار العقد كما أنه يخضع لقواعد خاصة تتعلق من ناحية، بكيفية تعيين محله، ومن ناحية أخرى بالالتزامات المترتبة عليه. وقد تضمن القانون التجاري الجديد هذه القواعد التي يتعين إنزال أحكامها على البيع التجاري ما لم يوجد اتفاق بين المتعاقدين على خلافه.

1. تعيين محل عقد البيع التجاري:

أ. تعيين المبيع:

يجب أن يكون المشتري عالما بالمبيع علما كافيا، ويعتبر العلم كافيا إذا اشتمل العقد على بيان المبيع وأوصافه الأساسية.

ولكن كثيرا ما يحدث في مجال المعاملات التجارية أن يبرم العقد ويتفق على ترك تحديد أوصاف المبيع المشتري، وفي هذه الحالة يجب على المشتري أن يقوم بتحديد شكل المبيع أو حجمه أو غير ذلك من الأوصاف المميزة له في الميعاد المتفق عليه.

ب. تحديد الثمن:

يجب أن يقتصر تقدير الثمن على بيان الأسس التي يحدد بمقتضاها فيما بعد فإذا لم يحدد المتعاقدان هذه الأسس أو الثمن انعقد البيع بالسعر الذي يجرى عليه التعامل بينهما، فإذا لم يكن بينهما تعامل سابق فبالسعر المتداول في السوق.

2. التزامات البائع والمشتري:

أ. التزامات البائع:

- الالتزام بالتسليم:

يلتزم البائع بتسليم الشيء المبيع للمشتري، ويكون التسليم بوضع المبيع تحت تصرف المشتري بحيث يتمكن من حيازته والانتفاع به بدون عائق (المادة 435 من القانون المدني) وإذا كان التسليم متميزا عن انتقال الملكية، إلا أن الغالب أن يندمجا معا في عملية واحدة كما في البيوع مع شرط التسليم.

ويتم التسليم وفقا للشروط المتفق عليها في العقد أو وفقا للعادات، وقد يكون التسليم ماديا بوضع المبيع في الحيازة الفعلية للمشتري، وقد يكون رمزيا في بعض الأحيان بتسليم المشتري سندا ممثلا للبضاعة المبيعة كسند الشحن الذي يمثل البضاعة المنقولة في السفينة ووثيقة نقل البضاعة وإيصال إيداع البضاعة في مستودع عام.

- حق الاستبدال:

إذا لم يقم البائع بتسليم المبيع المحدد في الميعاد المحدد في العقد، فللمشتري الحق بالتنفيذ خلال مدة مناسبة يحددها، فإذا لم يسلم البائع المبيع خلال تلك المدة، جاز لمشتري أن يحصل على شيء مماثل للمبيع على حساب البائع وأن يطالبه بالفرق بين الثمن المتفق عليه وما دفعه بحسن نية للحصول على

ذلك الشيء وإذا كان للمبيع سعر معلوم في السوق جاز للمشتري، وإن لم يشتري فعلا شيئاً مماثلاً للمبيع، أن يطالب البائع بالفرق بين الثمن المتفق عليه وسعر السوق في اليوم المحدد للتسليم (المادة 96 من القانون التجاري).

- إنقاص الثمن:

إذ تبين بعد تسليم المبيع أن كميته أو صنفه أقل مما هو متفق عليه أو أن به عيباً أو أنه غير مطابق للشروط أو العينة التي تم العقد بمقتضاها، فعلى المشتري أن يخبر البائع بذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تسليم المبيع.

وعليه أن يقيم دعوى انقاص الثمن خلال ستين يوماً من تاريخ هذا التسليم، وإلا سقط حق المشتري في إقامتها ما لم يثبت غش البائع، وفي جميع الأحوال تسقط الدعوى بانقضاء ستة أشهر من تاريخ التسليم الفعلي، ويجوز الاتفاق على تعديل المواعيد سالفه الذكر، كما يجوز إعفاء المشتري من مراعاتها (المادة 101 من الفقرة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة من القانون التجاري).

ب. التزامات المشتري:

- الالتزام بدفع بالثمن:

الالتزام الرئيسي للمشتري هو دفع الثمن المتفق عليه، فإذا لم يحدد المتعاقدان الثمن انعقد البيع بالسعر الذي يجري عليه التعامل بينهما، فإذا لم يكن بينهما تعامل سابق فبالسعر المتداول في السوق، وإذا اتفق على أن يكون البيع بسعر السوق، أو إذا وجب الأخذ بهذا السعر، فالعبرة بمتوسط سعر السوق في الزمان والمكان اللذين تم فيهما العقد، إلا إذا قضى الاتفاق أو جرى عرف التجارة على غير ذلك أو تبين من الظروف وجوب اعتماد سعر آخر، وإذا تعدد سعر السوق فالعبرة بالسعر المتوسط (المادة 89 من القانون التجاري).

ويجب على المشتري دفع الثمن في الميعاد المتفق عليه، فإذا لم يقدّم المشتري بذلك جاز للبائع بعد اعذاره أن يعيد بيع البضاعة للغير.

- الالتزام بتسليم المبيع:

ويلتزم المشتري بتسليم المبيع في الميعاد المحدد في العقد أو بمقتضى العادة وإذا رفض المشتري تسليم المبيع، جاز للبائع بعد اثبات حالة المبيع أن يطلب بأمر على عريضة من القاضي المختص الإذن في بيعه بعد انقضاء مدة يحددها ويخطر بها المشتري، كما يحدد القاضي كيفية إجراء البيع، ويجوز له أن يأمر ببيع الأشياء القابلة للتلف السريع دون تحديد مهلة. (المادة 100 من القانون التجاري).

- البيع بثمن مفروض:

وقد يخطر البائع على المشتري بيع البضاعة بأقل من ثمن معين، وهو البيع بثمن مفروض، وهو شرط ضائع في بعض فروع التجارة كالسيارات والأدوية، حرصاً من المنتجين على سمعة منتجاتهم في السوق أو منعاً للمنافسة بين التجار الذين يتجرون في نفس السلعة، وقد استقر القضاء على صحة هذا الشرط باعتباره يهدف إلى حماية مصلحة مشروعة للبائع، وقد عرضت لهذا الشرط المادة 103 من القانون التجاري إذ نصت على أنه "يجوز الاتفاق على إلزام المشتري بعدم التخفيض عن ثمن معين عند إعادة البيع إذا كان المبيع سلعة تحملها علامة تجارية مسجلة تميزها، ويجوز للمحكمة أن تقضي ببطالان هذا الشرط إذا كان المبيع من السلع الضرورية للاستهلاك الشعبي .

ت. أركان ومبطلات العقود البيعية

• أركان العقد

يرتكز العقد على أركان ثلاثة هي: الرضا والمحل والسبب كركائز أساسية لأي عقد.

1. التراضي:

يتم العقد بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن إرادتهما المتطابقتين، دون الإخلال بالنصوص القانونية.

قاعدة عامة فإن التعبير عن الإرادة لا يخضع لشكل ما، بل يكون إما باللفظ أو بالإشارة المتداولة عرفاً أو باتخاذ موقف لا يدع أي ك في دلالاته على مقصود صاحبه.

يبدأ التراضي بالإيجاب وهو التعبير عن إرادة أحد الطرفين، الصادر من موجهه إلى الطرف الآخر، بقصد إبرام عقد بينهما، لكي ينتج الإيجاب أثره، يجب أن يصل إلى علم الشخص الذي وجه إليه، و يجب توفر القبول أي ينطوي على نية قاطعة وأن يوجه إلى صاحب الإيجاب وأن يطابق الإيجاب مطابقة تامة، فإذا اقترن القبول بما يزيد في الإيجاب أو يقيد منه أو يعدل فيه أو يغيره اعتبر رفضاً يتضمن إيجاباً جديداً، أو بصفة عامة يمكن القول بأن "الإيجاب يسقط إذا لم يقبل فوراً طبقاً لما نص عليه القانون المدني في المادة 64".

فضلاً عن ذلك أن صحة العقد تشترط، من جهة أن يكون الطرفان أهلاً لإبرامه (الأهلية) ومن جهة أخرى، أن لا يشوه الرضا عيب من العيوب التالية: الغلط، التدليس، الإكراه والاستغلال. و تتأثر الأهلية بعدة عوامل أهمها السن حيث يشترط في الأهلية البلوغ و كذلك تتأثر بعوامل أخرى تسمى " عوارض الأهلية " و هي الجنون ، العته ، الغفلة و السفه .

2. المحل:

محل العقد لم يتضمن القانون المدني الجزائري تعريفاً محدد لمحل الالتزام، حيث ان محل الالتزام هو الذي ينشئه محل العقد الذي هو العملية القانونية التي تراضي الطرفان على تحقيقها (كالبائع، الإيجار، التأمين) أما محل الالتزام فهو ما يتعهد به المدين في مواجهة الدائن وهذا الأداء قد يكون نقل حق عيني لصالح الدائن، وقد يكون قيام بعمل معين أو الإمتناع عن عمل بنقل حق عيني لصالح الدائن، بالقيام بتمثيل دور معين للترويج لمنتج ما مثال الالتزام بامتناع عن العمل الترام الممثل بعدم التمثيل في فرقة أخرى لترويج لمنتج آخر و التزام التاجر بعدم مناقشة تاجر آخر ويلزم في محل التزام توافر شروط معينه وهي:

- أن يكون محل الالتزام ممكناً غير مستحيل: ويعني أن يكون محل الالتزام موجوداً

أي يكون الشيء الذي يرد عليه الحق أو يتعلق به العمل موجوداً وقت إبرام العقد.

- أن يكون المحل معيناً أو قابل للتعيين: لا بد من توافر هذا الشرط أي كانت صورته أو ما تفرضه طبيعة الأشياء، فإذا ورد الالتزام على شيء معين بالذات يجب أن تحدد ذاتية الشيء على وجه يميزها عن غيرها فإذا كانت أغراضاً مثلاً يعين موقعها وتاريخ صنعها ولونها، أما إذا ورد الالتزام على شيء معين بنوعه وصفه ومقداره، كأن يذكر مثلاً أنه حبوب، نوعه قمح مقداره 70 قنطاراً، وإلا اعتبر العقد باطلاً بطلاناً مطلقاً طبقاً لنص المادة 94 من القانون المدني الجزائري.

- أن يكون مشروعاً: تنص المادة 96 من القانون المدني الجزائري على أنه "إذا كان الالتزام مخالفاً للنظام العام والآداب كان العقد باطلاً" ويتضح من هذا النص بأنه يجب توافر شرط المشروعية في محل الالتزام، بمعنى أن يكون سائفاً قانونياً فإذا كان المحل غير مشروع لا يقوم الالتزام وبطل العقد للانتفاء محله.

3. السبب:

بعد أن نص المشرع الجزائري على الشروط الواجب توافرها في محل الالتزام في المواد 92 إلى المادة 96 من القانون المدني، تناول السبب في المادتين 97 و981 وهو الغرض الذي يقصد الملتزم الوصول إليه وراء رضائه التحمل بالالتزام ومعه آخر الغاية الذي يستهدف الملتزم تحقيقها نتيجة إنزاهه، وفي عقد البيع البائع يلتزم بنقل ملكية المبيع إلى المشتري وتسليمه إياه بهدف الحصول على الثمن رغبة منه في الحصول على المبيع، وبالتالي يعتبر السبب عنصراً من عناصر الإرادة.

• مبطلات العقد

1. الغلط:

هو الاعتقاد بصحة ما ليس بصحيح أو بعدم صحة ما هو صحيح، إذ يسمح القانون لمن وقع فيه أن يطلب إبطال العقد، عندما يبلغ حداً كافياً من الجسامة، ويشترط فيه أن يكون الغلط جوهرياً وبشرط أن يقع هذا الغلط في الشخص المتعاقد أو في قاعدة قانونية ثابتة، أي واردة في التشريع أو استقر عليها القضاء، وليست محل أي خلاف.

2. التدليس:

هو أن يستعمل أحد طرفي العقد، وسائل غايتها تضليل الطرف الآخر والحصول على رضاه في الموافقة على العقد، ويستنتج من التعريف أن التدليس يفترض 4 شروط هي: استعمال الوسائل أو الطرق الاحتمالية بنية التضليل، اعتبار التدليس الدافع إلى العقد، أن يكون التدليس صادر من الطرف الآخر أو على الأقل أن يكون متصلاً به.

3. الإكراه:

هو الضغط المادي أو المعنوي الذي يوجه إلى شخص بغية حمله على التعاقد، أما القانون الجزائري فأخذ بالمعيار الذاتي، حيث أن المادة 88 من القانون المدني تنص على ما يلي: "يجوز إبطال العقد للإكراه إذا تعاقد شخص تحت سلطان رهبة بينة بعثها المتعاقد الآخر في نفسه دون حق وتعتبر الرهبة قائمة على بينة إذا كانت ظروف الحال تصور للطرف الذي يدعيها أن خطراً جسيماً محدقاً يهدده هو، أو أحد أقاربه، في النفس أو الجسم أو الشرف أو المال ويراعى في تقدير الإكراه جنس من وقع عليه هذا الإكراه وسنه، وحالته الاجتماعية والصحية، وجميع الظروف الأخرى التي من شأنها أن تؤثر في جسامة الإكراه".

وتضيف المادة 89 من نفس القانون: "إذا صدر الإكراه من غير المتعاقدين، فليس للمتعاقد المكره أن يطلب إبطال العقد إلا إذا أثبت أن المتعاقد الآخر كان يعلم أو كان من المفروض حتماً أن يعلم بهذا الأمر" حتى يترتب على الإكراه إبطال العقد، أو العمل القانوني، يجب أن يتوفر ثلاثة شروط، استعمال وسيلة من وسائل الإكراه، وأن تحمل الوسيلة العاقد الآخر على إبرام العقد، أن تصدر الوسيلة من العاقد الآخر أو تكون متصلة به.

4. الاستغلال:

الغبين هو المظهر المادي للاستغلال وله عنصرين: عنصر مادي وعنصر معنوي فالعنصر المادي وهو عدم التعادل، أو عدم التكافؤ بين التزام المغبون والتزام الطرف الآخر الذي استغله، ويجب أن يكون فاحشا أو فادحا، وتقرير ذلك يرجع لقاضي الموضوع، أما العنصر المعنوي أو النفسي وهو استغلال ما لدى المتعاقد الآخر من طيش أو هوى للحصول على التعاقد معه.

الفرع الثالث: دراسة حالة بنك البركة:

أ. تقديم البنك:

بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص). أنشأ في 20 مايو 1991 ، برأس مال اجتماعي قدره 500,000,000 دج ، بدأ أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991.

المساهمون في رأسماله هم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) و شركة دلة البركة (السعودية). مسير بموجب أحكام القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض ، و هو مرخص بالقيام بجميع الأعمال المصرفية ، التمويل والاستثمار ، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة.

أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائر هي:

1991 تأسيس بنك البركة الجزائر.

1994 الاستقرار والتوازن المالي للبنك.

1999 المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة و الأمان

2000 المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص.

2002 إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.

2006 زيادة رأسمال البنك إلى 2500000000 دج

2009 زيادة ثانية لرأسمال البنك على 10 مليار دينار

ب. مبادئ الصيرفة الإسلامية للبنك:

بعيدا عن التوقع في دائرة الوساطة المالية الصرفة، فان البنك الإسلامي- فضلا عن الدور المالي الذي تحكمه اتفاقية تحدد الشروط المالية، كالمبلغ ومدة الالتزام وتحديد خط التمويل - يلعب دورا تجاريا هاما، بتدخله في نشاطات الإنشاء والتمويل وتسويق الثروات. وحين يلعب البنك الإسلامي هذا الدور، فانه يلعبه بصفته شريكا وطرفا في العمل ، ضمن اتفاقية تجارية تحدد كميّات المعاملة، والعملية المجراة في إطار خط التمويل المذكور. ضمن هذا الإطار يعد البنك:

-مالكا مشتركا، في حالة التمويل بالمضاربة أو المشاركة.

-مؤديا للخدمة، في عملية تجارية أو إيجار عين تم اقتناؤها مسبقا من قبله، وذلك في حالة التمويل

بالمرابحة أو الإيجار(الاعتماد الإيجاري والإيجار المنتهي بتمليك) أو تمويل بالسلم أو بالإستصناع

لتجهيزات أو عقارات من قبله أو من قبل الغير.

إن هامش الربح الذي يتقاضاه البنك الإسلامي يعتبر مشروعا من وجهة نظر الشريعة الإسلامية

"انظر في هامش: عين الخبير" فهو ينتج عن النشاطات المشار إليها أعلاه (مشاركة
، إيجار، تصنيع... الخ)

• صيغة المراجعة:

المراجعة هي عملية بيع بثمن الشراء مضاف إليه هامش الربح معروف و متفق عليه بين المشتري
و البائع (البيع بربح معلوم .)
يمكن للمراجعة أن تكتسي شكلي:

- عملية تجارية مباشرة ما بين بائع و مشتري.

-عملية تجارية ثلاثية ما بين المشتري الاخير (مقدم طلب الشراء) و بائع أول (المورد) و بائع
وسيط (منفذ طلب الشراء .)

و قد تم الأخذ بالصيغة الأخيرة هذه في العمليات المصرفية الإسلامية . يتدخل البنك بصفته المشتري
الأول بالنسبة للمورد و كبائع بالنسبة للمشتري مقدم الأمر بالشراء (العميل) . يشتري البنك السلع
نقدا أو لأجل و يبيعها نقدا أو بتمويل لعميله مضاف إليه هامش الربح المتفق عليه ما بين الطرفين.

• أهمية هذه الصيغة التمويلية:

المراجعة هي صيغة تمويلية تسمح للبنوك الإسلامية بتمويل وفقا لمبادئها، سواء الاحتياجات
الاستغلالية لعملائها (مخزونات، مواد، المنتجات الوسيطة) أو استثماراتهم .

• شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية:

1- يجب أن يكون موضوع عقد المراجعة مطابقا للشريعة الإسلامية (عدم تمويل المواد المحرمة في
الإسلام

2- الشراء الأولي للسلع من طرف البنك . حيث أن الأساس القاعدي للمراجعة هو أن هامش الربح
العائد للبنك لا يفسر بالطابع التجاري و ليس المالي للعملية التجارية (يجب أن تكون عملية
الشراء و إعادة البيع حقيقية و ليس وهمية) . و بهذا الصدد ، كنت المراجعة ، حسب ما يتم
العمل به في البنوك الإسلامية ، عملية بيع لأجل و ما عملية التمويل إلا تبعة للعملية التجارية
التي تبرر العمولة التي يتقاضاها البنك.

3- المبلغ العائد و هامش ربح البنك و آجال التسديد ، يجب أن تكون معروفة و متفق عليها بين
الطرفين مسبقا

4- في حالة التأخر في التسديد ، يمكن للبنك أن يطبق على العميل المماثل غرامات تأخير التي
توضع في حساب خاص " إيرادات قيد التصفية " . و لكن لا يمكن للبنك إعادة مراجعة هامش
ربحه بالزيادة مقابل تجاوز آجال التسديد . غير أنه و في حالة ثبوت النية السيئة للعميل ، و
إضافة إلى غرامات التأخير ، يحق للبنك مطالبة تعويض الضرر عن الاستحقاقات غير المسددة
، و التي من خلالها يقيم الضرر بالمقارنة مع المقاييس العملية الخاصة بالبنك و تجنب كل مرجع
لنسب الفائدة

5- بعد إنجاز عقد المراجعة ، تصبح ملكية السلع فعلية للمشتري النهائي و يصبح مسؤولا عنها .
غير انه يمكن للبنك أن يأخذ السلع المباعة كضمان لتسديد مبلغ البيع و التنفيذ على الرهن

الحيازي في حالة عدم التسديد . كما أنه يمكن أن يأخذ في الحسبان تعسر العميل و منحه إعادة جدولة للدين الذي على عاتقه و هذا دون أخذ هامش ربح إضافي على المبلغ.

ت. إجراءات تمويل شراء السيارات:

يعتمد بنك البركة الإسلامي الجزائري في تمويله لشراء السيارة على صيغة التمويل المعتمدة من البنك والمتمثلة في الصيغة الثلاثية: ما بين مقدم طلب الشراء، المورد ومنفذ طلب الشراء بائع وسيط بمعنى البنك؛ ويعتبر هذا الأخير ان هذه الصيغة هي صيغة مرابحة . لكن بالرجوع الى التحقيق في صيغة التمويل يتضح ما يلي:

أولاً : التواطؤ الجلي بين العميل وبين بعض موظفي المصرف الإسلامي على صورية الإجراءات والمعاملات إلى المدى أن يقوم العميل بالتوقيع على بعض النماذج والعقود على بياض بدون إستيفاء البيانات أو معلومات ويقولون سوف تستوفى لاحقاً ، والمبرر لذلك هو تعجل العميل في الحصول على النقد ، ومن قرائن ثبوت ذلك وجود خلل في تتابع التواريخ لتتناسب مع زمن الإجراءات التنفيذية ويعتبر الالتزام بتسلسل وتتابع الإجراءات ضرورة شرعية .

ثانياً : صدور فواتير شراء السلعة للعميل مرابحة لأجل بعد تواريخ فواتير بيع السلعة للعميل نقداً (بيع ما لا يملك) ، وذلك بسبب الخلل في تسلسل الإجراءات ، أو بسبب التواطؤ بين أطراف عقود التورق المختلفة ، وهذا ظهر من خلال تدقيق تواريخ العقود والنماذج وهذا يدخل المعاملات في نطاق الصورية أو الشكلية المنهي عنه شرعاً ولا يختلف عن بيع العينة ، وهذا يظهر من خلال تدقيق البيانات والمعلومات الواردة في عقود التورق

ثالثاً : أحيانا لا توجد وثائق قوية تفيد تملك وحيازة البنك للسلعة موضوع التورق بصفته وكبلا عن العميل ، قبل بيعها نقداً لآخر لحساب العميل ، لأن معظم هذه المعاملات تتم بواسطة إشعارات أو ما في حكمها من الأوراق ، فأحيانا يستخدم المستند الواحد لأكثر من عملية تورق ، وأحيانا تتضمن بعض العقود شرط عدم التسلم ، أى معاملات على الورق فقط .

رابعاً : ما زال هناك العديد من الشبهات الشرعية حول أسلوب التوكيل الشامل الذي يُعطى للبنك للبيع والشراء لحساب العميل ، وهذا هو المطبق في مجال التورق كما يحدث عملياً .

خامساً : وجود ارتباط تعاقدي سابق بين عميل التورق وبين بعض الموردين لضرورة الشراء منه والبيع لآخر معين لوجود ارتباط تعاقدي سابق وبذلك تصبح عملية عقود التورق صورية (تحصيل حاصل) ، ومما يزيد الأمر سوءاً أن يكون المصرف الإسلامي على يقين بهذه الارتباطات ، وبذلك تصبح العقود صورية وشكلية .

سادساً : أصبحت المنافسة بين بعض المصارف الإسلامية وفروع المعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية على سرعة خدمة العميل في الحصول على ما يحتاجه من النقد بصيغة التورق تحت مظلة (النقد الحلال) و(التورق الحلال) وهذا واضح في صيغ الإعلانات والتسويق المصرفي لهذه المصارف

الخاتمة:

من خلال ماسبق يتضح ان صيغ التمويل وفقا للشرعية الإسلامية تختلف من منتج لآخر. فبحسب دراسة الحالة فان المادة او السيارة المراد شراءها يتم تركيبها في الجزائر بمعنى ان النورد قريب

جغرافيا من البنك ، لكن إجراءات انتاج وتوزيع السيارة الى البنك وليتم بعد ذلك توريدها للمشتري النهائي قد تصل الى اكثر من ستة (06) اشهر -مع العلم ان المشتري قد دفع تسبيق ب 55% - وهذا مايجعل هذه الصيغة يضىف عليها الطابع الربوي بحكم ان ما يتم بيعه واعتماد هامش ربح عليه ليس بحيازة البنك ، وهذا ماينفي فرضية الدراسة والمتعلقة باعتماد البنك على الصيغة الإسلامية في تمويل شراء السيارة.

وانطلاقا من هذه النتائج يمكن ان نقترح ما يلي:

- توسعة البنك ببناء مرآب للسيارات .
- حيازة البنك للمنتوج المتفق عليه قبل توقيع العقد.

المراجع

1. مصطفى سعيد الشيخ، طارق نائل هاشم ،شاكر تركي إسماعيل، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد التاسع، 106، العدد الأول 2009.
2. د. حسين حسين شحاتة : " قيم وأخلاق العاملين فى المصارف الإسلامية " ، بحث مقدم إلى بنك التمويل المصرى السعودى - القاهرة 2000.
3. بن يعقوب الطاهر، شريف مراد، مفهوم التسويق المصرفي الإسلامي في المصارف الإسلامية من وجهة نظر العملاء -دراسة حالة بنك البركة بالجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير، 147-149 العدد 13 -2013.
4. د.علي البارودي، د.محمد فريد العريني، القانون التجاري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ص35،33، 2004 .
5. الأستاذ الدكتور مصطفى كمال طه، العقود التجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ص29،23، 2005.
6. العقود في الإسلام، منتدى مسلك الدراسات الإسلامية، //www-islamiat.marocs/t270-topic
7. أحمد عز الدين، بحث حول المحل والسبب، منتدى البحوث العلمية الجامعية، الموقع: <http://www.forum.alnel.com/thread-5731.html>
8. منتدى ملوزة ، التراضي ،الايجاب والقبول وتطابقهما، الموقع: <https://www.melouza.ahlamontada.net/t787-topic>.
9. http://albaraka-bank.com/ar/index.php?option=com_content&task=view&id=218&Itemid=28

تصكيك البنی الارتكازية وتصكيك التكافل (القرض الحسن والوقف)

د. سماح أحمد عبد المالك أبو الهيجاء

أستاذ مساعد- جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن - الرياض

ملخص

إن الصكوك من منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي بدأت في النمو والانتعاش، وتتمثل المشكلة الرئيسية للأطروحة في السؤال التالي: هل يمكن تصكيك البنی الارتكازية والتكافلية (القرض الحسن والوقف) ؟

وتهدف هذه الأطروحة إلى التعرف على بعض من مستجدات التصكيك وبيان مشروعيتهما، وطرح آلية لتصكيكها من منظور إسلامي، واقتراح ضوابط ناظمة لها.

تناولت هذه الدراسة صكوك البنی الارتكازية والصكوك التكافلية (صكوك القرض الحسن وصكوك الوقف)، من حيث التعريف والمشروعية وطرق التصكيك من منظور إسلامي والضوابط لتلبية حاجة الدول وتمويل المشروعات الكبيرة بأساليب بعيدة عن الربا والمقامرة والغرر.

وخلصت الدراسة أنه يمكن تصكيك البنی الارتكازية وكذلك يمكن تصكيك التكافل ممثلاً بصكوك القرض الحسن وصكوك الوقف، وهناك حاجة معتبرة شرعاً لإصدارهم.

الكلمات المفتاحية: التصكيك، التكافل، صكوك البنی الارتكازية، صكوك القرض الحسن، صكوك الوقف.

المقدمة:

تحاول العديد من الدول النهوض بالاقتصاد سعياً لتحقيق الرفاه الاجتماعي لأفرادها، ولكن تصطدم بقلة الموارد المالية، مما جعلها أمام خيار زيادة العرض النقدي وتحمل تبعات التضخم التي لا تحتمل، أو الاقتراض الربوي إما من أفرادها، أو من الدول الأخرى وغالباً ما يرتبط هذا الخيار الأخير بمصالح اقتصادية وسياسية مشروطة للطرف المقرض.

ونظراً لأهمية الصكوك في فتح نافذة جديدة من نوافذ التمويل الإسلامي، ولأثرها الكبير على التنمية الاقتصادية من خلال تجميع المدخرات وفتح قنوات استثمار جديدة، وللتطور المتسارع والمتعاقب للصكوك، سوف تسعى هذه الدراسة لأن تقدم مقترحات لتصكيك البنی الارتكازية والقرض الحسن والوقف من منظور إسلامي سعياً لسد ثغرة أخرى في هذا الموضوع المتنامي.

أهمية الدراسة:

تتضمن أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية:

- 1- إن هذا الموضوع كثرت الكتابات فيه ولم تجد الباحثة في حدود ما اطلعت عليه ما يوضح بعض المسائل المتعلقة بالصكوك.

2- تقدم هذه الدراسة مقترحات لآلية تصكيك البنى الارتكازية، وكذلك تصكيك التكافل ممثلاً بصكوك القرض الحسن وصكوك الوقف.

3- تقدم هذه الدراسة مقترحات وضوابط للهيئات القائمة على الصكوك.

4- حاجة الدول والمستثمرين والمؤسسات المالية والمكتبات العربية والإسلامية لمثل هذا الموضوع.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم حلول تمويلية باستخدام صكوك متوافقة مع الشريعة الإسلامية من الجانب النظري والتطبيقي من خلال ما يلي:

1- التعرف على صكوك البنى الارتكازية وبيان مشروعيتها إصدارها وتقديم مقترحات لتصكيكها والوقوف على الضوابط الناظمة لها.

2- التعرف على صكوك القرض الحسن وبيان مشروعيتها إصدارها وتقديم مقترحات لتصكيكها والوقوف على الضوابط الناظمة لها.

3- التعرف على صكوك الوقف وبيان مشروعيتها إصدارها وتقديم مقترحات لتصكيكها والوقوف على الضوابط الناظمة لها.

مشكلة الدراسة:

يمكن صياغة مشكلة الدراسة من خلال الأسئلة التالية:

1- ما مدى مشروعيتها إصدار البنى الارتكازية وتصكيكها وضوابطها؟

2- ما مدى مشروعيتها إصدار صكوك الوقف وتصكيكها وضوابطها؟

3- و ما مدى مشروعيتها إصدار صكوك القرض الحسن وتصكيكها وضوابطها؟

منهجية الدراسة:

يجتهد هذا البحث في تقديم صكوك البنى الارتكازية وصكوك القرض الحسن وصكوك الوقف من منظور إسلامي، ويحاول التغلب على الممارسات غير الشرعية في التصكيك من خلال تقديم مقترحات لتصكيكهم، واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي والتحليلي كما تمت الاستعانة بالمنهجين الاستقرائي والاستنباطي لعرض الضوابط التنظيمية المقترحة للصكوك موضوع الدراسة من منظور إسلامي، وقد استعانت الباحثة بالكتب والدوريات والمجلات والمؤتمرات ذات العلاقة، بالإضافة إلى محركات البحث عبر شبكة الإنترنت.

المبحث الأول: صكوك البنى الارتكازية

المطلب الأول: تعريف صكوك البنى الارتكازية

البنى الارتكازية: هي هياكل الخدمات والتسهيلات الأساسية المترابطة اللازمة لعمل الاقتصاد، وترتبط طردياً مع تطور الدولة وتحسين ظروف المعيشة، وتشتمل البنى الارتكازية على ما يلي:

- 1 - الطرق والجسور، وتشمل الطرق المعبدة والسكك الحديدية وأن يتناسب ذلك مع حجم السكان.
- 2 - منظومات المياه والصرف الصحي، وما يتطلب ذلك من زيادة المياه الصالحة للشرب نظراً لتزايد الطلب عليها، وكذلك تمديد شبكات الصرف الصحي منعاً لتلوث المياه الجوفية، ما يتطلب ذلك من إنشاء محطات تنقية المياه العادمة، وكذلك إنشاء السدود.
- 3 - الطاقة الكهربائية، وتهدف لتوزيع شركاتها ومولداتها بشكل منظم لتغطية حاجات المناطق السكانية، بما يكفل عدم انقطاع خدماتها مع مراعاة تزايد الطلب على الطاقة الكهربائية في ظل التطور التكنولوجي السريع الذي نواكبه.
- 4 - القطاع الزراعي، ويتم دعم هذا القطاع بإنشاء السدود ومشروعات الري، وإنشاء مطارات خاصة لتصدير المنتجات الزراعية.
- 5 - الوقود والطاقة البديلة، وتُعنى هنا الدولة محل الاعتبار باستخراج مصادر الطاقة المختلفة اللازمة لدفع عجلة الصناعة وغيرها من القطاعات التي يدخل فيها الوقود، وكذلك بدء البحث عن مصادر الطاقة البديلة.
- 6 - القطاعات الخدمية الأساسية: يقصد بها الخدمات الصحية والتعليمية والدفاع المدني والأمن العام.. الخ.

7 - الإدارات الحكومية، وهي التي تتحكم بالأنشطة الاقتصادية واتخاذ القرارات اللازمة للارتقاء بمستوى البنى الارتكازية في الدولة محل الاعتبار من خلال استغلال الموارد المتاحة المحدودة لسد الحاجات المتنامية غير المحدودة على أن يُراعى الضروري ثم الحاجي ثم التحسيني.

تعريف صكوك البنى الارتكازية الحكومية (GIS) (Government Infrastructure Sukuk) هي وثائق متساوية القيمة تصدرها الدولة أو إحدى مؤسساتها على أن تبقى ملكية العين المراد استثمارها قبل بدء المشروع وبعد انتهائه للدولة، وتقوم على أساس صيغ استثمارية مُحددة، وهي قابلة للتداول وتحمل الربح والخسارة، وتمثل موجودات مُدرة للدخل.

المطلب الثاني: مشروعية صكوك البنى الارتكازية

أما بالنسبة لمشروعية صكوك البنى الارتكازية الحكومية، ترى الباحثة أنه يجب التحقق من وجود الحاجة المعتبرة شرعاً لإصدارها ووجود المقصد الشرعي.

وتعتقد الباحثة أن الحاجة المعتبرة شرعاً وراء الإصدارات نابعة من كثرة مهام الدولة المبنية على السياسة الشرعية، ويعتبر حجم تدخل الدولة مسألة خلافية بين المذاهب الاقتصادية إلا أن تدخل الدولة الإسلامية منوط بالمصلحة العامة، ومن مهام الدولة الإسلامية التي تُعنى بمأسسة البنى الارتكازية التي وضحت في البند السابق ما يلي:

- 1 - المهام الدينية: ويتلخص هذا الدور في مقصد حفظ الدين، قال تعالى: (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ)⁽¹⁾.

(1) سورة الحج، آية 41.

2 – المهام الأمنية: وتتلخص هذه المهمة في مقصد حفظ النفس، قال تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُزْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ) (1)، وتنقسم هذه المهمة لقسمين الأول وهو ما يتعلق بالأمن الداخلي من خلال مؤسسات الدفاع المدني والأمن العام وغيرهما، والآخر بالأمن الخارجي.

3 – المهام الاجتماعية: وتتلخص هذه المهمة بقصد حفظ النسل، قال تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ^ط فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ) (2)، حيث تقدم الدولة في الوقت الراهن المساعدات بمختلف مؤسساتها كرواتب منتفعي التنمية الاجتماعية والتأمين الصحي، والتعليم المجاني، الخ. كل ما سبق يدور حول موضوع التكافل والتضامن يتجلى بقوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ) (3) ويتحقق ذلك من خلال جمع أموال الزكاة، قال تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً) (4) فتتحقق العدالة الاقتصادية، قال تعالى: (كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ) (5).

4 – المهام الإدارية: ويتلخص بذلك الإدارة العقلية الناجحة لمرافق وموارد الدولة واختيار أكفأ العناصر لاستغلالها لتلبية حاجات العباد المتنامية المدروسة المصنفة، وتفعيل كل مهام الدولة وربطها على شكل حلقة متكاملة وأهمها الرقابة الفعالة كل ذلك يؤدي أكله بتحقيق النمو والرفاه الاجتماعي المنشود شرعاً.

ذكر الماوردي رحمه الله، إنه من الوظائف الإدارية التي تقوم بها الدولة من خلال حاكمها: "استكفاء الأمانة وتقليد النصح فيما يفوض إليهم من الأعمال، ويكله إليهم من الأموال، لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة والأموال بالأمانة محفوظة، وأن يباشر بنفسه مشاركة الأمور وتصفح الأحوال، لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة، ولا يعود على التفويض تشاغلاً بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين ويغش الناصح." (6)

5 – المهام الاقتصادية: ويتلخص هذا الدور في مقصد حفظ المال، قال تعالى: (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا) (7)، ويتحقق ذلك من خلال الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة بتطبيق مقاييس ومواصفات للناتج، وتوجيه النفقات العامة لتحقيق المنافع العامة، وتحقيق التوزيع العادل للدخل والثروة ومراعاة مبدأ تكافؤ الفرص، ووضع سياسات للتدخل في سوق العمل والأجور، وكذا في الأسواق إذا ما اقتضى الأمر (8).

(1) سورة الأنفال، آية 60.

(2) سورة التوبة، آية 60.

(3) سورة الحجرات، آية 10.

(4) سورة التوبة، آية 103.

(5) سورة الحشر، آية 7.

(6) الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1985، ص 18.

(7) سورة النساء، آية 5.

(8) سحنون، محمود، الاقتصاد الإسلامي: الوقائع والأفكار الاقتصادية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006، ص 208، بتصرف.

بعد بيان المقصد الشرعي والحاجة المعتبرة لطرح صكوك البنى الارتكازية التي تستمد من وظيفة الدولة التي اختصرها ابن تيمية فقال: " على ولي الأمر أن يأخذ المال من حله، ويضعه في حقه، ولا يمنعه من مستحقه"⁽¹⁾، وترى الباحثة جواز أن تصدر الحكومة أو من يمثلها من الدوائر الحكومية أو المنشآت التابعة لها صكوكاً إسلامية بصيغ استثمارية (كصكوك المضاربة والمشاركة و احياء الموات... الخ) على أن تلائم الحاجة التمولية المراد تغطيتها.

المطلب الثالث: تصكيك البنى الارتكازية

وترى الباحثة إمكانية التصكيك في تطبيقات عديدة منها صكوك BOOT الحكومية (Build Own Operate Transfer Sukuk)⁽²⁾، ويقصد بها صكوك ذات عقود البناء والتملك والتشغيل ونقل الملكية.

ويتم ذلك من خلال استغلال أراضي تابعة للدولة تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة فرضاً لاستخراج بعض الثروات كاستخراج الذهب، واليورانيوم، والمشتقات النفطية، والفسفات... الخ.

وتجد الدولة نفسها عاجزة عن تمويل هذه المنشآت، فتطرح صكوك BOOT الحكومية من خلال دائرة الخدمات المالية للتصكيك⁽³⁾، فيكون هذا إيجاباً واكتتاب المستثمرين يُمثل قبولاً، وتتعاقد الدولة مُمثلةً بوزارة الطاقة – على سبيل المثال - مع شركة متخصصة لاستخراج ثروة من الأرض كاستخراج الغاز الطبيعي مثلاً، وتكون هذه الشركة المتخصصة هي المضارب، على أن تمثل حصيلة الاكتتاب كافة النفقات المالية للمشروع لحين بدئه بالعمل، ويمثل حملة الصكوك أصحاب رأسمال المضاربة، على أن يتم تخصيص كل الأرباح الصافية بعد اقتطاع التكاليف التشغيلية والإدارية لحملة الصكوك لمدة محددة يتفق عليها قد تكون عشرين عاماً- على سبيل المثال – ثم تخصص فترة يتفق على مدتها وعلى افتراض أنها خمسة أعوام تُطفأ الصكوك فيها بالقيمة السوقية للموجودات التي تُمثلها أو قيمة يتم الاتفاق عليها في نشرة إصدار الصكوك على أن لا تعادل القيمة الاسمية للصكوك.


وتقترح الباحثة أن يتم ذلك من خلال تقسيم الإصدار لأجال استحقاق قصيرة ومتوسطة وطويلة حسب ما تراه الشركة المصدرة مناسباً، سواء لتوزيع الأرباح أو لإطفاء الصكوك أو كليهما، على أن تكون ملكية الأرض والمشروع الممول للدولة وذلك قبل إصدار الصكوك وبعد إطفائها أيضاً، والشكل التالي يوضح صكوك BOOT الحكومية

(1) ابن تيمية، تقي الدين، مجموع فتاوى ابن تيمية، مجمع الملك فهد، 1416 هـ/ 1995 م، الجزء الثامن والعشرون، ص 269.

(2) سري الدين، هاني صلاح، التنظيم القانوني والتعاقد لمشروعات البنية الأساسية الممولة عن طريق القطاع الخاص، القاهرة، مصر، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 2001 م، ص 21.

(3) ترى الباحثة عدم مشروعية الشركة ذات الغرض الخاص (Vehicle Special Purpose) SPV، لأنها مستخدمة في التوريد عند التقليديين، وتؤدي لصورية العقود والتحايل على الربا، وتقترح الباحثة إيجاد كيان مستقل بكل صفاته ولا يتنافى مع الشريعة، ويجب أن تكون مستقلة فرضاً نسميها دائرة الخدمات المالية للتصكيك.

الشكل رقم (1) يُمثل صكوك BOOT الحكومية (1)



المطلب الرابع: ضوابط تصكيك البنى الارتكازية(2)

- 1 - تخضع إصدارات الصكوك الحكومية لجميع الضوابط العامة لإصدارات الصكوك، وترى الباحثة وجوب مراعاة عدم الصورية في العقود في جميع العقود المستخدمة، كما يتم مراعاة ضوابط الصيغة الاستثمارية التي بُنيت الصكوك من منظور إسلامي عليها عند الطرح ويتم بيان كل الشروط اللازمة في نشرة الإصدار بما ينفي الجهالة والغرر لجميع الأطراف المتعاقدة.
- 2 - أي مشروع حكومي ممول بالصكوك يجب تشديد الرقابة المالية والإدارية عليه ليس للتحكم باستثماراته وقراراته فقط وإنما حفاظاً على أموال الدولة.
- 3- أن لا تمول الدولة عجز موازنتها بتصكيك أصولها القائمة كدفع رواتب الموظفين الشهرية أو سداد قيمة ديون، بل يجب أن يكون التصكيك لتمويل مشاريع دارة للدخل حتى لا تقع في المحذور وننتهي بزيادة عدد إخفاقات الصكوك عن دفع عوائدها ونزيد الطين بله.
- 4 - أن لا تتبّع الشركة التي يتم من خلالها إصدار الصكوك (التي تمثل حملة الصكوك) الحكومة، وإنما أن تكون مستقلة تماماً.

(1) الشكل من إعداد الباحثة

(2) من إعداد الباحثة.

- 5 – أن يتحمل حملة الصكوك الربح أو الخسارة، حسب مبدأ الغنم بالغرم.
- 6 – أن لا تضمن الدولة من خلال جهات أخرى مستقلة تابعة لها كالبنك المركزي وغيره إصدارات أي مؤسسة حكومية، بل أن تذلل كل الصعوبات لقيام المشروع وتتحقق من جدوى إنشائه، فلا يتبقى سوى المخاطر المحمودة التي تُنشئ الرزق الحلال لجميع الأطراف، وتقتصر الباحثة تخصيص صندوق خاص توضع فيه نسبة من أرباح كل إصدار للصكوك الحكومية التي تُعنى بأغراض الصناعات الاستخراجية أو الإنشائية أو غيرها كل على حدا.
- 7 – يجوز أن تحصل المؤسسة الحكومية (طالبة التمويل عن طريق الصكوك) على نسبة محددة من الربح وإن قلت على أن يتم تحديد ذلك في نشرة الإصدار، وذلك لأن هذه المؤسسات بالأصل غير ربحية وتصبو لتحقيق الرفاه والعدالة الاجتماعية، والتي قد تصل لها من خلال قيام المشاريع في القطاعات المختلفة فتزيد نسبة تشغيل الأيدي العاملة في الدولة محل الاعتبار من القطاعات المختلفة، ويتحقق الاكتفاء الذاتي... الخ.

المبحث الثاني: تصكيك القرض الحسن

المطلب الأول: تعريف صكوك القرض الحسن

القرض الحسن لغة: قرضت الشيء أقرضه بالكسر قرضاً: قطعته، واستقرضت أي طلبت القرض فأقرضني⁽¹⁾

القرض في الاصطلاح الفقهي: فقد أورد الفقهاء تعريفات عديدة للقرض الحسن متفقة المعنى لا مجال لعرضها لأنها ليست موضوع البحث⁽²⁾، ولكن تختار الباحثة تعريف الحابله لشموله ووضوحه: "دفع المال رافة وإرفاقاً لمن ينتفع به ويرد بدله"⁽³⁾

صكوك القرض الحسن: هي وثائق متساوية القيمة محددة المدة عادة ما تكون قصيرة الأجل يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في تمويل حاجات عامة وإنفاقها على وجه الخير ولا يكون الغرض من إصدارها تحقيق عائد، وإنما لتحقيق أغراض اجتماعية وإنسانية وتكافلية، ويملك حامل صك القرض الحسن حصة شائعة في دين، يضمن مصدره قيمته عند انتهاء أجله⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: مشروعية تصكيك القرض الحسن

قبل البدء بتصكيك القرض الحسن يتوجب أن ننظر هل هناك حاجة معتبرة؟ وهل يتحقق مقصد شرعي من هذه الإصدارات؟

(1) الفيروز آبادي، مجد الدين بن أحمد، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 3، 1993، ص 840، بتصرف.

(2) أردنية، محمد نور الدين، القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير في الفقه الإسلامي، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2010، من ص 8 – 13.

(3) البهوتي، منصور بن يونس، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1982 م، الجزء الثالث، ص 298.

(4) بن زيد، ربيعة، وبخالد، عائشة، دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، 2012 م، العدد 2، ص 231.

إن عدم الإقبال على منح القروض الحسنة اليوم يمكن أن تُجملها الباحثة في ثلاث نقاط رئيسية، التضخم النقدي أولها⁽¹⁾، فقد يتخوف المقرض من نقصان قيمة ما أقرضه بعد انتهاء مدة القرض واسترجاع ماله. وثانيها فساد الذمم وانتشار المماطلة عند المقترضين وتساهلهم بعدم رد القرض، أما ثالثها فهي دور المصارف الإسلامية من جهة توفير صيغ متنوعة للتمويل، وإيجاد قنوات استثمارية جاذبة لرؤوس الأموال من جهة أخرى.

ولكن هناك حاجة ماسة للدول الإسلامية بالنهوض بالجوانب التنموية فيقع على عاتقها تحقيق العمارة والعدالة في ظل عجزها المالي، وتأمل الباحثة ضرورة إحياء هذه السنة لما لها من زيادة التكافل الاجتماعي، وإعادة توزيع منافع الأموال بين الطبقات، لأنه عادةً من يطلب القرض الحسن هي الطبقة الوسطى، والتي يستحسن أن تزداد هذه الشريحة في الدولة محل الاعتبار لأهمية دورها في تحريك عجلة الاقتصاد والتنمية.

فإذا مُولت هذه الطبقة – الوسطى – تقترح الباحثة في مشاريع تنمية صغيرة الحجم (Micro Finance) على سبيل المثال إقراض الحرفيين اليدويين، وصغار التجار، والمزارعين ومربي المواشي والدواجن، فإن ذلك قد يرفد الاقتصاد بكل الايجابيات بدءاً بمعالجة البطالة ومشاكلها الاجتماعية وتقليل نسبة الفقر، وتوفير فرص للكسب المشروع إلى زيادة الاستثمار وما يحمله من زيادة الإنتاج في الدولة محل الاعتبار.

إن طرح فكرة صكوك القرض الحسن ليست لأغراض الإنماء فقط، بل فوائدها لا تعد ولا تحصى، أسماها التقرب لله تعالى، قال تعالى: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً)⁽²⁾، وكذلك أداء لسنة حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم، فعن أس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " رأيت ليلة أُسري بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر، فقلت يا جبريل ما بال قرض أفضل من الصدقة؟ قال: لأن السائل يسأل وعنده، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة."⁽³⁾

من خلال ما تقدم يتبين للباحثة أن هناك ضرورة وحاجة معتبرة لإصدار صكوك القرض الحسن وسيتم عرض آليات لهيكلة القرض الحسن في المطلب التالي:

المطلب الثالث: تصكيك القرض الحسن

تقترح الباحثة ثلاثة قنوات هادفة لطرح صكوك القرض الحسن في الدولة محل الاعتبار، يتمثل أولها من خلال إنشاء صندوق خاص يسمى بصندوق القرض الحسن رأسماله من أفراد المجتمع والجمعيات

(1) عبد الحميد، صلاح علي، القرض الحسن وتدهور القيمة الحقيقية للنقود في النظام النقدي المعاصر، المجلة العلمية لكلية التجارة بنينين، جامعة الأزهر، القاهرة، عدد 2007-2008 م.

(2) سورة البقرة، آية 245.

(3) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الصدقات، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، القاهرة، الطبعة الثانية، دون ذكر تاريخ الطبعة، باب القرض، الجزء الثاني، ص 812، برقم 2431. وقال عنه المحقق: "في إسناده خالد بن يزيد، ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو زرعة والدارقطني وغيرهم"، وقال عنه الألباني: "ضعيف جداً".

الخيرية، والثاني من خلال القطاع المصرفي الإسلامي، والثالث حكومي يطرح صكوك القرض الحسن من خلال البنك المركزي، وسيتم التفصيل بهم تباعاً.

أولاً: تصكيك صندوق القروض الحسنة

تقوم هذه الفكرة بهدف تفعيل سُنّة القرض الحسن وقطف ثماره المضاعفة التي وعد الله عز وجل بها، ويتم ذلك من خلال دعوة الأفراد والجمعيات الخيرية والنقابات المهنية للاكتتاب في الصكوك التي يطرحها الصندوق تحقيقاً لدورهم التنموي من خلال نشرة الإصدار التي يتم توضيح مدة القرض فيها والقنوات التي سينفق فيها، وتعد نشرة الإصدار إيجاباً، فإذا ما تم الاكتتاب من قبلهم اعتبر ذلك قبولاً، على أن ينسق الصندوق مع النقابات والجهات الناصحة، بعمل دراسات جدوى للمشاريع المراد إقراضها وتقدير مدى حاجة السوق المحلي لها ثم حاجة الأسواق المجاورة، كما يتم التأكد من بيانات الأفراد طالبي القرض الحسن سواء من سيرتهم الذاتية وأخلاقياتهم ومهاراتهم.

فإن تقدم مجموعة خياطين لعمل مشروع إنتاج ملابس ولم تتعد تكلفة القرض الحسن سبعة آلاف دينار أردني - على سبيل المثال - شاملة استئجار الموقع وتكاليف تهيئته، وكذلك شراء الآلات والأقمشة وغيرها من مواد وسيطة. فإذا ما تم بيع المنتجات، خصص جزء من الأرباح لسداد قيمة القرض الحسن والتي يتم تحديدها عند التعاقد وبناءً على دراسات الجدوى الاقتصادية التي تُقيّم الأرباح، على أن لا تتجاوز قيمة الأموال المخصصة لحملة الصكوك عن مجموع القرض الحسن.

وقد يتم تمويل مشاريع صغيرة لصغار التجار، ومشاريع إنتاج التحف اليدوية البسيطة التي لا تتطلب في بعض الأحيان إلا تمويل المواد الخام، وإلى غير ذلك من مشاريع. كما يمكن طرح هذه الصكوك لتمويل الأسر العفيفة لأغراض الإنتاج المنزلي.⁽¹⁾

ثانياً: التصكيك المصرفي للقروض الحسنة

وتتأطر الفكرة هنا من خلال إنشاء حساب داخل المصرف الإسلامي يتم تغذيته من عملاء الحسابات الجارية أو من العملاء الراغبين بالمساهمة فيه، وكذلك يساهم المصرف نفسه بنسبة لا بأس بها لتغذية هذا الحساب من احتياطات البنك الاختيارية، أو الأرباح المحتجزة، وقد يطلق على هذا الحساب حساب التفریح، أو الإحسان⁽²⁾، على أن يمتلك كل هؤلاء صكوك القرض الحسن ذات القيم المتساوية، ويتم تحديد الزمن اللازم لتسديد القرض الحسن في نشرة إصدار الصكوك وكذلك القنوات الاستثمارية التي سيتم تمويلها وغيرها من بيانات نافية للجهالة في العقد.

أما حصيللة الاكتتاب فيتم إقراضها للجهات طالبة الإقراض، ولكن حفاظاً على الأموال المقترضة يتوجب عمل دراسات جدوى اقتصادية، وبحث تفصيلي عن العميل طالب القرض الحسن، والتحقق من البيانات التي قدمها، ومع ذلك تقترح الباحثة أن يتم طرح القرض الحسن بصيغة الإجارة المنتهية بالتملك كما يلي:

(1) ناصر، سليمان، ومحسن، عواطف، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض الحسن المصغر (angem)، الجزائر، ص 3، بتصرف.
(2) الدرابسة، وصال محمد حسن، تمويل المنافع في المؤسسات والمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 2011، ص 45، بتصرف.

أن يتقدم على فرض مصنع يطلب تمويل شراء آلة يقدر ثمنها (50000 دينار أردني) ويثبت جدوى حصوله عليها بعدد العمال المستفيدين (الذين سيتم تشغيلهم) وكذلك الحاجة السوقية للبضائع المنتجة، فإذا تحقق من كل ذلك قام المصرف بشرائها باسمه (المصرف) ثم يسلمها للمصنع بعقد إجازة منفصل على أن لا تزيد الأقساط المجمعة عن قيمة القرض الحسن، وبعد تحصيل قيمة القرض الحسن من العميل يكون قد استوفى من خلال الدفعات السابقة نسب التملك إلى 100% فيتنازل عنها البنك للعميل وتملك له.

ثالثاً: التصكيك الحكومي للقروض الحسنة

تتمحور هذه الفكرة بأن ينشئ البنك المركزي صندوقاً داخلياً لحشد المدخرات الحكومية لشتى الدوائر والوزارات والمؤسسات الحكومية وكذلك للقطاع المصرفي كل أولئك مدعوون للمشاركة بشراء صكوك متساوية القيمة توضع في الصندوق لتمويل مشاريع البنى التحتية، كتمويل شركة كهرباء⁽¹⁾؛ أو تمويل مشروع إنشاء قطار سريع وغيرها من المشاريع التنموية.

فتعد نشرة الإصدار إيجابياً ويعد الاكتتاب قبولاً، ويتم تمويل المشاريع من حصيلة الاكتتاب، على أن يتم عمل دراسة الجدوى الاقتصادية قبل منح القرض الحسن لتمويل شركة الكهرباء (على سبيل المثال) وتلمس حاجة المنطقة سواء أكانت بحاجة لتأسيس شركة جديدة، أو لتطوير السعة والمناطق المشمولة بالخدمة بالنسبة للشركات الكهربائية القائمة، ويجب أن يوضح في نشرة الإصدار مقدار كل دفعة سداد، ومدة استرداد القرض، كما يتم التوثيق بالكتابة وتقديم الكفالات أو ما يلزم، عملاً بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ) (2).

وعند استرداد مبلغ القرض الحسن من شركة الكهرباء تُطفاً الصكوك إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب فترات السداد المتفق عليها في العقد.

المطلب الرابع: ضوابط صكوك القرض الحسن

تقترح الباحثة ضوابط تصلح لجميع القنوات الثلاث، سواء أكانت صندوق القرض الحسن أو حسابات القروض الحسنة المصرفية أو صكوك القرض الحسن الحكومية وهي كما يلي:

- 1 - أن يكون هناك حاجة معتبرة لتمويل القرض الحسن، وتدعو الباحثة أن لا تقتصر على المشاريع التنموية الصغيرة أو الكبيرة - سائلة الذكر - بل أن يتعدى ذلك لأن تغطي صكوك القرض الحسن النواحي الاجتماعية كتمويل الزواج والسكن الكريم للأسر المحتاجة، لأن ذلك يسهم في تخفيف أعبائهم، فيتمكّنوا من توفير مستلزماتهم الضرورية والحاجية بقدر أكبر.
- 2 - ضرورة عمل دراسات الجدوى الاقتصادية لجميع طلبات التمويل من خلال صكوك القروض الحسنة.

- 3 - لا يجوز الاسترباح من خلال طرح صكوك القروض الحسنة، ولكن يجوز أن يُفرض على طالبي القروض الحسنة بعض الرسوم التي يراد بها دفع المستلزمات الإدارية والمكتبية على أن

(1) موقع الحياة، الكهرباء توقع اتفاق القرض الحسن مع "المالية" تاريخ 20 حزيران 2014 م، بتصرف، الموقع الإلكتروني: <http://alhayat.com>
(2) سورة البقرة، آية 282.

تحسب هذه الرسوم بسعر التكلفة أو كأجرة مقطوعة لا ترتبط بمبلغ القرض الحسن، لأنه من كان العقد لمصلحته فنفقته عليه.

4 - أن يتم بيان كافة المعلومات اللازمة للناحية للجهالة، عند إعداد نشرة الإصدار من مدة استرداد القرض (إطفاء الصكوك) وبيانات أصحاب الصكوك، وكذلك الجهات المرغوب بتمويلهم وشروط التمويل والمناطق المشمولة بالتمويل إلى غير ذلك من بيانات.

المبحث الثالث: تصكيك الوقف

المطلب الأول: تعريف صكوك الوقف

الوقف لغة: الحبس والمنع، وهو مصدر وقف ويقف، وهو من قبيل إطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول⁽¹⁾، ووقف بمعنى حبس العين على ملك الواقف أو على ملك الله والتصدق بالمنفعة⁽²⁾.

الوقف في الاصطلاح الفقهي: " يقصد به حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه لقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح."⁽³⁾

صكوك الوقف: وهذه الصكوك كانت تمثل وثائق أو شهادات إثبات حق لا يقصد منها سوى تنفيذ الوقف بشروط الواقفين، ولا يقصد منها الاستثمار أو التداول. أما الصكوك الوقفية بمعناها الحديث فتشتمل على هذه الصكوك بالمعنى السابق إضافة إلى معان أخرى عديدة تتنوع بتنوع صيغ التمويل الاستثمارية الإسلامية ويتم تداولها في السوق المالية وتصرف عوائدها على أوجه البر والخير⁽⁴⁾.

وقد عرفت الصكوك الوقفية بأنها " عبارة عن وثائق أو شهادات خطية متساوية القيمة قابلة للتداول تمثل المال الموقوف وتقدم على أساس عقد الوقف."⁽⁵⁾

ولكن لقناعة الباحثة باختلاف تعريف الصكوك الصادرة عن الأوقاف والصكوك التي تؤول لها، ستقدم الباحثة صوراً مفصلة بهذا الشأن في المطلب الثالث، ولكن ستعرض الباحثة مشروعياً تصكيك الوقف.

المطلب الثاني: مشروعية صكوك الوقف

والوقف مشروع في الإسلام، قال تعالى: (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ⁽⁶⁾)، لن تستطرد الباحثة في سرد أدلة مشروعية الوقف وخصائصه وأطرافه، لأن القصد هنا ليس الاستقراء والإحاطة

(1) الزبيدي، محمد، تاج العروس، تحقيق علي هلال، وزارة الإرشاد والأبناء، الكويت، الجزء الرابع والعشرون، ص 469.

(2) مسعود، جبران، معجم الرائد، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1967، ص 1622.

(3) الشربيني، محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، 1997 م، الجزء الثاني، ص 485.

(4) خطاب، كمال توفيق، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية، 2006 م، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثاني للأوقاف في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، 2006 م، ص 8-9، ورقة بحث متاحة على الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/z130.pdf

(5) نقاسي، محمد إبراهيم، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التأهيل وأصحاب المهن والحرف، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي، الدوحة، قطر، 18-20 ديسمبر 2011 م، ص 12.

(6) سورة آل عمران، آية 92.

بجميع النصوص الوقفية ومناقشتها بل عرض علاقة الوقف بالصكوك من منظور إسلامي، ولبيان تعريف صكوك الوقف يجب الوقوف على معرفة مدى شرعية بعض البنود ذات الصلة وهي كما يلي:

أولاً: مشروعية وقف المنقول والنقود

المنقول والنقود: "هو كل ما يمكن نقله وتحويله من مكان إلى آخر دون إحداث تغيير في صورته."⁽¹⁾، وبالنسبة لمشروعية وقف المنقول قال البخاري: "قال الزهري فيمن جعل ألف دينار في سبيل الله، ودفعها إلى غلام له تاجر يتجر بها، وجعل ربحه صدقة للمساكين قال: ليس له أن يأكل منها."⁽²⁾

كما قال ابن عابدين: "وقال المصنف في المنح⁽³⁾ ولما جرى التعامل في زماننا في البلاد الرومية وغيرها في وقف الدراهم والدنانير دخلت تحت قول محمد المفتى به في وقف كل منقول فيه تعامل كما لا يخفى فلا يحتاج على هذا إلى تخصيص القول بجواز وقفها بمذهب الإمام زفر من رواية الأنصاري والله تعالى أعلم، وقد أفتى مولانا صاحب البحر⁽⁴⁾ بجواز وقفها ولم يحكم خلافاً."⁽⁵⁾ ومن النقول التي لم تجز وقف النقود "وأما وقف ما لا ينتفع به إلا بالإتلاف كالذهب والفضة والمأكول والمشروب فغير جائز في قول عامة الفقهاء والمراد بالذهب والفضة الدراهم والدنانير وما ليس بحلي."⁽⁶⁾

ثانياً: مشروعية تأقيت الوقف

تأقيت الوقف: "وهو الوقف الذي يحدد الواقف لوقفه مدة معينة وينتهي بانتهائه ويعود إلى ملك الواقف."⁽⁷⁾

قال الطرابلسي أنه جائز مع الكراهة⁽⁸⁾، وقد لخص أبو زهرة أقوال الفقهاء بصدد ملكية العين الموقوفة بقوله: "ذهب أبو حنيفة ومالك والحنابلة في قول إلى أن ملكية العين الموقوفة تظل للواقف ولا يزول ملكه لها، وذهب الصحابان والشافعية في قول والحنابلة إلى أن ملكية العين الموقوفة تزول

(1) الثمالي، عبد الله مصلح، وقف النقود (حكمه، تاريخه، وأغراضه، أهميته المعاصرة، استثماره)، جامعة أم

القرى، مكة المكرمة، ص 7: <http://www.kantakji.com/media/5038/210119.pdf>

(2) العسقلاني، الحافظ بن حجر، فتح الباري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1989 م، الجزء الخامس، ص 508.

(3) مؤلف كتاب المنح: خليل بن إسحاق بن موسى بن شعيب المعروف بالجندي ضياء الدين أبو المودة، وعليه مختصر للمؤلف محمد بن أحمد بن محمد عيش.

(4) يُقصد بصاحب البحر: هو زين الدين ابن نجيم مؤلف كتاب البحر الرائق.

(5) ابن عابدين، محمد أمين عمر، حاشية رد المحتار على الدر المختار، د. ط، ت: 1252 هـ، 8 م، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1421 هـ = 2000 م، الجزء الرابع، ص 363.

(6) الشيخ نظام وجماعة من علماء المسلمين، الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، وبهامشه فتاوى قاضيخان والفتاوى البرازنية، دار إحياء التراث العربي للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، د. ت، الجزء الثاني، ص 362.

(7) الجمل، أحمد محمد عبد العظيم، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، القاهرة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى، 2007 م، ص 26.

(8) الطرابلسي، إبراهيم بن موسى، الإسعاف في أحكام الأوقاف، (ت 922 هـ = 1516 م)، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، 1401 هـ = 1981 م، 4/3.

بالوقف دون أن تنتقل إلى الموقوف عليه، بل تكون في حكم ملك الله تعالى، وذهب الشافعية في مشهور المذهب والحنابلة في قول إلى انتقال ملكية العين الموقوفة للموقوف عليه إذا كان معيناً⁽¹⁾.

ثالثاً: مشروعية انتفاع الواقف بالموقوف

انتفاع الواقف بالموقوف: صرح الإمام أحمد بجواز شرط الانتفاع لنفسه، وهو أيضاً قول أبي يوسف، وخالفه في ذلك مالك والشافعي ومحمد بن حسن الشيباني من الحنفية⁽²⁾. وقد لاحظ قحف أنه على الرغم من كثرة الحبوس منذ عهد الصحابة فإن التفصيل في مسائل الأوقاف قليل في كتب المتقدمين، وما جاء عندهم إنما يتعلق بأمتهات المسائل الوقفية فقط⁽³⁾.

وللحكم على مشروعية وقف الصكوك بعد مناقشة البنود الثلاثة أعلاه، تأخذ الباحثة رأي مجمع الفقه الإسلامي القاضي بجواز وقف الصكوك⁽⁴⁾. فقد أجاز المجمع وقف النقود لأن المقصد الشرعي من الوقف هو حبس الأصل وتسبيل المنفعة فيها، ولأن النقود لا تتعين بالتعيين وإنما تقوم بأبدالها مقامها⁽⁵⁾.

أما بالنسبة لتوقيت الوقف فقد تم التفصيل به⁽⁶⁾، وقد أجازته مجمع الفقه الإسلامي بقراره ونصه: "يقصد بالتوقيت أن تكون للوقف مدة تنتهي بانقضائها ويجوز التوقيت بإرادة الواقف في كل أنواع الموقوفات"⁽⁷⁾.

"لأنه ليس في الشرع ما يدل على منع الواقف من وقف ما يرجو بره وذخره على الشرط والوقت الذي يريد؛ فالمتبرع أمير نفسه وهو محسن وما على المحسنين من سبيل، وليس من مقاصد الشرع تضيق أبواب البر باشتراط رسوم ووصوف لم يقطع فيها توقيت ملزم"⁽⁸⁾.

تؤيد الباحثة أن تُفتح كل السبل وتُهيأ الوسائل للمحسنين لزيادة التكافل خاصةً في ظل ما تمر به كثير من الدول وحاجتها المتعطشة للتنمية، ولكن ترى الباحثة ضرورة التفرقة بين القرض الحسن، والاستثمار، والصدقة، وبين صكوك الوقف، فإذا اشترى الفرد صكاً وقفياً يتفق على استرداد قيمته الاسمية دون الأرباح بهدف تمويل مشاريع وقفية سُمي ذلك قرضاً حسناً، وإذا سُمح باسترجاع الصك الموقوف مؤقتاً للواقف – وبلا شك ستكون قيمته أعلى من القيمة الاسمية نتيجة تقلب رأس المال–

- (1) أبو زهرة، محمد، محاضرات في الوقف، القاهرة، دار الفكر العربي، 1971 م، ص 99.
- (2) المغني، كتاب الوقف، مسألة الواقف إذا شرط في الوقف أن ينفق منه على نفسه، نقلاً عن قحف، منذر، قضايا فقهية معاصرة في الأوقاف الإسلامية، ص 42، الموقع الإلكتروني: http://monzer.kahf.com/books/arabic/qadaya_mo3asira_fil_awqaf.
- (3) قحف، منذر، قضايا فقهية معاصرة في الأوقاف الإسلامية، مرجع سابق، ص 42.
- (4) قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 26 – 30 نيسان 2009 م.
- (5) المرجع السابق نفسه، قرار رقم 140 (6/15).
- (6) هزاع، ماجدة محمود، الوقف المؤقت بحث فقهي مقارن، المؤتمر الثاني للوقف عن الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية للوقف، جامعة أم القرى، مكة، 1427 هـ، ص 13.
- (7) قرارات مجمع الفقه، الدورة التاسعة عشرة، وقف الأسهم والصكوك والحقوق المعنوية والمنافع، 2009 م.
- (8) السبهاني، عبد الجبار، وقف الصكوك وصكوك الوقف، مؤتمر الصكوك الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامي، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، 2013 م، ص 7.

سُمي ذلك استثماراً، وإذا تصدق الفرد بإيراد محدد أو منفعة محددة ولفترة محددة لصك استثماري يملكه سُمي ذلك صدقة. أما الصك الوقفي الخالص لوجه الله تعالى لا ينتظر صاحبه استرداد قيمته ولا أكثر منها، والله تعالى أعلم

المطلب الثالث: هيكلة الصكوك الوقفية وصورها

ترى الباحثة من خلال قراءة بعض الأبحاث والكتب ذات الصلة، أن هناك خلط واضح عند طرح بعض الطرق الاستثمارية الحديثة والصكوك، كأن تسمى بعض المساهمات في الصناديق الوقفية بالصكوك، علماً أن معظم الدراسات ما تفتأ أن تضع في مقدمة أبحاثها تعريف السهم والصك والصناديق الاستثمارية وتُفرق بينهم!

إن الصكوك من منظور إسلامي لا تُعد سهماً في شركة مساهمة فلا مشاحة بعدم امتلاك صاحب الصك مزايا المساهم، وإنما هي أداة مالية لتمويل مشروع مُدر للدخل، مع رد القيمة السوقية للأصول الممولة في تاريخ الاستحقاق⁽¹⁾، أو الحصول على المنفعة المبتغاة من الاستثمار إذا كانت صكوك منافع وخدمات.

فإذا قُصد بالصك الوقفي إثبات ملكية حصة مساهمة في الوقف - وهذا إطار محمود للهندسة المالية الحديثة- كالمساهمة في صندوق لبناء مسجد، أو بناء ميّاتم، أو المساهمة في صندوق يهدف لتوزيع لحوم الأضاحي للأسر المستورة أو البلدان المحرومة، فهذا النوع من الصكوك لن يتم طرحه لخروجه عن موضوع الدراسة.

فحقيقة لا ينتظر الواقف من مشاركته بالأسهم الوقفية وصناديقها إلا مرضاة رب العالمين، فلا يصح القول بأنه ينتظر توزيع الأرباح خلال فترة إنشاء المسجد، كما لا تجوز فكرة استرداد مبلغ الصك بعد توزيع لحوم الأضاحي لمستحقيها!

وما سيتم بيانه في هذا المقام الصك الإسلامي الاستثماري وعلاقته مع الأوقاف، وترى الباحثة أن ذلك يتأطر في ثلاث صور سيتم توضيحها من خلال الفروع الثلاثة التالية:

أولاً: الصكوك الاستثمارية الوقفية من منظور إسلامي

والمقصود بهذه الصورة أن تقوم وزارة الأوقاف من خلال مؤسسة خاصة لتنمية أموالها (مؤسسة تنمية أموال الأوقاف) بطرح صكوك استثمارية بمختلف أنواعها (مضاربة، مرابحة، مشاركة، سلم، الخ).⁽²⁾


ترى الباحثة أنه يتوجب التحقق من وجود الحاجة المعبرة لقيام المؤسسة الوقفية بطرح الصكوك الاستثمارية، "فالوقف من المؤسسات غير الربحية"⁽¹⁾، ولكن لحال المجتمعات الإسلامية المتعطشة

(1) بالنسبة لموضوع توقيت الملكية فهي مسألة خلافية لأن الشريعة لا تعرف الملكية المؤقتة شرطاً في عقد البيع، وترى الباحثة أنها مسألة تحتاج إلى مزيد من الدراسة، يُنظر: المادة (9) فرع ب من قانون صكوك التمويل الإسلامية الأردني لعام 2012 م، وشاويش، وليد مصطفى، الربا في الصكوك والسندات الممثلة للنقود والديون، وزارة الأوقاف الكويتية، ندوة مستجدات الفكر الإسلامي الحادية عشرة، الاجتهاد بتحقيق المناط (فقه الواقع والتوقع)، 18- 20/2/2013 م، الكويت.

(2) الزرقاء، محمد أنس مصطفى، الوقف المؤقت للنقود لتمويل المشروعات الصغرى للفقراء، المؤتمر الثاني للأوقاف، جامعة أم القرى، مكة، ذو القعدة، 1427 هـ، كانون الأول، 2006 م، ص 15.

للتنمية في جميع جوانبها، وحاجاتها المتنامية وقلة مواردها، فترى الباحثة وجوب تشهير وتشغيل بعض موارد الأوقاف العقيمة المكتنزة من خلال استثمارها في الجوانب الآمنة من خلال دراسات الجدوى الاقتصادية.

يصح لمؤسسة تنمية أموال الأوقاف أن تختار الصيغة الإسلامية التي تتوافق مع طبيعة الموقوف، فقط يتوجب العلم أن مؤسسة تنمية أموال الأوقاف تكون هي مُصدر الصكوك أو طالب التمويل من خلال جهة مستقلة فرضاً دائرة الخدمات المالية للتصكيك (DFST) وهي بديل عن الشركة ذات الغرض الخاص (SPV)، والشكل التالي يُمثل مخطط لتنمية الأموال الوقفية عن طريق إصدار الصكوك من منظور إسلامي.



(1) السعد، أحمد محمد، الملامح الرئيسية للعلاقة بين نظام الوقف والاقتصاد، مؤنة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (17)، العدد (8)، 2002م، ص 181.

وهذه الصورة قائمة على تجميع أموال لتمويل مصادر مالية أخرى بحاجة للتثمين، والمستثمر في هذه الصكوك يرتجى توزيع الأرباح الدورية أو الانتفاع بخدمات معينة متربحاً تاريخ الاستحقاق لاسترداد قيمة الأصل حاله كحال أي مستثمر في الصكوك، على أن تكون القيمة المستردة للصك هي قيمته السوقية، أو القيمة المتفق عليها وقت العقد لا قيمته الاسمية، وسوف تعرض الباحثة بإيجاز بعض الصكوك الاستثمارية كأمثلة تطبيقية:

1- صكوك مشاركة منتهية بالتمليك:

كأن تقوم مؤسسة الوقف بطرح صكوك مشاركة منتهية بالتمليك في مشروع على أن يتم توزيع الأرباح حسب الاتفاق، وأن تقوم إدارة الوقف بتخصيص جزء من الأرباح لإطفاء الصكوك تدريجياً.

2- صكوك مضاربة:

على أن تكون مؤسسة الوقف رب المال ويتصور ذلك لأغراض الصيانة الدورية لبعض الأملاك الوقفية المرددة للدخل (كعمرات أو مصنع مؤجر)، فيكون حملة الصكوك هم المضاربين، وحصيلة الاكتتاب هي الأموال التي يتم دفعها لعمال الصيانة، بهدف إبقائها على الحالة التي كانت عليها عند وقفها، على أن يتم استغلال إيراد الإجارة بدفع أرباح الصكوك وإطفائها تدريجياً. وترى الباحثة أنه من الممكن أن تعمل مؤسسة تنمية أموال الأوقاف – في ظل هيكلها الإدارية والفنية - كرب عمل (مضارب) لأموال الآخرين، فهي تهدف إلى تنمية أموال الأوقاف وبإمكانها أن تستثمر أموال الآخرين، وتؤيد الباحثة قيامها بذلك نظراً للحاجة الماسة وخاصة إذا انتشرت الحروب وافتقر للمستثمرين ذوي الخبرة.

3- صكوك الدين (مرابحة، السلم، استصناع)

ترى الباحثة إمكانية تصور هذه الصكوك بامتلاك وزارة الأوقاف منشآت إنتاجية بصرف النظر عن حجمها والتي وقفت لله تعالى، فإذا احتاجت وزارة الأوقاف لآلات معينة لتسيير العملية الإنتاجية، فقد تصدر صكوك مرابحة لشراء هذه الآلات، أو قد تصدر صكوك استصناع، على أن يتم استخدام الأموال المكتتب فيها لشراء هذه الآلات، وعند تشغيلها يتم توزيع الأرباح على حملة الصكوك، وكذا اقتطاع نسبة من أرباح المصنع لإطفاء الصكوك تدريجياً، ويتم الإصدار من خلال جهة مستقلة تقترح الباحثة دائرة الخدمات المالية للتصكيك (DFST) بديلاً عن الشركة ذات الغرض الخاص (SPV).

4- صكوك المزارعة والمساقاة والمغارة:

إذا ما آل إلى وزارة الأوقاف مزارع بحاجة لسقاية وعناية أو أراضٍ صالحة للزراعة أو للغرس، وأرادت أن تطرح صكوك مزارعة أو صكوك مغارة أو صكوك مساقاة حسب طبيعة الأرض التي تم وقفها وحاجتها للتنمية، فيتم استعمال حصيلة الاكتتاب في خدمة هذه المزارع، أو زراعة الحبوب، أو غرس الأشجار وتقديم كل ما يلزم لها من عناية من خلال دفعها للمزارعين ذوي الخبرة من خلال دائرة الخدمات المالية للتصكيك (DFST) الذي اقترحه الباحثة في الفصل الأول من هذه

الأطروحة، على أن يتم تقسيم الأرباح التي تنتج من هذه الأراضي على المستثمرين (أصحاب الصكوك) ومؤسسة تنمية أموال الأوقاف.

ثانياً: تنمية الأموال الموقوفة (النقود) في الصكوك الاستثمارية

يتصور هنا وجود أموال (أصول منقولة) تم وقفها تقريباً إلى الله تعالى، فقد يتم استثمارها في صكوك إسلامية استثمارية (بأي صيغة استثمارية إسلامية كالمضاربة، والمرابحة، الخ) لتحقيق الربح، ولكن يتوجب على مؤسسة تنمية أموال الأوقاف أن تعي في أي جانب يتم استثمار أموالها وضرورة عودة أموالها التي تم وقفها فإن الأصل ليس إنماء الوقف بقدر المحافظة عليه. ولقد ميز الفقهاء القدامى بين نفقة صيانة المال الموقوف وبين النفقة الإنمائية⁽¹⁾، وتعتبر الباحثة هذا الموضوع حساساً لحد ما لما تتعرض الشركات التي يتم تداول أوراقها المالية لمضاربات في السوق المالي، حيث قد تنخفض قيمة الصكوك في أي وقت، وبالتالي انخفاض قيمة أموال الأوقاف لأسباب متعددة منها ما يمكن تجنبه وآخر لا يمكن تجنبه.

ثالثاً: وقف الصكوك الاستثمارية

ويتصور هنا قيام المتبرر إلى الله تعالى بوقف الصكوك الاستثمارية التي استثمر فيها، ويمكن أن تُوظف هذا الوقف بثلاث نقاط تبعاً لخصائص الصكوك الاستثمارية كما يلي:

1 - أن يتم وقف الصك مع عوائده:
 كأن تؤول ملكية الصك لوزارة الأوقاف فتتسلم العوائد الموزعة طيلة عمر الصك أو الخدمات والمنافع المرتبطة بها، وكذا تتسلم قيمة الصك السوقية أو ما تم الاتفاق عليه عند التعاقد الأولي (بين مصدر الصك وحملة الصكوك) عند الاستحقاق.

2 - أن يقوم الواقف بوقف الثمرة وأن يُبقي على الأصل في ملكه:
 ويتصور هنا أن يقوم الواقف بوقف الأرباح لجهات محددة ولوقت محدد على أن يسترد الواقف قيمة الصك عند الإطفاء، إما بهدف تمويل أعمال خيرية قصيرة الأجل ككفالة الأيتام إلى أن يكبروا، أو أن يكون قصد الواقف أن يضمن أموالاً لورثته بعد وفاته، أو تخفيض النفقات الضريبية التي يدفعها، أو أن الواقف يسعى لتنمية مال الوقف - الذي أوقفه - بنفسه.⁽²⁾

3 - أن يقف الواقف الأصل وتؤول إليه أرباح الصكوك:
 كأن تصل للواقف الأرباح الدورية للصكوك على أن تؤول قيمة الصك السوقية أو ما تم الاتفاق عليه مع مصدر الصكوك إلى وزارة الأوقاف، وله أن يشترط (الواقف) إلى أي جهة توجه أمواله الوقفية بعد قبضها - والله أعلم - ، وقد يلجأ الواقف لهذا النوع من الوقف إذا كانت حاجته تقتصر على الحصول على الأرباح الموزعة، أو أن هذه الأرباح قد يسدد بها التزامات معينة، إلى غير ذلك من مقاصد الواقف. وجميع ما تقدم من تطبيقات في الثلاث النقاط السابقة إنما يدخل في أيلولة الموقوف إلى الانتهاء أو في رغبة الواقف بإنهائه لحاجة في نفسه قضاها.

(1) قحف، قضايا فقهية معاصرة في الأوقاف الإسلامية، مرجع سابق، ص 45.

(2) قحف، منذر، وقف الأسهم والصكوك والحقوق المعنوية، مجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشر، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2009 م، ص 10، بتصرف.

علماً أن التوقيت الناشئ عن إرادة الواقف اختلف فيه الفقهاء، فرفضه الجمهور وأقره المالكية إلا في وقف المسجد⁽¹⁾.

المطلب الرابع: ضوابط صكوك الأوقاف

- 1 - ينطبق على الصكوك الاستثمارية الوقفية من منظور إسلامي جميع الضوابط العامة التي تشترط على الصكوك كافة - على سبيل المثال - أن لا تُردّ القيمة الاسمية للصك عند تاريخ الاستحقاق، وأن يتحمل حامل الصك الربح والخسارة حسب مبدأ العُثم بالغرم فلا ضمان للأرباح إلا بالتعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط.
- 2 - يترتب على عقد إصدار الصكوك الاستثمارية الوقفية من منظور إسلامي جميع آثار العقد الذي يُصدر الصك على أساسه، وذلك بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك⁽²⁾.
- 3 - إذا قامت مؤسسة تنمية الأوقاف بطرح الصكوك الاستثمارية الوقفية من منظور إسلامي يتوجب عليها التأكد من مشروعية وصحة العقود والبُعد عن الصورية، وأن يتم الإصدار من خلال جهة مستقلة لا ترتبط بمصدر الصكوك، وتقتصر الباحثة أن يتم ذلك من خلال دائرة مستقلة بديلة عن الشركة ذات الغرض الخاص (SPV Vehicle Special Purpose)، وأن تستخدم حسيلة الاكتتاب فيما طرحت من أجله.
- 4 - إذا ما أرادت مؤسسة تنمية الأوقاف الاستثمار في صكوك استثمارية ترى الباحثة أن يتم ذلك بعد إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية وتقدير المخاطر المشروعة في تلك المشاريع.
- 5 - إذا آل للأوقاف صكوك استثمارية فيها شبهة شرعية، ترى الباحثة أن تقوم مؤسسة تنمية أموال الأوقاف بتسييلها في السوق المالي؛ ولو خالف ذلك شرط الواقف إذ لا عبرة بشرط الواقف إذا تعارض مع نص الشارع⁽³⁾ على أن توضع تلك الأموال في أي جانب من الجوانب المشروعة، إلا إذا حدد الواقف نوع المشروع فله ذلك.
- 6 - بالرغم من أن أعمال البر المطلقة، قال تعالى: (مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ)⁽⁴⁾، إلا أن الباحثة ترى ضرورة التمييز بين الوقف (كصدقة جارية) وبين الصدقات العادية المتقرب بها لله تعالى عند قبول الصكوك الموقوفة، والصور الثلاث التي تم استعراضها سابقاً، وخصوصاً وقف عائد الصك فقط.
- 7 - بالنسبة لتداول الصكوك الاستثمارية الوقفية من منظور إسلامي، ترى الباحثة جواز تداولها؛ ولكل نوع صكوك استثمارية ضوابط تداول خاصة به يجب الالتزام بها.
- 8- أما تداول ما تم تنميته من الأموال الموقوفة (النقود) في الصكوك الاستثمارية الوقفية من منظور إسلامي المطروحة في الأسواق المالية، فترى الباحثة جوازه لأن استبدال الوقف بما هو أنفع وأحسن

(1) قحف، قضايا فقهية معاصرة، مرجع سابق، ص 71.

(2) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية، المعايير الشرعية 2010 م، معيار 17، 3/1/5، ص 240،

الموقع الإلكتروني: <http://www.aaoifi.com/ar>

(3) قرارات مجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، مرجع سابق.

(4) سورة التوبة، آية 91.

لا يتنافى مع مقصود الوقف⁽¹⁾، على أن تراعى الجهات التي تستغل فيها إذا ما شرط الواقف جهة معينة.

9- أما ما تم وقفه من الصكوك الاستثمارية ففي حالة وقف الصك وعوائده يجري عليه ما ذكر بالنقطة السابقة، أما إذا وقفت الثمرة أي عائد الصك فقط، فترى الباحثة أن ذلك صدقة لاحتفاظ مالك الصك بالرقبة (أي عند الاستحقاق ترد القيمة السوقية للأصول التي تمثل الصك للمالك)، أما إذا وقف الصك دون الأرباح الموزعة فلا يجوز للأوقاف التصرف بالصك حتى آخر دفعة أرباح موزعة أو لحين تاريخ استحقاق الصك.

وقد قرر المجمع بالنسبة للمتاجرة في السوق المالية، أن " الأصل في الأسهم الوقفية بقاؤها واستعمال عوائدها في أغراض الوقف وليس المتاجرة بها في السوق المالية فليس للناظر التصرف فيها إلا لمصلحة راجحة أو بشرط الواقف فهي تخضع للأحكام الشرعية المعروفة للاستبدال"⁽²⁾ وبخصوص التداول بشكل عام ترى الباحثة أن يتم ذلك وفقاً لقوانين حكومية على أن يتم إيجاد شروط محددة للتداول متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

النتائج

1- يمكن تصكيك البنى الارتكازية، وترى الباحثة إمكانية ذلك في تطبيقات عديدة منها صكوك BOOT الحكومية (Build Own Operate Transfer Sukuk) وهي صكوك ذات عقود البناء والتملك والتشغيل ونقل الملكية، ويتم ذلك من خلال استغلال أراضي تابعة للدولة تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة فرضاً لاستخراج بعض الثروات كاستخراج الذهب، واليورانيوم، والمشتقات النفطية، والفوسفات... الخ، وتبين وجود حاجة معتبرة شرعاً لإصدارها، وقدمت الباحثة ضوابط ناظمة لها.

2- يمكن تصكيك القرض الحسن من خلال، أولاً: إنشاء صندوق خاص يسمى بصندوق القرض الحسن على أن يكون رأسماله من أفراد المجتمع والجمعيات الخيرية، والثاني: من خلال القطاع المصرفي الإسلامي، والثالث: حكومي يصدر صكوك القرض الحسن من خلال البنك المركزي، وهناك حاجة معتبرة شرعاً لإصدارها، وقدمت الباحثة ضوابط ناظمة لها.

3- ويمكن تصكيك العمل الخيري (صكوك الأوقاف) وأن علاقة الصكوك مع الأوقاف تتمحور في ثلاثة أطر، أولاً: الصكوك الاستثمارية الوقفية من منظور إسلامي، ثانياً: تنمية الأموال الموقوفة (النقود) في شراء الصكوك الاستثمارية في السوق المالي، وثالثاً: قيام مالك الصكوك الاستثمارية بوقفها، وهذا يشمل وقف الصك مع عوائده، أو أن يقف عوائد الصك دون الصك نفسه، وأخيراً أن يتم وقف الصك دون العوائد الموزعة. وهناك حاجة معتبرة شرعاً لإصدارها، وقدمت الباحثة ضوابط ناظمة لها.

(1) ابن الهمام، محمد عبد الواحد، شرح فتح القدير، الجزء السادس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1415 هـ / 1995 م، ص 198، والمطيعي، محمد نجيب، تكملة كتاب المجموع، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د.ط، 1415 هـ = 1995 م، الجزء السادس عشر، ص 259.

(2) قرار مجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، مرجع سابق 2009 م.

التوصيات

تناولت كثير من المؤتمرات والأبحاث موضوع الصكوك، وسعيًا للاستفادة من الاعتراف الدولي بالصكوك تدعو الباحثة لزيادة التركيز على تطبيق آليات تصكيك شرعية منذ بدء الفكرة ومروراً بالإصدار والتداول ووقوفاً على طريقة احتساب الأرباح وتوزيعها لغاية إطفاء الصك الصكوك. وتعتقد الباحثة أن البدء بالانتقال من الواقع النظري للأحكام الشرعية الناظمة للصكوك إلى التطبيق العملي من خلال تبنيها حكومياً وبدء العمل بها سيرفد الدولة محل الاعتبار بأفضل الأوعية الاستثمارية سواء للقطاع الحكومي أو القطاع الخاص أو للقطاع الخيري سواء بسواء. وترى الباحثة عدم مشروعية الشركة ذات الغرض الخاص (SPV Vehicle Purpose Special)، لأنها مستخدمة في التوريق عند التقليديين، وتؤدي لصورية العقود والتحايل على الربا، وتفترح الباحثة إيجاد كيان مستقل بكل صفاته ولا يتنافى مع الشريعة، فرضاً دائرة الخدمات المالية للتصكيك. كما توصي الباحثة أيضاً بتقييم إصدارات الصكوك اقتصادياً للدول والشركات المصدرة.

اهمية مؤسستي الزكاة والوقف في الاقتصاديات الاسلامية

بهلول لطيفة

استاذ محاضر أ.

اقتصاديات التجارة الدولية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسة – الجزائر .

رقم الهاتف المحمول : 00213770207758

البريد الإلكتروني: latifa_bah11@Yahoo.fr

الملخص

اقر التشريع الاسلامي بعدة تشريعات مالية تضمن كفالة المساكين المرضى والمنكوبين وذوي العاهات والمعوقين وتتضمن ايضا ضرورة توفير الرعاية لهم وتعليمهم وعلاجهم واهم هذه التشريعات الزكاة والوقف .

ان الزكاة ركن من اركان الاسلام و هي عبارة عن عبادة مالية تقوم بدور كبير و مهم و اساسي في الاقتصاديات الاسلامية سواء على المستوى الاقتصادي من خلال تأثيرها على المتغيرات الاقتصادية للدولة، او على المستوى الاجتماعي من خلال مكافحة البطالة و الفقر .

اما الوقف فقد ساهم بشكل كبير في مسيرة التطور المجتمعي في البلدان الاسلامية في الماضي و ماله من دور كبير في تخفيف الابعاء المالية للدولة الاسلامية ، و ازداد اهمية في ظل التحولات الحاضرة، و مما لاشك فيه فان احياء مؤسسة الوقف سوف يدعم مؤسسة الزكاة و يساهم في تحرير ايرادات مالية اخرى تشارك في التمويل و التنمية و تسديد المديونية العامة سواء الداخلية او الخارجية .

الكلمات المفتاحية : الزكاة ، الوقف ، التضخم ، الاستقرار النقدي ، الطلب الكلي ، الادخار الكلي

اهمية مؤسستي الزكاة و الوقف في الاقتصاديات الاسلامية

المقدمة

ان الزكاة ركن من اركان الاسلام و هي عبارة على عبادة مالية تقوم بدور كبير في الاقتصاديات الاسلامية ، سواء على المتغيرات الاقتصادية او الاجتماعية مثل الفقر والبطالة ، فهي تعد موردا هام من الموارد المالية المحددة القيمة مسبقا و مفروضة على الطبقات الغنية ذات رؤوس اموال ضخمة بمختلف الاصناف .

ان الزكاة اداة انتاج ، استثمار و توزيع الاموال من الطبقة الغنية الى طبقة المحتاجين و الفقراء و محدودي الدخل كما تعد الزكاة اداة لسياسة المالية تساعد الدولة في تحقيق الاستقرار المالي و ووسيلة لسد احتياجاتها و بالتالي تمويل عجز الميزانية العامة .

تلعب مؤسسة الوقف دورا كبيرا في و هاما في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و السياسيةالخ لما تحققة الموارد الموقوفة من عوائد تغطي بها نفقات في مجالات متعددة ، و قد نشأة هذه المؤسسة في التاريخ الاسلامي و اقتصر على الوقف التطوعي لتمويل المشاريع التي تنتج السلع و الخدمات

و مشاريع اخرى كالصحة و التعليم للفقراء و المساكين و المحتاجين ، وقد الاستعمار في معظم البلدان الاسلامية على تفكيك هذه المؤسسة و حتى بعد الاستقلال لم تعمل هذه الدول الاسلامية المستقلة الى احياء هذه المؤسسات بل استمرت الحرب عليها و مازالت لحد الان . لذا لابد على الدول الاسلامية احياء هذه المؤسسة لما لها من تأثيرات ايجابية على المجتمع ، لتقوم بدوره الحضاري الاقتصادية الاجتماعي عن طريق تقسيم الثروة بين افراد المجتمع و تقليص الفوارق الاجتماعية بين الطبقات .

اهمية الموضوع

- ابراز اهمية مؤسسة الزكاة ومؤسسة الوقف اقتصاديا ؛
- ابراز دور الزكاة كأداة تساهم في توزيع ايرادات مالية الى الطبقة المحتاجة ؛
- اعتبار الزكاة اداة مالية تستعملها الدولة في سد احتياجاتها ؛
- ضرورة تبني استراتيجية من اجل توزيع اموال الزكاة دون تحيز ؛
- اعطاء اهمية لمؤسسة الوقف و ابراز اهم مميزاتها وبذلك دعوة لإعادة احيائها في الدول الاسلامية
- مهمة مؤسسة الوقف في زيادة القوة الشرائية للطبقات الفقيرة عن طريق استثمار اموال الوقف

الاشكالية :

كيف يمكن لمؤسستي الزكاة و الوقف التأثير في المتغيرات الاقتصادية ؟

الفرضيات :

- 1- تعمل الزكاة على زيادة الطلب الكلي و العرض الكلي لسوق السلع و الخدمات ؛
 - 2- تساهم الزكاة بشكل كبير في الحد من نسبة التضخم في الدولة ؛
 - 3- تعد الزكاة اداة مالية هامة تساهم بشكل كبير في الاستقرار النقدي ؛
 - 4- ضرورة احياء مؤسسة الوقف لما له من اهمية اقتصادية ؛
 - 5- يؤثر الوقف سلبا على الاستثمار الكلي و الادخار الكلي؛
 - 6- تساهم مؤسسة الوقف بشكل كبير في التقليل من دور الدولة في تغطية بعض النشاطات الاقتصادية .
- لتوضيح دور كل من مؤسستي الزكاة و الوقف على الاقتصاديات الاسلامية سيتم من خلال هذه الورقة تناول النقاط التالية :

اولا : الاطار النظري لمؤسستي الزكاة و الوقف؛

ثانيا : دور مؤسسة الزكاة على المتغيرات الاقتصادية ؛

ثالثا : الدور الحيوي لمؤسسة الوقف في الاقتصاديات الاسلامية ؛

رابعا : الخاتمة .

اولا - الاطار النظري لمؤسسة الزكاة و الوقف :

1- الزكاة :

ان الزكاة ركن هام من اركان الاسلام حيث ذكرها الله عز و جل بعد الصلاة لقوله تعالى " و أقيموا الصلاة و اتوا الزكاة " ، تقوم الزكاة بدور كبير في الاقتصاديات الاسلامية سواء هذا على المتغيرات الاقتصادية او على مستوى الاستقرار الاجتماعي

أ- مفهوم الزكاة

- لغة

- زكا الشيء زاد و نما ، و زكى فلان تعني صلح فالزكاة هي البركة و النما و الطهارة و الصلاح لقوله تعالى " خذ من اموالهم صدقة تطهرهم و تزكهم بها و صل عليهم ان صلواتك سكن لهم و الله سميع عليم" (سورة التوبة اية 103)، و قوله تعالى " قد افلح من زكاه" اي افلح من زكى نفسه لطاعة الله عز و جل فطهرها من الذنوب
- الزكاة في اللغة النماء و الطهارة و البركة و الصلح و سميت بالزكاة لأنها تنمي مال المزكي و تزيد من بركته .

- اصطلاحا

- الزكاة هي القدر من المال الذي فرضه الله للمستحقين
- تعتبر الزكاة حق الله تعالى فرضه على اموال المسلمين لتزكية النفس و المال¹
- هي قيام العبد بالاقتراع جزء معين و مخصوص من المال العيني او النقدي لصالح فئة معينة من المسلمين لهدف تطبيق شرع الله تعالى و كسب رضاه و تقربا لله عز و جل .
- عرفها ابن قدامة على انها " حق يجب في المال " و عرفها علماء معاصرين على انها " اخراج جزء مخصوص بلغ نصابا اذا تم الملك و حال الحول"²

ب- خصائص الزكاة

- هي فرض على كل من توفرت فيه شروط جواها ؛
- هي ركن اساسي من اركان الاسلام و فريضة ايمانية و جب الالتزام بها شرعا ؛
- حدد الاسلام مقدارها و حدودها و شروطها ؛
- للزكاة ميزانية مستقلة لذا اعتمدت مبدء التخصيص ؛
- الزكاة معلومة الوقت لجمعها و مقدار نصابها ؛
- تجب على كل مسلم مالك للنصاب ؛
- ان يحول عليها الحول و تكون فائض على الحوائج الاساسية .

ت- مستحقيها

حدد الله عز و جل مستحقي الزكاة و هم الفقراء و المساكين ، العاملين عليها و المؤلفة قلوبهم و في الرقاب و الغارمون و في سبيل الله و ابن السبيل .

ث- الاهداف الاجتماعية للزكاة :

- تطهير الاغنياء من الشح و البخل و كبح شهوة حب المال في نفوسهم ؛
- تطهير النفوس الفقراء من الحقد و الحسد؛

1- يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، ط1، دمشق ، مؤسسة الرسالة ، 2005، ص20. 1

2- أ. شلاش عائشة ، أ. قدرري هودة سلطان ، اهمية الزكاة و الوقف في تحقيق التنمية المستدامة ، دراسة ميدانية لولاية عين تموشنت ، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، 3، 4، ديسمبر 2012 ، جامعة قلمة . 2

- تقلل من التفاوت بين طبقات المجتمع ؛
- تساهم في اقامة المصالح العامة و هذا يؤدي الى تطوير الامة ¹.

2- الوقف

لقد قام الوقف عبر العصور على توفير موارد كافية من اجل تحقيق تكافل اقتصادي و اجتماعي حيث انه يعمل على نمو الاقتصاد و توازنه ، فيخرجه من دائرة النفع الفردي الى دائرة النفع الجماعي من الاغنياء الى الفقراء و المحتاجين على مدى سنين طويلة و اجيال متتابعة

أ- مفهوم الوقف

- لغة :

- هو الحبس و التسبيل و تحببس الشيء اي لا يورث و لا يباع و لا يوهب و لكن يترك ثمرة في سبيل الله ، جمع وقف هو وقوف و يقال وقفت الدابة وقفا حبستها في سبيل الله و الحبس :المنع ²

- هو الحبس عن التصرف التسبيل(بذل العين في سبيل الله) وكلها صريحة في الوقف ³.

- اصطلاحا :

- تحببس الاصول و تسبيل منافعها على الجهات الموقوف عليها .

- هو حبس العين على ملك لله تعالى فيزول ملك الواقف عنه الى الله عز وجل على تعود منفعة على العباد و تسمى حبسا ⁴.

- اقتصاديا :

- هو تحويل للأموال عن الاستهلاك واستثمارها في اصول رأسمالية انتاجية تنتج المنافع و الايرادات التي تستهلك في المستقبل جماعيا او فرديا فهو عمليا يجمع بين الادخار و الاستثمار معا ⁵.

- يمكن تعريفه ايضا بأنه تحويل الجزء من الثروات الخاصة الى موارد تكافلية دائمة تخصص منافعها من سلع و خدمات لتلبية حاجيات فئات معينة و هذا ما يساعد على زيادة القدرات الانتاجية اللازمة لتكوين و نمو القطاع التكافلي الخيري .

- المرجع نفسه . 1


2- د. زياد جلال الدماغ ، الصكوك الاسلامية و دورها في التنمية الاقتصادية ، عمان ، الاردن دار الثقافة للنشر و التوزيع ، 2012، ص226.

-د. مضطفي محمود عبد السلام ، المعالجة الاسلامية للتخلف الاقتصادي ،الاردن ، الوراق للنشر و التوزيع ، 2012، ص263. 3

4- المرجع نفسه ص 264.

5- منذر ابو قحف ، الوقف الاسلامي تطوره ، ادارته ،دمشق ، دار الفكر ، 2000، ص 66.

شكل رقم 1: المفهوم الاقتصادي للوقف



المصدر : صالح صالح ، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الاسلامي ، دراسة للمفاهيم و الاهداف و الاولويات و تحليل للاركان و السياسات و المؤسسات ، القاهرة ، دار الفجر للنشر و التوزيع ، ط1، 2006، ص 639.

2- مشروعية الوقف :


لقد اقر العلماء بمشروعية الوقف في الكتاب و السنة لقوله تعالى " لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون و ما تنفقون من شيء فان الله عليم " سورة ال عمران اية 920.
كم استدلل العلماء بمشروعية الوقف الواردة في السنة النبوية لقوله صلى الله عليه وسلم " ان مات الانسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث اشياء من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له ""، اما في السنة لقوله صلى الله عليه وسلم " ان مات الانسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث اشياء من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له " .
و ما روي على الرسول صلى الله عليه وسلم وقف في سبيل الله ارضا له و قد اخرج البخاري عن عمر ابن الحارث بن المصطلق انه قال "ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بغلته البيضاء و سلاحه او ارضا تركها صدقة "
و عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه اصاب ارضا من ارض خيبر فقال يا رسول الله اصبت ملا بخبير لم اصب قط مالا انفس منه و اردت ان اتقرب به الى الله عز وجل فيما تأمرني فقال " ان شئت حبست اصلها و تصدقت بها غير انه لا يباع اصلها و لا يبتاع و لا يوهب و لا يورث " فتصدق بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه و كتب وثيقة انه لا يباع اصلها و لا يوهب و لا يورث للفقراء و القريبى و في سبيل الله و ابن السبيل و الضيف .

3- انواع الوقف :

- أ- حسب صيغ الجهات المستفيدة الموقوف عليها :
- الوقف الخيري العام : و هو الوقف المخصص بصفة دائمة لجهات خيرية |.
- الوقف الاهلي الذري الخاص : هو الوقف المخصص لدائرة الاسرة .
- الوقف المشترك :مجموعة الموارد الوقفية المخصصة لتحقيق منافع تجمع بين الوظيفة العائلية الخاصة و الوظيفة الاجتماعية العامة .
- ب- حسب الانتفاع من الموارد الوقفية :
- اوقاف المنافع المباشرة : هي الموارد الوقفية التي تقدم لجهات معينة مباشرة مثل المدارس ، مستشفيات ، مساجد الخ .
- اوقاف منافع غير مباشرة: هي الموارد الوقفية التي تستفيد بمنافعها جهات معينة بطريقة غير مباشرة مثل الاصول الانتاجية ، الاراضي الزراعية التي ينتفع بعوائد استغلالها ، الاجارات..... الخ .
- ت- حسب نوع الاموال :
- اوقاف العقارات : يشمل الاراضي المتنوعة ، المباني الخ.
- اوقاف الاموال المنقولة : تشمل الالات و المعدات و الاجهزة و وسائل النقل الخ.
- اوقاف النقود و الاسهم و السندات : كوقف النقود عن طريق الاقتراض او استثمار في صناديق استثمارية و غيرها و بذلك توزيع منافعها على الفئات الموقوف عليها .
- وقف الحقوق : مثل حقوق الملكية الفكرية و براءات الاختراع و العلامات التجارية.
- ث- حسب مجالات الوقف :

- الاوقاف التعليمية.
 - الاوقاف الدعوية (الدينية).
 - الاوقاف الصحية .
 - اوقاف الرعاية الصحية.
 - اوقاف القاعدة الهيكلية
- يمكن توضيح اقسام الوقف من خلال الشكل التالي :

الشكل رقم 2: انواع الوقف و اقسامه



المصدر : صالح صالح ، مرجع سبق ذكره ، ص 642

ثانيا : تأثير مؤسسة الزكاة على المتغيرات الاقتصادية :

1- الدور النقدي لمؤسسة الزكاة :

أ- على الاستقرار النقدي و توفير السيولة

تلعب الزكاة دورا كبيرا من الجانب الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي و السياسي فهي وسيلة مالية تساعد ادوات السياسة النقدية من اجل تحقيق الاستقرار النقدي من خلال مرحلة الجمع و التحصيل فهي بذلك تؤثر على نسبة الدخل الوطني ، اما في مرحلة الانفاق و التوزيع فلها اهمية في المساعدة في التخفيف من حدة الاضطرابات النقدية و يتوقف هذا الدور طرق أعمال هذه الادارة المالية اثناء تحصيل الايرادات من الاوعية الزكوية المتنوعة سواء كانت اصول رأسمالية او دخول متنوعة متولدة عن استغلال الاموال و بالتالي تنمو حصيلة الزكاة و تتحدد بنمو و تطور النشاط الاقتصادي¹.

كما ان الزكاة تعد اداة لتوفير السيولة لتمويل التنمية حيث ان وفرة الحصيلة يجعل منها مصدرا مهما للتمويل و ايضا تلعب دورا استثماريا حيث ان لها وظيفة انتاجية تتمثل في استثمار جزء من حصيلتها في مشاريع انتاجية تشكل مصدر دخل دائم لمستحقيها و بهذا تخفف من اللجوء الى الادوات المالية لتحقيق الاستقرار النقدي².


ب- تأثير الزكاة على التضخم و الركود

تساهم الادوات النقدية الخاصة بالزكاة للتخفيف من ظاهرة التضخم و هذا عن طريق التأثير في طرق الجمع و التحصيل و كذا اساليب انفاقها فمن اجل تقليل الكتلة النقدية في التداول و تقليل حدة التضخم و انعكاساته السلبية و تلجا الدولة لتحديد نسبة نقدية للزكاة بحسب وضعية الوضع التضخمي فترفعها او تخفضها و قد تلجا الدولة ايضا الى الجمع المسبق لحصيلة الزكاة في حال حاجتها لذلك .

قد تضطر الدولة احيانا في التأثير على الوضع الاقتصادي الى الجمع العيني للزكاة كي لا تؤثر في الكتلة النقدية بالاحتفاظ بمقدار حصيلة الزكاة بحسب الوضع السائد ودرجة الانكماش قد ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخرها على بعض الصحابة على ان تبقى ديننا عليهم

الشكل رقم 3 : الادوات النقدية الزكوية للتأثير في الاوضاع الاقتصادية

8- د. صالح صالح ، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الاسلامي ، دراسة للمفاهيم و الاهداف و الاولويات و تحليل للأركان و السياسات و المؤسسات ، القاهرة ، دار الفجر للنشر و التوزيع ، ط1، 2006، ص 61
2- المرجع نفسه ص 616.



المصدر صالح صالححي ، مرجع سبق ذكره ، ص 619.

2- دور مؤسسة الزكاة في زيادة الاستثمار و الإنتاج :

تلعب الزكاة دوراً هاماً في هذا الإطار فهي تساعد الفرد المستحق لها على توفير حد الكفاية له و لأسرته او بما يكفي لإقامة مشروع انتاجي يقوم بتشغيله و الاشراف عليه ، فتشريع الزكاة يعمد على نقل المحتاجين و الفقراء الى صفوف المنتجين و بالتالي يكفلون انفسهم و يساهمون في زيادة الانتاج وبالتالي يخضع مستحق الزكاة في الندى الطويل الى مؤدي لها ، و من هنا هناك تصور لكيفية استخدام الزكاة كأداة انتاج محققة لحد الكفاية يتمثل هذا التصور في البنود التالية :

- تجمع الزكاة من المكلفين بها و على الدولة ان تقوم به بأكفاً الاساليب .

- تكوين مجلس للإشراف على جمع واستخدام الزكاة يضم قادة الرأي في المجتمع من اقتصاديين وسياسيين واداريين واحصائيينالخ تتبعه ادارات للبحوث والتخطيط والتدريب والتخطيط والرقابة والمتابعة...الخ و يكون مسؤول امام الامة عن تحقيق هدف حد الكفاية من خلال الزكاة¹
- يقوم مجلس الزكاة ببناء مصانع واستصلاح اراضي بشكل قانوني توقف على مستحقي الزكاة وتديرها مجالس متخصصة ويلتحق المستحق القادر على العمل بهذه المؤسسات ويدرب على العمل وينال بذلك اجره ويحقق اكتفاءه، اما بالنسبة للعاجز عن العمل فيعطى لهم مقدار الزكاة بما يكفي حاجته .
- تتوسع هذه المنشآت عام بعد عام و بالتالي تحقق التنمية و الاسهام في زيادة الانتاج مما يؤدي زيادة الناتج القومي .

و من اهم الطرق لزيادة الانتاج وضمان معدلات اسرع للنمو الاقتصادي هو ايجاد الحافز الملائم لكل المنتجين و المنظمين و العمال لزيادة حجم الاستثمار و الانتاجية و انطب و وسيلة في رأى بعض الاقتصاديين هو خفض معدلات الضرائب سواء على الدخل او الربح و هذا ما يساعد على استقرار المناخ الاستثماري ، ان فريضة الزكاة تتميز بالانخفاض معدلها الى حد لا تضاهيه اية تخفيضات ضريبية سارية ان معدل الزكاة المفروض يتميز بالثبات الدائم فلا تتغير بتغير الظروف سواء الاقتصادية او السياسية او الاستثمارية او التوسع في المشاريع القائمة بالفعل و بالتالي انخفاض التكاليف و زيادة متوقعة في الربح كما يتم تحسين اجور العمال من خلال حث العمال على العمل و تحسين مستوى الانتاج و زيادة عدد ساعات العمل و بالتالي فان الزكاة لها اثر على المديرين و العمال لزيادو العرض من السلع و الخدمات

3- تحقيق العدالة و توزيع ثمار عملية النمو

من اهم الاهداف التي تسعى اليها الدول النامية هو تحقيق العدالة في توزيع مخرجات عملية النمو الاقتصادي بين الطبقات الغنية و الطبقات الفقيرة ، إلا ان في معظم هذه البلدان التي حققت معدلات النمو المرتفعة لم يصاحب هذه الحالة توزيع عادل لهذه الثروة و بالتالي فان فريضة الزكاة تؤدي هذا الهدف من خلال ان الوعاء الخاص بها يرتبط بالنشاط الاقتصادي ينمو بنموه و ينكمش بانكماشه فان زادت عملية النمو الاقتصادي تزيد الثروة و بالتالي تزيد حصيللة الزكاة و العائد على الفقراء و يؤدي هذا الى تقليل الفجوة بين مستويات دخول المجتمع

4- تحفيز جانب الطلب الكلي و اتساع حجم السوق

تعتبر الزكاة اداة فعالة في زيادة حجم السوق الداخلية و هذا من خلال اعادة توزيع الدخل بين الطبقات الغنية و الفقيرة و بالتالي يزداد الطلب على السلع و الخدمات و هذا يعد حافزا للمنتجين الى زيادة الانتاج و بالتالي القيام باستثمارات جديدة

1- د. مصطفى محمود عبد السلام ، المعالجة الاسلامية للتخلف الاقتصادي ، عمان ، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع ، ط1، 2012 ، ص 234.

ثالثا اهمية مؤسسة الوقف في الاقتصاديات الاسلامية :

1- دور القطاع الوقفي على المتغيرات الاقتصادية :

أ- على الطلب الكلي و العرض الكلي للسلع و الخدمات :

ان نمو القطاع الوقفي يكون حركة توازن ايجابية بين الطلب الكلي و العرض الكلي حيث ان المؤسسات الوقفية و من خلال تطوير عائداتها و مداخيلها سوف تزيد القوى الشرائية و هذا ما يؤثر بصورة مباشرة على الطلب الكلي للسلع و الخدمات الذي يساهم في تنشيط العرض الكلي و تامين احتياجات الجهات المستفيدة بالسلع و الخدمات . كما ان انتقال الدخول من الفئات الغنية الى الفئات المحتاجة و الفقيرة في المجتمع بشكل من الاشكال في اطار مؤسسة الوقف ، سيساهم في تخفيض الاستهلاك لدى الطبقات الغنية و يساعد بصورة كبيرة في زيادة القدرة الشرائية و بالتالي على الطلب الفعال للعاملين بقطاع الوقف و الفئات عديمة الدخل او المحدودة و هذا ما يؤثر تأثيرا ايجابيا على عرض السلع و الخدمات و هذا سيزيد من عوائد و ارباح المؤسسات الاقتصادية و بالتالي توسيع انتاجها اكبر .

ب- تأثير قطاع الوقف على الادخار الكلي و الاستهلاك الكلي

كلما تنامي الوعي بأهمية القطاع الوقفي ، كلما تم تخصيص جزء من مدخرات الافراد للأنشطة و المجالات الوقفية التي تساهم في تطوير الاستثمار الاجتماعي من مصادر مالية اختيارية غير رسمية ، فيزداد الادخار الاجتماعي التكافلي و يرفع الاستثمار الاجتماعي التكافلي و يحدثان تأثيرات ايجابية في ارتباطها بتطور النشاط الاقتصادي و في تقليلها للتكاليف العامة التي تتحملها الدولة في اقامة المشاريع اللازمة لإنتاج السلع و الخدمات العامة ، فتحدث حركة نوعية تتعلق بالادخار و الاستثمار لصالح القطاع

الوقفي¹ . ت- تأثير الوقف على النفقات العامة

يؤثر قطاع الوقف على الميزانية العامة للدولة فهو يساهم في التخفيض في الانفاق العام بمقدار الموارد الوقفية المخصصة للسلع و الخدمات و المساعدات الاجتماعية و الرعاية الانسانية و هذا يساعد الدولة في ترشيد النفقات العامة عن طريق التمويل من خلال قطاع الوقف ، كذلك فان هذا القطاع يؤثر تأثيرا ايجابيا على مستوى الإيرادات العامة و هذا بتقليل الموارد الموجهة لتمويل بعض المجالات التي تمت اقامتها عن طريق مؤسسة الاوقاف خاصة تلك المتعلقة بالضرائب و القروض .

2- توزيع الدخول و الثروات

ان نمو الموارد الوقفية و توزيع منافعها و عوائدها على الجهات و الفئات المستحقة سيؤثر ايجابيا على حركية النشاط الاقتصادي و بالتالي فا ان المؤسسات الوقفية تصبح آلية من آليات توزيع الثروة و الدخول في الاقتصاد الوطني

1- صالح صالح، مرجع سبق ذكره ، ص 648.

يقول الدكتور شوقي " شيوع ظاهرة الوقف في المجتمع الإسلامي والتنوع الكبير في الأموال الموقوفة ، والجهات الموقوفة عليها ، ولّد حركة استثمارية شاملة من خلال إنشاء الصناعات العديدة وتطويرها التي تخدم أغراض الوقف ، ومن ذلك على سبيل المثال صناعة السجاد ، وصناعة العطور و البخور ، ... هذه الصناعات التي ازدهرت من جراء عملية الوقف وما تولّد عنها من صناعات خادمة ومكاملة ، ومن عمل فيها من عمال وفنيين ، وما تولّد عنها من دخول ومرتبات وأثمان ، كل ذلك يعدّ إضافات مستمرة إلى الطاقة الإنتاجية القائمة ، أو بعبارة أخرى : مزيداً من الاستثمارات الإنتاجية ، والتي تعتبر دعامة لأيّ تقدم اقتصادي"¹ .

فقطاع الوقف قد حقق عنصر التوازن من خلال التوزيع العادل للثروة و إعادة دوران الاموال بين الناس.

3- دور الوقف في تنمية الراس المال البشري

يقصد براس المال البشري ما يملكه الانسان من خبرة و مهارة و معرفة و قوة بدنية و هذه المقومات التي يقوم عليها راس المال البشري هي مهمة في المجال الاقتصادي مثلها مثل المقومات المالية لاسيما انه في الفكر المعاصر اعتبر ان الانفاق على التعليم و الصحة هو انفاق استثماري

أ- الوقف و التعليم

لم يقتصر اثر الوقف عند علم معين انما شمل انواعا مختلفة في العلوم طب ، صيدلة ، شريعة الخ و هذا ماجعل قطاع الوقف دورا كبيرا في تطوير مجال المعرفة و التعليم ، اثبتت الدراسات ان من تكفلت بهم مؤسسة الوقف في التعليم كان وجودهم واضحا في النشاط الاقتصادي للمجتمعات الاسلامية اذ منهم من عمل تاجرا و منهم محاسبا و منهم كاتبا....الخ.

ب- الوقف و الصحة

عمل قطاع الوقف على الاهتمام بعنصر الصحة و النظافة و العلاج لما له دورا كبيرا في الحياة الاقتصادية ، اذ ان المجتمع الاسلامي يوجد به العديد من المستشفيات و المصحات العامة العلاجية تساهم في توفير العلاج و كل ما يلزم للمحافظة على صحة المرضى .

4- احياء مؤسسة الوقف

اصبح من واجب الدولة احياء مؤسسة الوقف لتؤدي دورها الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي عن طريق عميلة تقسيم الثروات المجتمعة بين الافراد و الانتقال بها من مؤسسة تدبير و تشرف على شؤون الاملاك الوقفية و تقوم بصيانتها و حفظها و توزيع ريعها و فوائدها على المستفيدين منها الى مؤسسة الوقف النامي تشارك في استثمار تلك الاموال بغية تنميتها

12- شوقي دنيا : أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة مجلة البحوث الفقهية المعاصر ، عدد 24 السنة السادسة 1415هـ / 1995م . ص139 .

و توسيعها و هذا يتطلب تطبيقات معاصرة و اجتهادات تنطلق من مقاصد الشريعة الاسلامية في استخدام الاموال كي لا تتعطل فتضيع حقوق الشرائح الاجتماعية المستفيدة¹ . لكي يتم تطوير هذا القطاع في الاقتصاديات الاسلامية هذا يتطلب احداث تغييرات و انسجام و تحديث في ثلاث منظومات :

- منظومة التشريعات و القوانين : التي تساعد في نمو و تطوير و استثمار موارد الاوقاف حيث تكون اكثر مرونة و انسجاما .
- المنظومة المؤسسية : ترتبط هذه المؤسسة بالأوقاف سواء بمؤسسة الوقف التي يجب ان تنشأ و تتمتع بصلاحيات معينة و استقلالية في ادارة الانشطة الوقفية او المؤسسات المكملة سواء كانت في وزارات الشؤون الدينية و الاوقاف او وزارات اخرى كما يمكن انشاء شبك موحد يضم جميع تلك المصالح في مجال انشاء تنمية الموارد الوقفية² .
- منظومة السياسات و هذه المنظومة تظم الاليات اللازمة لترقية الحوافز و اشكال الدعم و الاعفاءات و غيرها و هذا يساعد في احداث نمو في القطاع الوقفي التكافلي .

رابعا : الخاتمة

لا يختلف اثنان على ان لزكاة و الوقف اهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية فهما يستقبلان جزءا هاما من الموارد المالية بشكل دائم . فالزكاة لها اهمية عظيمة و دورا هاما في حياة المجتمع فهي تعتبر الاساس للنظام المالي و الاقتصادي و الاجتماعي في الاقتصاديات الاسلامية ، اما الوقف فهو من اهم المعاملات الشرعية التي جاء بها الاسلام و حث عليها لما فيه من مصلحة لذوي الدخل الضعيف . هذه الدراسة جاءت من جل تحديد تأثير المؤسسة القائمة على الزكاة و المؤسسة القائمة على الوقف في الاقتصاديات الاسلامية من خلال بعض المتغيرات الاقتصادية و عليه جاء اختبار الفرضيات كالتالي :

الفرضية 1: تعمل الزكاة على زيادة الطلب الكلي و العرض الكلي لسوق السلع و الخدمات و هذا لان تطور الزكاة يزيد من حجم مواردها و بالتالي يزيد دخل الفئات المستحقة لها مما يؤدي الى زيادة القدرة الشرائية مما يؤثر على زيادة الطلب الكلي على السلع و الخدمات و هذا ما ينشط العرض الكلي لهذا السوق من اجل استيعاب الطلب و هذا ما يثبت صحة هذه الفرضية .

الفرضية 2: تساهم الزكاة بشكل كبير في الحد من نسبة التضخم اذ اتعمد بعض الدول الاسلامية الى صيغ منها : الجمع النقدي لحصيلة الزكاة و الجمع المسبق لحصيلة الزكاة من اجل تخفيض الكتلة النقدية المتداولة و هذا حسب الظروف السائدة و تحصيل نسبة الزكاة بهذه الصيغ يساهم بشكل كبير في التأثير على مستوى التضخم و التخفيف منه هذا يثبت صحة هذه الفرضية .

1- صالح صاحي ، مرجع سبق ذكره ، ص655 .

2- المرجع نفسه، ص657.

الفرضية 3: تعد الزكاة اداة مالية تساهم بشكل كبير في الاستقرار النقدي ، فالتحكم في طريقة جمع و انفاق حصيلة الزكاة له تأثيرات ايجابية على الاستقرار النقدي بما يتناسب مع الاوضاع الاقتصادية السائدة و هذا ما يثبت صحة هذه الفرضية.

الفرضية 4: ضرورة احياء مؤسسة الوقف لماله من اهمية اقتصادية ، فمن واجب الدولة اعادة هذه المؤسسة لتقوم بدورها الحضاري الاقتصادي و الاجتماعي من اجل اعادة تقسيم الثروات بين افراد المجتمع و اعطاء الاولوية لمؤسسة الوقف للإشراف على الممتلكات الوقفية و صيانتها و حفظها و توزيع ايراداتها على مستحقيها ، كما تشرف هذه المؤسسة أيضا على استثمار اموال الوقف و تنميتها و توسيعها و هذا ما يثبت صحة هذه الفرضية .

الفرضية 5: يؤثر الوقف سلبا على الادخار الكلي و الاستثمار الكلي ، كلما كان التحسيس بأهمية مؤسسة الوقف كلما تم تخصيص جزء من مدخرات الطبقات الغنية الى مؤسسة الوقف و بالتالي هذا يساهم في زيادة الاستثمار الاجتماعي و بالتالي يزيد الادخار الاجتماعي و هذا يؤثر تأثيرا ايجابيا على النشاط الاقتصادي للدولة و بالتالي تقلب التكاليف العامة التي تتحملها الدولة في اقامة مشاريع لإنتاج السلع و الخدمات و بالتالي يزيد الاستثمار الكلي و يزيد الادخار الكلي و هذا ما يثبت عدم صحة هذه الفرضية.

الفرضية 6: تساهم مؤسسة الوقف في التقليل من دور الدولة في تغطية بعض النشاطات الاقتصادية ، فمن خلال تعريف مؤسسة الوقف و الدعوة الى احيائها من اجل اعادة توزيع الثروات بين افراد المجتمع و كذلك استثمار مشاريع تساهم بشكل كبير بتوفير مناصب عمل للإفراد المحتاجين و ذوي الدخل المحدود و بالتالي يصبح لهم اجر يعيشون منه ، هذا سينزع عبئا كبيرا على الدولة مما يساعد في ترشيد النفقات العامة و تقليص موارد كانت موجهة لتمويل بعض المجالات و التي تمت اقامتها من خلال مؤسسة الوقف ، هذا يثبت صحة هذه الفرضية.

من خلال هذه الدراسة يتبين اهمية كل من مؤسسة الزكاة و مؤسسة الوقف في الاقتصاديات الاسلامية، وهذه الدراسة هي بمثابة دعوة متابعة اموال الزكاة و توزيعها على مستحقيها لتتحقق بذلك دورها النبيل الذي دعى اليه الاقتصاد الاسلامي ، كما تضمنت هذه الدراسة دعوة لإحياء مؤسسة الوقف و التي تم اعدامها فيما سبق من طرف الاستعمار و حتى بعد الاستقلال لم تعطها الدول الاسلامية المستقلة حقها من الظهور و ممارسة نشاطها على جميع المستويات .

عقد المساقاة وتطبيقاته المصرفية

محمد عبد الخالق الغرياني

جامعة صباح الدين زعيم

دكتورة اقتصاد ومصارف إسلامية

تركيا - اسطنبول

هاتف: 00905537760378

البريد الإلكتروني: moelgheriani@gmail.com

في مقدمة هذا البحث أرى لزاما علي أن أزجي الشكر الوافر، والثناء العاطر لكل من أعانني في عملي هذا بأي شكل من أشكال العون.

وأول الشكر وآخره ومبدأ الحمد ومنتهاه هو لولي الحمد ومستحقه، خالقي ورازقي، فله الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ويرضى حمدا يكافئ نعمه ويوالي مزیده.

ثم لمن أمر الله بشكرهما بعد شكره، والدي الكريمين، فقد كان فضلها علي – بعد فضل الله – عظيما، فليس البحث ولا الباحث إلا من حسنتهما، قرب ارحمهما كما ربياني صغيرا ورعياني كبيرا، وسهل لي السبل لتحصيل العلم، ثم لمن كانت داعمة وسندا ومقدمة للعون في كل وقت دون ملل أو كلال أسأل الله أن يجعلها قرّة عيني وأن يبارك لي فيها "زوجتي"، ثم لمن كان سببا في وصولي إلى هذه المرحلة الذي لا يسعني إلا أن أقول له: أسأل الله أن يمدك بالصحة والعافية وأن يحقق لك ما تريد إذ لولا فضله وكرمه علي – بعد فضل الله وفضل والدي- ما كنت لأصل لهذه المرحلة، عمّي: عبد الرزاق البوعيشي.

ثم للدكاترة الذين عرضت عليهم النموذج الذي قمت بصياغته، فقد كانت توجيهاتهم السديدة وملحوظاتهم القيمة أكبر الأثر في تقويم ذلك، كل ذلك في خلق كريم وصدر رحيب، فجزاهم الله عنا أفضل الجزاء، وأخص بالذكر:

د.هناء الحنيطي، عميدة كلية المال والأعمال في جامعة العلوم الإسلامية العالمية-الأردن.
أ.د. وليد شاويش، رئيس قسم المصارف الإسلامية سابقا في جامعة العلوم الإسلامية، وباحث شرعي.الأردن

د. الصادق بن عبد الرحمن، رئيس دار الإفتاء بليبيا ومراقب شرعي لمجموعة من البنوك.
أ. أسامة أبو بكر، المدير العام لمجموعة الرقابة للاستشارات الشرعية، عمان، الأردن.

وأخيرا أسأل الله تعالى أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم، إنه سميع قريب وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد النبي الحبيب وعلى آله وصحبه أجمعين.

المخلص

يمثل القطاع الزراعي ركنا هاما ودعامة قوية للنظام الاقتصادي، فنظريا أنّ الإسلام شرّع لنا هذه الصيغة الاستثمارية رحمة وعناية بنا، فهو Ψ أعلم بشؤوننا وأحوالنا، خاصة وكما علمنا من هذا البحث أنّ أحكام المساقاة وشروطها غاية في السهولة والوضوح، الأمر الذي يجعلها تتماشى مع ما نريد تطبيقها أيّا كان، فربما كان هناك من يملك الأراضي المشجرة ولا خبرة عنده أو لا وقت لديه للاهتمام بها، وفي نفس الوقت هناك من لا يملك ما ذكر ولكن لديه الرغبة في مزاولة هذا النشاط، ليتخلص من البطالة التي لديه وملنا للوقت والصحة التي أنعم الله علينا بهما، من ذلك كلّ حتى يزيد دخله ويلائم معيشتة.

أما من ناحية التطبيق العملي لهذه الصيغة في الواقع المعاصر، فقد وجدنا أن تطبيقها شبه معدوم، فهي بحاجة إلى جهود وتمويل حتى تصبح كما نريد، مع العلم أنّه من الممكن تطبيقها بأيّ صورة يريدّها البنك أو العميل حسب وضعهما، لهذا فإنّ المصارف الإسلامية التي أصبحت تنتشر هنا وهناك مدعوة إلى التوسّع في استثماراتها وإدخال برنامج الاستثمار الزراعي ضمن فعاليتها الاستثمارية امتثالاً لسنة الرسول الكريم محمد p فقد زارع وسقى ومن بعده الخلفاء والصحابّة من غير إنكار.

Abstract

The agricultural sector represents one of the most important sources and pillars for any active economy, and Islam has urged and encouraged people to such activity as a need and mercy for us at the same time, our mighty god has created us and he knew what's best for us in our life, specially if we knew what has been written and said about watering rules in Islam and how Islam was not extreme about it, in a way that suits all of the people here, so the person who owns a land with trees and doesn't know how to farm will cooperate with the other who knows to farm it, so this way will activate the economy and decreases unemployment besides using our time given from our mighty god, which will increase his income and better his life.

Practically, this method is nearly unapplied in this modern era, because it needs support and financing, while it can be applied easily according to what the bank or client sees it suitable, so this activity pushed the Islamic banks towards spreading this opportunity and adopting investment programs about it within its investment activities as a way of adhering to our prophets -peace be upon him- teachings and his apostles who came after him.

المقدمة

الحمد لله أحمدوه وأستعينه وأستغفره وأتوب إليه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرياته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد.. فمن حكمة الشريعة الإسلامية وكمالها، أنها شرعت في مجال التمويل عدّة صيغ تناسب جميع الظروف والأحوال، بحيث يختار الإنسان الصيغة التي تناسب ظروفه، وتحقق له المنفعة والمصلحة، ومن هذه الصيغ: المشاركة، المضاربة، المزارعة المساقاة.

ولما كانت المساقاة هي إحدى هذه النشاطات فإن لها أهدافا أخرى، منها الحدّ من البطالة وتشغيل كل من عنده الخبرة في ذلك، فضلا على أنها تؤدّد روح التعاون والتراحم بين أفراد المجتمع المسلم، وكذلك وهو الأهم أنهم يشتركون في الربح ويبتعدون عن الربا التي تغضب الله. من هنا كانت الحاجة ماسّة إلى معرفة قواعدها وضوابطها الفقهية حتى يمكن الاستفادة منها في التنمية الاقتصادية.

ثم إنه من خلال بحثي المتواضع لم أر من يعمل بهذه الصيغة إلا بنك فيصل الإسلامي المصري، فقد ذكر أن من ضمن صيغ الاستثمار المتاحة لديه "المساقاة" بدون تفصيل، ولم أر من وضع نموذجا لهذه الصيغة، فقد قمت بتوضيح المساقاة من ناحية شرعية ومصرفية، ووضعت نموذجا افتراضيا فيما لو عملت به المصارف الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية المساقاة:

المطلب الأول: التعريف بها:

أولا: لغة: مأخوذة من السقي وهو ما يسقى من أرض أو زرع، ويقال زرع سقى، وكم سقى أرضك، أي كم حظها من الشرب⁽¹⁾، والمساقاة مفاعلة من السقي⁽²⁾، والمفاعلة لا تكون إلا من اثنين، والسقي لا يكون منهما، بل من العامل وحده إلا أن يلاحظ أن العقد منهما فتكون على بابها⁽³⁾.

ثانيا: اصطلاحا:

القيام بتعهد ما في الحائط من أشجار وإصلاحها على جزء من ثمارها⁽⁴⁾، قال الله (وَرَزُقْ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٌ وَعَيْرُ صِنَوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ) سورة الرعد، الآية 4.

وجميع الفقهاء يُعرّفون المساقاة على مثل هذا النحو⁽⁵⁾، إلا أنه يوجد عند بعضهم⁽⁶⁾ زيادة فيما ذكر، كما يجوز وما لا يجوز في المساقاة، وأرى أن ذكر مثل هذا لا يُذكر في التعريف، حيث إنني جعلت لها مباحث خاصة سأذكرها فيما بعد.

المطلب الثاني: مشروعيتها والحكمة منها:

أولا: مشروعيتها:

يُعدّ الكلام عن مشروعية عقد المساقاة من الأمور التي يجب أن نهتم بها أولا ونعيها ونفهمها جيدا، إذ بها يُحدّد مسار هذه الصيغة، ومن المعلوم أنّ المصارف الإسلامية قامت على قاعدة الحلال والحرام، فالواجب

على المصارف الإسلامية أن تتحرّى الحلال في كل شيء، فمن المعلوم أنّه "لا يتم التأكد من هوية المصرف

الإسلامي وتطبيقه لشرع الله ﷻ وبُعدّه عن الشبهات إلا من خلال وجود ضوابط شرعية تضبط أعماله باستمرار⁽⁷⁾، فدائماً نضع نُصْبَ أعيننا أن العقود الصحيحة هي السبيل إلى تحصيل الرزق الحلال، وأنّ العقود الباطلة هي سبب من أسباب تحصيل الرزق الحرام.

من هنا نقول: إن عقد المساقاة جائز شرعاً عند جمهور الفقهاء⁽⁸⁾، وعند أبي يوسف ومحمد، وجماعة أهل الحديث والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وابن أبي ليلى⁽⁹⁾، إلا أنّه يوجد بعض الاختلافات الفرعية فيما بينهم، كما يجوز في المساقاة ومالا يجوز فيها، وهذا ما سنعرفه مفصلاً فيما بعد.

دلّ على جوازها السنّة والإجماع:

أما السنّة: فعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-، قال: لَمَّا افْتَتَحَتْ خَيْبَرَ سَأَلْتُ يَهُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَرِّمَهُمْ فِيهَا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا عَلَى نِصْفِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَمَكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا سَنْنَا⁽¹⁰⁾ وفي رواية "أَقْرَمَكُمْ فِيهَا مَا أَقْرَمَ اللَّهُ ﷻ، عَلَى أَنْ الثَّمَرُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ"⁽¹¹⁾ ففي هذا الحديث دلالة صريحة على أنّ النبي ﷺ تعامل مع أهل خيبر بعقدين اثنين وهما المساقاة والمزارعة، فالثمر الذي اقتسمه النبي ﷺ مع أهل خيبر يدل على المساقاة، لأنّ الثمر من الشجر، فهذا النص دليل على مشروعية المساقاة.

إجماع الصحابة على جواز المساقاة، يقول ابن قدامة: قال أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن عمر وعنه: عامل رسول الله ﷺ مع أهل خيبر بالشرط ثم أبوبكر وعمر وعثمان وعلي ثم أهلهم إلى اليوم

يُعْطُونَ الثَّلَاثَ وَالرَّبْعَ وَهَذَا عَمَلٌ بِهِ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ فِي مَدَّةِ خِلَافَتِهِمْ وَاشْتَهَرَ ذَلِكَ فَلَمْ يَنْكَرْهُ مَنْكَرٌ فَكَانَ إِجْمَاعاً.⁽¹²⁾

ثانياً: الحكمة منها :

شُرعت المساقاة رفقا بالعباد ولتحقيق المصلحة ودفع الحاجة، إذ ليس كل الناس لهم قدرة على عمل حوائطهم بأنفسهم ولا يمكنهم بيع الثمار قبل بدو صلاحها للاستئجار من ثمنها، لأنها من الغرر المنهي عنه، فكان في المساقاة رفق بهم ووصول إلى حاجاتهم⁽¹³⁾، وأيضاً من الناس من يملك الشجر ولا يهتدي إلى طرق استثماره، أو لا يتفرغ له، ومنهم من يهتدي إلى الاستثمار ويتفرغ له ولا يملك الشجر، فمست الحاجة إلى انعقاد هذا العقد بين المالك والعامل⁽¹⁴⁾، عماراً للأرض وتنمية للثروة وتشغيلاً للأيدي العاملة.

المبحث الثاني: أركان وشروط عقد المساقاة:

لَمَّا انْتَهَيْنَا مِنْ بَيَانِ مَشْرُوعِيَّةِ عَقْدِ الْمَسَاقَاةِ، كَانَ مِنَ الْمُنَاسِبِ ذِكْرَ أَرْكَانِ عَقْدِ الْمَسَاقَاةِ وَالتّي يَكُونُ فِيهَا عَقْدُ الْمَسَاقَاةِ بَاطِلاً مَعَ فَقْدِهَا.

المطلب الأول: أركان المساقاة :

أولاً: معنى الركن لغة واصطلاحاً :

لغة: أركان جمع ركن، وركن الشيء جانبه الأقوى والركن الناحية القوية، وركن الإنسان قوته وشدّته، وركن الرجل قومه وعدده ومادته.⁽¹⁵⁾

اصطلاحاً: مالا وجود لذلك الشيء إلا به، وهو أيضاً: الجزء الذي تتركب الماهية منه ومن غيره.⁽¹⁶⁾

ثانياً: بيان الأركان:

1. العاقدان: وهما العامل والمالك، وشرطهما: الأهلية الدالة على الرضا وذلك بأن يكونا عاقلين -حيث لا يجوز عقد من لا يعقل- (17)، بالغاين غير محجور عليهما، ففقد السفيه والصغير المميز والمحجور عليه متوقف على وليه، فإن رأى مصلحة أمضاه وإلا رده لأن الله ﷻ جعل أمر السفهاء ومن في حكمهم ناقصي الأهلية إلى الأولياء فقال: (فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ فَلْيُمَلِّ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ) سورة البقرة، الآية 282. (18)

مع الأخذ في عين الاعتبار أنه لا يُشترط كون العاقد واحدا بل قد يكون أكثر من ذلك، ولهم أن يدفعوا الشجر إلى عامل أو أكثر ولا خلاف في ذلك (19)، كذلك لا يُشترط كونهم أشخاصا بالمعنى الفردي، فقد تعتبر شركة عقد المساقاة شخصا معنويا، أي تعتبر الشركة شخصا معنويا مستقلا عن أشخاص الشركاء وأن يكون لها ذمة مالية خاصة (20)، وهذا ما نراه جلياً فيما لو دخلت المصارف الإسلامية كطرف من أطراف عقد المساقاة.

2. الصيغة "الإيجاب والقبول" ويُقصد بها كما يقول الخياط في كتابه "ربط بين عبارتين تصدر أحدهما عن طرف، وتصدر ثانيها عن طرف آخر، ويترتب على هذا الربط أثره الشرعي" (21).

وتكون الصيغة: بلفظ المساقاة لأنه موضوعها حقيقة، وبلفظ المعاملة لقول النبي ﷺ في الحديث أنه عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها (22)، أو بما يدل عليها عُرُفا كعاملتك على حائطي بكذا أو عاقدتك ويقول الآخر قبلت، أو يقول فالحتك واعمل في بستاني هذا حتى تكتمل ثمرته وما أشبهه لأن القصد المعنى. (23)

3. العوضان في المساقاة: وهما العمل والحصة، فأما العمل لا بُدَّ أن يكون مقصوراً على العامل وحده بدون اشتراط شيء منه على المالك، وأن ينفرد العامل بالحديقة، وأن لا يشترط عليه ما لا يدخل في

جنس عمله (24)، أي أنه يمكن أن يُقال أن العمل في الحائط على ثلاثة أقسام:

- ما يتعلق بالثمرة فلا يلزم العامل بالعقد ولا يجوز أن يشترط عليه.
- ما يتعلق بالثمرة ويبقى بعدها كإنشاء حفر بئر أو عين أو بناء بيت يُخزّن فيه الثمر فلا يلزمه أيضاً ولا يجوز أن يشترط عليه.

- ما يتعلق بالثمرة ولا يبقى فهو عليه بالعقد كالحفر والتقليم والسقي وشبه ذلك، وأما سدّ الحظائر وإصلاح مجرى الماء فلا يلزمه ويجوز اشتراطها عليه لأنه يسير. (25)

وأما الحصة ويُعبّر عنها بالخارج، فهي على ما يتفقان عليه من نصف أو ثلث أو ربع أو أقل أو أكثر ممّا ينتجه الحائط من الثمر، فقد ساقى النبي ﷺ أهل خيبر على شطر ما يخرج منها. (26)

4. متعلق العمل "الشجر"، أي ما يقوم العامل بسقيه ورعايته مقابل جزء من الثمر (27) هذه هي الأركان التي يقوم عليها وجود عقد المساقاة، وهذه الأركان هي من ماهية عقد المساقاة، ولكن ما هي الأمور التي يقوم عليها وجود عقد المساقاة ولكنها خارجة عن ماهيته؟ هذا ما سنعرفه في المطلب الآتي.

المطلب الثاني: شروط عقد المساقاة :

لما ذكرنا أركان عقد المساقاة كان من المناسب ذكر شروط عقد المساقاة، فالشروط والأركان يقوم عليها وجود عقد المساقاة، ولكن شروط عقد المساقاة خارجة عن ماهيته وحقيقته، وأما الأركان فهي داخلة في ماهية وحقيقة عقد المساقاة.

أولاً: معنى الشرط لغة واصطلاحاً :

لغة: العلامة، وجمعه شروط، وهو إلزام الشيء والتزامه في البيع ونحوه.⁽²⁸⁾
اصطلاحاً: ما يتوقف ثبوت الحكم عليه.⁽²⁹⁾

ثانياً : بيان الشروط :

الشروط المختصة بعمل المساقاة " الشجر " :

1. أن يكون ممّا تصح المساقاة عليه، ثمّ قبل الخوض في الحديث عن هذا الشرط أودّ أن أذكر تعريف بعض المصطلحات :

الشجر: ما كان ذا أصل ثابت تُجنى ثمرته وتبقى أصوله.

النبات والزرع : النبات اسم لما ينبت من الأرض ، والزرع : ما استُنبت من الأرض بالبذر ، قال بعضهم : ولا يُسمّى زرعاً إلا وهو غصن طري ، فالنبات أعمّ من الزرع والشجر.⁽³⁰⁾
اتفق الفقهاء القائلون بجواز المساقاة على جوازها في النخل، واختلفوا في جوازها في العنب و الشجر المثمر وغير الثمر وكذا البقول والرّطاب ونحوها ، وتبع ذلك، اختلاف الشروط الخاصة بكلّ محلّ على حدة .

فمذهب الأحناف: لا يُشترط في صحة المساقاة نوع معين من الشجر فتصحّ مطلقاً، بشرط أن تكون في حاجة إلى السقي والحفظ وإلا فلا تصحّ، واستدلّوا على ذلك للحاجة وقد عمّت ، وأنّ أثر خبير لا يخصّها؛ لأنّ أهلها كانوا يعملون في الأشجار والرّطاب وغيرها.⁽³¹⁾
مذهب المالكية:

■ شجر له أصول ثابتة : يُشترط فيه :

أ. أن يكون مما يثمر في عامه.

ب. أن لا يثمر مرّة أخرى في العام نفسه، ومن هذا النوع معظم أشجار الفاكهة بخلاف الموز فإنّه ممّا

يُخلف إذا نبت له ثمرة بجانب الأولى من قبل أن تقطع هذه الثمرة، فالثمرة الثانية ينالها شيء من عمل العامل ولا تنضج في العام نفسه، فكأنّها زيادة على العمل، فلا تصح المساقاة في مثل هذا

النوع من الشجر.⁽³²⁾

■ ممّا ليست له أصول ثابتة : كالمقائى والزروع ، وتصح مساقاتها بشروط :

أ. أن يكون العقد بعد ظهورها ، فلا تجوز وهي مُغيبية في الأرض قبل خروجها وإنباتها للغرر؛ لأنه لا يدري هل نبت أم لا.⁽³³⁾
ب. أن يكون العقد قبل بدوّ صلاح ثمرها.⁽³⁴⁾

ت. أن يعجز رب الأرض عن تعهدها ، وأن يخاف موتها لو ترك العمل فيها.⁽³⁵⁾

ث. أن يكون مما لا يخلف بعد قطفه ، فإن كان مما يخلف كالبرسيم ، فلا يجوز ؛ لأنه عقد على بطون مُغَيَّبة لا يدري قدرها.⁽³⁶⁾

مذهب الشافعية:

تجوز المساقاة على النخل ، لما روى ابن عمر τ أن النبي ρ عامل أهل خيبر على شطر ما يخرج منها من ثمر وزرع ، وتجوز في الكرم ؛ لأنه شجر تجب الزكاة في ثمرته فجازت المساقاة عليه كالنخل ، ولا تجوز على المقائي ؛ لأنها بمنزلة الزرع ، فكان المساقاة عليه كالمخبرة على الزرع ، **واختلف** في سائر الأشجار المثمرة كالتين والتفاح :

فقال في القديم تجوز المساقاة عليها ؛ لأنها شجر مثمر فأشبهه النخل والكرم ، وقال في الجديد لا تجوز ؛ لأنه لا تجب الزكاة في ثماره فلم تجب المساقاة عليه.⁽³⁷⁾

مذهب الحنابلة:

يلتقون مع الأحناف بصحة المساقاة في سائر الأشجار ، واشتراطوا أن تكون الأشجار مثمرة ، وأن يكون ثمرها مقصود ، وإلا بأن كانت غير مثمرة كالصفصاف والجوز أو كانت لها ثمرة ولكنّها غير

مقصودة فلا تصح المساقاة.⁽³⁸⁾

1. أن يكون محل المساقاة معلوماً مُعَيَّنًا ؛ لأن المساقاة إجارة ابتداء وشركة انتهاء ، فكما تُشترط معلومية محل الإجارة تُشترط معلومية محل المساقاة ، ويكون ذلك بالإشارة أو الوصف أو التحديد أو الرؤية ، وإلا بأن ساقاه على بستان لم يره ولم يوصف له ، لم تصح المساقاة ، لأنه عقد على مجهول.⁽³⁹⁾
2. أن يكون الشجر بحيث يزيد ثمره بالسقي والتعهد.⁽⁴⁰⁾
3. التخالية : بمعنى تسليم الشجر إلى العامل وانفراد العامل بوضع اليد في الحديقة ، وذلك لئتمكّن من العمل متى شاء.⁽⁴¹⁾

الشروط المختصة بمدة عقد المساقاة:

اختلف الفقهاء في اشتراط ذكر مدة المساقاة في العقد على ما يلي:

ذهب جمهور الفقهاء "الأحناف والمالكية والحنابلة" إلى أنه يصح توقيت المساقاة ، ولا يُشترط التوقيت⁽⁴²⁾ ، واستدلّ بأنّ وقت إدراك الثمر معلوم ، وقلماً يُتفاوت فيه ، فيدخل فيه ما هو المتيقن ، ولأنّ رسول الله ρ وخلفاءه لم يضرّبوا مدةً لأهل خيبر ، وأنه إذا لم تُذكر المدة فتصرف إلى أول سنة تثمر في تلك الأشجار.⁽⁴³⁾

أما ماورد في الحديث "أقرّكم فيها على ما أقرّكم الله" حيث قال النووي ، استدلّ به من جوّز المساقاة

مدةً مجهولة ، فإنّ ذلك قد تأوله الجمهور على أنه عائد إلى مدة العهد ، لأنه كان عازماً على

إخراج الكفار من جزيرة العرب، وقيل جاز ذلك في أول الإسلام خاصة للنبي μ (44).

■ وذهبت الشافعية: إلى أنه يُشترط معرفة العمل جملة لا تفصيلا بتقدير المدّة كسنة أو أكثر، فلا تصح مطلقا ولا مؤبّدة؛ لأنها عقد لازم فاشبهت الإجارة. (45)

المبحث الثالث: التمويل الشرعي لعقد المساقاة في المصارف الإسلامية:

الشريعة الإسلامية شريعة سهلة التطبيق، وأحكامها يسيرة على من أراد الامتثال لها ويريد نيل رضا الله والبعد عن سخطه وعذابه، قال الله Ψ (وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ) سورة القمر، الآية 17، فتطبيق المساقاة في المصارف الإسلامية ليس فقط غزارة في الربح لهم، بل غزارة في الأجر ونيل رضا الله، لما في ذلك من النفع على البلاد عامّة والعباد خاصّة من حيث انعدام البطالة والكساد، لذلك أنزل الله هذه الشريعة الغراء -بما فيها من النعم العظيمة على المسلمين- على سيدنا محمد μ ، من هنا كان حري بنا أن نتعرّف على خصائص المصارف الإسلامية وكيفية تطبيق وتمويل عقد المساقاة فيها والنموذج المهيء لذلك.

المطلب الأول: خصائص المصارف الإسلامية:

إنّ نظام العمل في المصارف الإسلامية يسمّح بتقديم التمويل التي تُناسب مُختلف المشروعات واحتياجاتها من حيث كونها مشروعات صغيرة أو متوسطة أو حتى كبيرة سواء في الأجل القصير أو الأجل الطويل بما في ذلك الأفراد على وفق الشريعة الإسلامية، لهذا كان الإقبال على المصارف كثيرا، بسبب الوازع الديني أولا، ومن ثمّ رغبة منهم في المشاركة في الاستثمارات القائمة على أساسا الحلال والحرام، حتّى لا تختلط أموالهم بالحرام المُتمثّل في الفائدة القائمة على القروض التي تُؤلّد النقود بالنقود بدون إضافة حقيقية في الاقتصاد.

فمن خصائص المصارف الإسلامية:

1. انعدام الفائدة المحرّمة التي تكون من جرّاء القروض أو بما يُسمونها ودائع مصرفية، ففي البنوك الإسلامية لا يتعاملون مع القروض المحرّمة التي تكون الفائدة مرتبطة بها، عملا بقول الله Ψ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) سورة البقرة، الآية، 278، ولما في الربا "الفائدة" من آثار سيئة على البلاد والعباد، وأنسب ما يُقال في هذا المقام كلام أحد العلماء: (والحقّ الذي يجب أن يُعرّف، والواقع الذي ينبغي أن لا يُنكر، هو أنّ سبب الزلازل التي تقع والأزمات الاقتصادية التي تحلّ بالبلاد، سببها المباشر: هو التعامل بالربا، وكان سبب إقبال الناس على التعامل بالربا، هو استحلال فوائد البنوك الربوية دون دليل صحيح أو بُرهان، وإنما صدرت رضاء للمخلوق، وقد جاء في الحديث عن النبي μ "من التمس رضا الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس") (46) ، وقد جاء في صحيفة الوطن الليبية تحت عنوان: اتسونامي الربا سبب رئيسي للأزمة المالية الحالية " وكانت أهمّ أسباب وتداعيات الأزمة المالية الظاهرة للعيان نظام الفائدة على الودائع ونظام الفائدة على القروض" (47)، وأنّ نظام تسمية الودائع بهذا الاسم في المصارف التقليدية؛ إنّما هو فقط من ناحية لفظها الذي يريد منه المصرف اطمئنان المتعاملين معه، أو غير ذلك من مقاصده، إذ أنّها في الحقيقة

ليست وديعة بالمعنى الفقهي لها، لأنها مضمونة على المصرف ومأذون له باستعمالها، والوديعة مع الإذن بالاستعمال عارية، وعارية النقد قرض، وتكليف الودائع المصرفية على أساس القرض هي مذهب جماهير الباحثين المعاصرين⁽⁴⁸⁾، وبه صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي⁽⁴⁹⁾.

بعد ذكر ما سبق، كان من المناسب وجود وانتشار المصارف الإسلامية الذي هي الحلّ دنوبيا وبُعدا عن غضب الله ﷻ أخرويا.

2. عدم استخدام الفائدة الربوية قطعاً في جميع أعمالها.

3. المصارف الإسلامية لا تتعامل من حيث تمويلها وإنتاجاتها إلا فيما يكون حلالاً مُرضياً لربّ العباد، فمثلاً لا نراها تُتاجر بالخمور، ولا تُموّل أسواق بيع لحم الخنزير، بل دائماً تضع نُصب أعينها ما هو يكون فيه إنتاج وإضافة حقيقة للاقتصاد بصورة شرعية⁽⁵⁰⁾.

4. إعطاء كل الجهود للمشروعات النافعة كالأستثمار والمشاركة في أعمال يُخلها الإسلام من أجل تنمية الزراعة والتجارة والصناعة من أجل الصالح العام، ليس ذلك فحسب بل يعمل على ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية⁽⁵¹⁾، أي لا تقتصر المصارف الإسلامية على الربح فقط، ويتأتى ذلك من خلال اختيار نوعية المشروعات الاستثمارية ودراسة جدواها.

5. العمل على استخدام الأموال في حسابات المُودعين عامّة، وتفعيلها في مجالات الاستثمار في مختلف المشاريع ذات النفع العام والتي تعود على البلاد والعباد بالخير والفائدة⁽⁵²⁾، من هنا نرى أنّ النقود في البنوك الإسلامية لا تكون مُعطلة وقاصرة فقط على تجارة النقد بالنقد مع الفائدة كما في المصارف الربوية التي لا تُحقّق إضافة حقيقية للاقتصاد ولا تنتج شيئاً على أرض الواقع، فنرى المصارف الإسلامية هي الأنسب عملاً وواقعاً فضلاً على أنها تُمارس شريعة الواحد الديان ﷻ، فنرى النقود فيها تدور في حلبة الاقتصاد لِنتج لنا السلع والخدمات المفيدة، فنُحول النقود إلى سلع، وذلك من خلال صيغ الاستثمار المختلفة، كالمضاربة والمشاركة والاستصناع والسلم والمزارعة وأخيراً المساقاة، التي هي موضوع بحثنا.

منْ هنا نعلم أنّ عقد المساقاة هو أحد العقود الاستثمارية، وصيغة من صيغ المشاركات التي تدخل فيها المصارف الإسلامية كُموّل أو مُشارك، فتدخل المصارف الإسلامية إمّا بمالها من حيث شراء الأدوات اللّازمة لمشاركة في الناتج، وإمّا مشاركة منها في إحدى الأراضي المشجرة التي تكون لديها وترغب في العمل عليها عن طريق عقد المساقاة.

المطلب الثاني: تطبيق عقد المساقاة في المصارف الإسلامية:

بعد أن بيّنا أنّ من خصائص المصارف الإسلامية الابتعاد عن القروض والمحرمة الذي يَنجّه إليها أغلبية الناس، بسبب إما عدم وجود بديل عن القروض الربوية أو عدم وجود فرص عمل، فما الحلّ إذاً لهذا الجمع من الناس بعد علمهم وقناعتهم أنّ هذا مُحرم وأنه - كما مرّ - سبب في الفقر والكوارث البشرية؟ الحلّ - والله أعلم - فيما أرى أنّه يوجد في القطاع الزراعي - ومنها المساقاة - حيث أرى أنه يوجد لدى كثير من الناس الوقت الضائع، وليس ذلك فحسب بل هناك منهم من لم تسمح لهم الفرصة في الدراسة وتعبئة وقتهم نظراً لظروفهم الخاصة، أو أنّ الظروف سمحت لهم في

الدراسة ولكنهم يريدون مصروفاً أو زيادة في الدخل، ومع ذلك يوجد لديهم من الوقت ما يكفي لمزاولة هذا العمل.

فعندما تُوفّر لهم مجالاً يكون مصدراً لرزقهم ويكون ملئاً لوقتهم في الحلال، وفي نفس الوقت يكون المُسبّب في ذلك قد نال رضا الله أولاً، وزيادة في وفرة رصيده مادياً ثانياً.

وعندما يكون المُسبّب في ذلك هي المصارف الإسلامية فيكون أكثر الناس في زمننا هذا قد سارع بالاتجاه نحوهم وزاد سيط المصارف الإسلامية نحو الأعلى، ولا مانع، زيادةً على ذلك المُنتج لو قدّمت المصارف الإسلامية دورات مصغّرة من ذوي الخبرة عن القطاع الزراعي في هذا المجال، ولا يحتاج لذلك لجهدٍ ولا لوقتٍ كثير، إذ أراه أنسب وأوفر، فمن خلال تدريبي في أحد المصارف الإسلامية⁽⁵³⁾ في الأردن لهذا العام قال لي أحد الموظفين في التمويل والاستثمار: أنّ هناك كثير من الأراضي لدى المصارف الإسلامية إمّا بشرائها لها، أو أنّها أتت في مُلكه عن طريق الرهونات، حيث أنّ من ضمن شروطهم عادة في أحد صيغ الاستثمار يطلبون وجود رهن مقابل ذلك وأحياناً يكون ذلك الرهن هو الأرض، فعند تعذّر العميل أو منعه عن السداد وكانت المُدّة المُعطاة قد نفذت، حينئذ يتمّ عن طريق القانون دائرة المتابعة والتحصيل رفع قضية، ومن ثمّ تحكم المحكمة حسب ما تراه عادة بتملك الأرض من المدين إلى المصرف ويتصرّف فيها كيف شاء.

ليس المطلوب أن يتمّ زراعة الأرض ومن ثمّ يقوم بسقيها ورعايتها! نعم هدف كل مصرف البناء و الإعمار – وإن كان في بعض المصارف ليس كذلك؛ بحجّة أنّ ليس كلّ الناس يرغبون في الاستئجار أو الشراء من تلك الجهة أو من تلك المنطقة، فتقدياً للمخاطر يقوم المصرف بالإيجار أو الشراء الجاهز حسب رغبة العميل أين يُريد. ،لكن لو خُصّصت جزءاً من تلك الأراضي للقطاع الزراعي لكفّت وأدّت المهمة، خصوصاً وأنّ الأراضي المشترى أو المملوكة من قبل المصارف الإسلامية لا تُستهدف بأكملها بل يطلّ جزءاً منها كافيها بالفعل لو استخدمت في القطاع الزراعي، خصوصاً ونحن نسمع أنّ هناك أراضي لم تستخدم لفترة طويلة من قبل المصارف الإسلامية، وليس ذلك فحسب بل إنّ هذا العمل لو طبّق سيزيد المصرف الإسلامي من رصيده وأرباحه، ويكون في هذه الحالة استغلّ شيئين في شيء واحد وهو استغلال هذا الشيء الواحد وهو الأرض في القطاع الزراعي ومن ثمّ "المساقاة" أولاً إنّ كانت نيتُهُ البناء على ذلك الأرض بعد مُدّة من الزمن أو أنه يبني عليها ويظل جزءاً من ذلك الأرض لم يستغلّه فيستغلّه في هذا المجال، وكما مرّ معنا أنّ المساقاة يجوز تأقيتها فلا تستمر لسنوات متتابعة، فالمصرف الإسلامي في هذه الحالة يستطيع أن يجعل عقد المساقاة استثماراً طويلاً الأجل أو وقصير الأجل ينتهي بجني المحصول وتقسيمة إلا إذا كان هناك اتفاق على إعادتها لدورات زراعية متعددة طويلة الأجل.

وكذلك يمكن تطبيق المساقاة في صورة عكسية حيث يقوم المصرف هو بسقي الأرض التي يعجز عنها أصحابها بحيث يدفعها إلى من يرغب في العمل بأجرة معينة ويكون دور المصرف هو توفير للتمويل اللازم لجلب المياه وتوفير أدوات السقي ومن ثمّ يُقسّم الناتج بين المصرف وصاحب الأرض⁽⁵⁴⁾.

كذلك يُمكن للمصرف الإسلامي والذي يتعامل مع الصكوك، إنتاج صكوك المساقاة، وهي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام الاكْتِناب فيها في سقي أشجار مثمرة ورعايتها على أساس عقد

المساقاة ويصبح لحملة الصكوك حصة من الثمرة.(55)

■ ويمكن للدولة أن تُوزع أراضيها المُشجّرة على من يُساقى عليها وفق حصة معلومة من ثمر هذه الأرض، فهناك الكثير من النخيل وأشجار الزيتون التابعة للدولة والتي بإمكانها أن يُساقى عليها، وتكون برعاية وتنفيذ أحد المصارف الإسلامية، فحينئذ يتحقّق النفع والفائدة للطرفين، بدلاً من أن تكون مهددة لا قيمة لها تمضي عليها الشهور بل السنون دون الاستفادة منها، وأيضاً هناك كثير من الناس من يمتلك أشجاراً كشجر الزيتون وغيره وهم غير قادرين عن سقيها ولا الاعتناء بها، وفي المقابل هناك كثير من الناس من لا يملك ذلك وهم بحاجة إليه، فيُمكن عندها إجراء عقد المساقاة بين هذه الأطراف وفق حصة معلومة من ثمر هذه الأشجار.

ومع هذا كُلّه يستطيع المصرف الإسلامي إن كان يَخشى المخاطرة من هذا العمل، أن يُراقب على عمل المساقاة إن كانت منه الأرض، أو يتدخل في أمور الإدارة والجودة ليضمن أنّ المُساقى لَمْ يُقصر ولم يُفرط ولم يتعدّ، ويُفضّل أن يتم تعيين مُشرف خاص من قبل الطرف الأول، بحيث يعين ويضع راتبه على المشروع ليتم ضمان حسن التنفيذ، وحينئذ يبقى المصرف الإسلامي مُطمئنّ البال، مُطلعاً على منهج العمل في المساقاة، مُبتعداً عن أيّة مخاطر قد تنتج عن ذلك. إذاً فالحاجة ماسّة إلى التطبيق العملي للمساقاة على الواقع، لا الاعتكاف على الدراسة النظرية فقط، كي يستفيد الناس منها، وإلا كانت جبراً على ورق.

المطلب الثالث: التمويل للمساقاة من المصرف الإسلامي:

تعتبر المساقاة من صيغ توظيف أموال المصرف الإسلامي في القطاع الزراعي المُكتملة لصيغ المزارعة وبيع السلم⁽⁵⁶⁾، فتطبيق المساقاة يتم من حيث الأجل، حيث أنّ صيغة المساقاة هي صيغة تمويلية قصيرة الأجل تنتهي بجنّي المحصول وتقسيمه إلا إذا كان هناك اتفاق بين الطرفين على إعادتها لدورات زراعية مُتعدّدة⁽⁵⁷⁾، ويمكن للمصرف الإسلامي أن يُطبّق المساقاة على أكثر من صورة وذلك كالآتي :

أولاً و تتمثل هذه الصورة في التالي :

الطرف الأول: ويمثله المصرف الإسلامي الذي يقوم بتمويل مشروعات مياه الشرب أو مشروعات الرّي و استصلاح الأراضي لزراعتها و تطويرها باستخدام التكنولوجيا الحديثة، ومن ثمّ إدارة مشروعات المياه و الرّي على مبدأ الرّجعيّة التجارية، وبالإمكان أن يتأتّى ذلك بحيث يدفعها المصرف الإسلامي إلى من يرغب في العمل بأجرة معينة.

- وأحياناً يكون المصرف الإسلامي هو من يملك الأرض المشجرة ويرغب من يعتني بها لاستثمارها، ومن ثمّ الحصول على أرباح.

الطرف الثاني: ويمثله صاحب البستان أو الشريك القائم عليه بالسقي والموالة بخدمته حتّى تنضج الثمار، وقد يكون الطرف الثاني طالب التمويل الذي يمتلك أرضاً ويرغب في تطويرها وزراعتها باستغلال مياهها الجوفية أو نقل المياه إليها من موقع يتميز بغزارة مياهها⁽⁵⁸⁾

- وأحياناً هم لا يمتلكون، ولكن في المقابل يرغبون في الدخول والعمل في هذا المجال-إذا توفّر لديهم- ومن ثمّ الحصول على أرباح.

ثانياً: وتتمثل هذه الصورة في التالي:

الطرف الأول: ويمثله المصرف الإسلامي حيث يقوم بتمويل متطلبات المساقاة من عمالة ومياه ومبيدات كيماوية وغيرها.

الطرف الثاني: ويمثله شركات خدمات زراعية بحيث تأخذ تمويلاً من الطرف الأول "المصرف الإسلامي" وذلك لاستئجار العمالة وشراء المياه و المبيدات الحشرية و الكيماوية اللازمة لصناعة ورعاية هذه المزارع.

* على أن يكون العقد بين الشركات الخدمات الزراعية و المصرف الإسلامي عقد مشاركة في

المساقاة على أن يقسما بينهما حصة العامل من الخارج من الزرع.

الطرف الثالث: ويمثله صاحب البساتين و المزارع الكبيرة المشجرة والتي لا يستطيع فرد واحد على

أن يقوم بالعمل فيها، وحينئذٍ يقوم بإعطائها للطرف الثاني⁽⁵⁹⁾

تتمّة: يُمكن للمصرف الإسلامي أن يقوم بنفسه بتأسيس شركات للخدمات الزراعية وذلك بهدف الحصول على عقد المساقاة مع أصحاب المزارع الكبيرة، ومن ثمّ تقسيم الناتج والذي يكون فقط بينه وبين أصحاب هذه الأراضي.

ثمّ أخيراً لا بُدّ من الاعتناء بهذه الأراضي و المزارع المشجرة لكي تتمكن وتحصل الفائدة و الثمرة المرجوة من الجانبين، " ولعلّ مشروعات تملك الأراضي الصحراوية للشباب أو تملك خريجي كليات الزراعة أراضي معينة ذات مساحات محدودة للقيام بزراعتها ومن ثمّ سقاتيها، تُعدّ نوعاً من المشاركات التنموية التي يجدر أن تُؤلّفها المصارف الإسلامية ما تُستجقها من العناية والأولوية"⁽⁶⁰⁾، وكذلك أهمية تنسيق الجهود و الوقوف على حلّ المشكلات التي تواجه المزارع وضرورة تكاتف الجهود لخدمة المزارعين وخصوصاً صغار المزارعين و التركيز على المشاريع النفعية والأبحاث العلمية الزراعية وتقديم الدورات ذات النفع العام في هذا المجال تُعتبر من أهم الأشياء التي يجب الاعتناء و الاهتمام بها والأولى في ذلك أن تتبنّاها المصارف الإسلامية.

المطلب الرابع: خطوات التطبيق للحصول على عقد المساقاة:

1. يتقدّم العميل الرّاعب في المساقاة بطلب إلى أقسام الاستثمار بفروع المصرف مُتضمناً اسم العميل و عنوانه و موقع عمله و حجم التمويل و المدة الزمنية و خبرته في هذا المجال.
2. تتمّ دراسة الجدوى للعملية و التأكد من جدواها الاقتصادية و الفنية والاجتماعية، وإذا ثبت لجهة الدراسة جدوى العملية، أوّصت بالتصديق عليها، فإذا تمّ تصديقها يتفق المصرف مع العميل على الشروط المعينة، كما يتضمّن الاتفاق على كَيْفِيّة إدارة المساقاة و المدة المتفق عليها للتصفية وكيفية التصفية وتوزيع الأرباح.
3. تُنفذ عملية المساقاة بعد التصديق عليها بواسطة الموظّف المختص وفقاً لشروط التصديق وأسس و ضوابط منح التمويل و المنشورات المنظمة لذلك.

4. بعد إكمال عملية التنفيذ وفتح ملف للعملية يحتوي على جميع المستندات الضرورية، يقوم الموظف المختص بمتابعة سير عملية عقد المساقاة بصورة دورية وكتابة تقارير بذلك تثبت بملف العملية.

5. تتم التصفية بتوزيع ناتج الأشجار أو فض المساقاة واستلام كل شريك نصيبه.(61) وقد قمت بوضع نموذج افتراضي "العقد المساقاة" قمت بصياغته من خلال مُجمل ما ذكرته سابقاً من حيث الشروط و الأحكام التابعة للمساقاة، ولا يخفي أنني استعنت ببعض النماذج لبعض صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية في بعض العبارات و العناوين الأساسية. كما قمت بعرض هذا النموذج من عقد المساقاة على بعض الدكاترة وبعض الشخصيات(63) وقد نال بفضل الله إعجابهم وعرضوا علي بعض الإضافات و التعديلات .

بسم الله الرحمن الرحيم
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ)
البنك الإسلامي للتمويل والاستثمار

نموذج عقد المساقاة

أنه في يوم الموافق / / م. تم الاتفاق بين كل من :
1- البنك الإسلامي للتمويل والاستثمار ، فرع..... ، ويسمى فيما بعد الطرف الأول.

2- السيد/السادة :
محل إقامته :
رقم المبنى :
هاتف خلوي :
بطاقة / جواز رقم:
المدينة:.....
شارع :
البريد الالكتروني:.....
ويسمى فيما بعد الطرف الثاني.

تمهيد:

لما كان الفريق الأول يمتلك أرضا مشجرة صالحة للمساقاة بناحية والبالغة مساحتها والتي يحدها من الشمال ومن الجنوب ومن الشرق ومن الغرب ورقمها..... ويرغب برعايتها واستثمارها، بواسطة الغير وفقا لصيغة المساقاة الإسلامية ، وقد تقدم الفريق الثاني بطلب مساقاة الأشجار مساحة فدان من هذه الأرض ، وفق قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية. وقد اتفق الطرفان بكامل أهليتهما القانونية للتعاقد على ما يلي:

أولاً: التمهيد :

يعتبر التمهيد السابق جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لكافة الغايات الشرعية والقانونية.

ثانيا : موضوع العقد :

اتفق الطرفان على أن يكون موضوع العقد هو قيام الطرف الثاني بمساقاة فدان من مساحة الأرض التي يمتلكها الطرف الأول بناحية وحدودها وذلك وفقا لصيغة المساقاة الإسلامية، ويلتزم الطرف الأول بتسليم هذه المساحة الصالحة للمساقاة للطرف الثاني ابتداء من يوم توقيع العقد.

ثالثا : مدة العقد :

وقت إدراك الثمرة، ولا بأس من تقييد مدة وتكون كالتالي :
مدة العقد تبدأ في / / وتنتهي / / ويجوز تجديد هذا العقد لمواسم أخرى إذا وافق الطرفان على ذلك.

رابعا: تعدد الحوائط في المساقاة :

يلتزم الطرف الثاني بسقي الأشجار الآتية:

.....-
.....-
.....-

خامسا : النفقات :

اتفق الطرفان على أن يتحمل الطرف الأول جميع النفقات التي تبقى بعد نضوج الثمرة كسد الحيطان لحفظ الأصل أو حفر بئر أو بناء بيت يخزن فيه الثمر أو إقامة مبانٍ للعاملين أو غير ذلك ، بينما يقوم الطرف الثاني بالعمل بكل أمانة وإخلاص بما فيه صلاح الثمرة وزيادتها كالحرث وآلته وإصلاح طرق الماء وقطع الشوك وتسوية وإصلاح موضع الثمر وجمع الثمار.

سادسا : المتابعة والإشراف :

للطرف الأول حق الإشراف والمتابعة على الطرف الثاني للتأكد من التزامه بتنفيذ بنود هذا العقد.

سابعا : توزيع العائد :

يتم اقتسام الناتج بين الفريقين عند إدراك الثمار وبنسبة شائعة معلومة بعد إخراج الزكاة كما يلي :

للطرف الأول %
للطرف الثاني %

- يكون الناتج شاملا ما يتخلف عن النخل والشجر والزرع من ثمر وجريد وحطب.
- لا يحق لأحد الفريقين أن يشترط على الآخر الناتج من ناحية معينة ، بل يقسمان الإنتاج من كل الجهات والنواحي في الشجر المحدد ضمن هذه الأرض، وفق النسب المتفق عليها.

■ الاهتمام بالقطاع الزراعي بشكل عام، وإثراءه بما يحتاج إليه من تقنية حديثة، سبيل إلى زيادة المستوى العام للدخل القومي، وتخفيف من المستوى العام للاستيراد، خاصة تلك السلع المتعلقة بحاجات الناس اليومية.

ثانياً: التوصيات:

- الالتزام بالثقافة الإسلامية أمر مهم في حياتنا الدنيوية والأخروية.
- إقامة دورات زراعية برعاية أحد المصارف الإسلامية.
- إقامة دورات بخصوص هذا المنشأ "عقد المساقاة" وذلك لقلّة الوعي والفهم عند بعض الناس عامة وموظفي البنوك الإسلامية خاصة.
- ضرورة تطبيق هذا العقد في المصارف الإسلامية، وعدم الاقتصار والجمود على بعض الصيغ المعينة، بحجة وجود المخاطر.

المراجع

1. إبراهيم مصطفى. المعجم الوسيط. ط الرابعة، 2004م، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 437/1.
2. علاء الدين أبو الحسن المرادوي. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. ط1، 1419هـ، دار إحياء التراث، بيروت، 344/5.
3. الصادق بن عبد الرحمن علي. مدونة الفقه المالكي. ط1، 2008م، دار ابن حزم، بيروت، 577/3.
4. المرجع السابق، 577/3.
5. محمد الخطيب الشربيني. الإقناع. تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، 344/2.
6. علاء الدين الكاساني. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط دار الكتاب العربي، بيروت، 185/6.
7. علاء الدين أبو الحسن المرادوي. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. مرجع سابق، 344/5.
8. أعني الشافعية، كما ذكر: محمد الخطيب الشربيني، في كتابه: الإقناع. مرجع سابق 344/2.
9. حسن يوسف داود. الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. ط1، 1996م، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة، ص11.
10. أبو عمر يوسف بن عبد البر. التمهيد. تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري، مؤسسة قرطبة، 472/6.
11. محمد الخطيب الشربيني. الإقناع. مرجع سابق، 344/2.
12. عبد الله بن أحمد بن قدامة. المغني. ط1، 1405هـ، دار الفكر، بيروت، 554/5.
13. علاء الدين الكاساني. بدائع الصنائع. مرجع سابق، 185/6.
14. أبو عمر يوسف بن عبد البر. التمهيد. مرجع سابق، 554/5.
15. مسلم بن الحجاج النيسابوري. صحيح مسلم. كتاب المساقاة والمعاملة بجزء الثمر والزرع، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط2010م، دار ابن حزم، القاهرة حديث رقم 1551-445/4.
16. مالك بن أنس أبو عبد الله. موطأ مالك. حديث رقم 1412، دار إحياء العلوم العربية 1414هـ، 1994م.
17. عبد الله بن أحمد بن قدامة. المغني. مرجع سابق، 554/5.

18. شهاب الدين أحمد القرافي. الذخيرة. تحقيق: محمد باجي، ط دار الغرب، 1994م، 6/946.
19. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. الموسوعة الفقهية الكويتية. مرجع سابق، 37/115.
20. محمد بن مكرم بن منظور. لسان العرب. مرجع سابق، 19/185.
21. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. ط2، دار السلاسل، الكويت، 23/109.
22. علي حيدر. درر الحكام شرح مجلة الأحكام. ط3، 2003م، دار عالم الكتاب، الرياض، السعودية، 3/481.
23. الصادق بن عبد الرحمن. مدونة الفقه المالكي. مرجع سابق، 3/579.
24. علي محمد المومني. التطبيقات المعاصرة لعقدي المزارعة والمساقاة. رسالة ماجستير، 1993م، جامعة اليرموك، ص90.
25. عبد العزيز الخياط. الشركات في الشريعة الإسلامية. ط4، 1994م، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1/208.
26. المرجع السابق، 1/76.
27. علاء الدين أبو الحسن المرادوي. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. مرجع سابق، 5/558.
28. عبد الله بن أحمد بن قدامة المغني. مرجع سابق، 5/564.
29. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. ط1، مطبعة دار الصفة، القاهرة، 37/122.
30. محمد بن أحمد بن جزي. القوانين الفقهية. تحقيق: يحي مراد، ط1، 2009م، مؤسسة المختار، القاهرة، 184/1-185.
31. أحمد بن محمد الدردير. الشرح الكبير. ط دار إحياء الكتب العربية، مصر، 3/105.
32. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. مرجع سابق، 37/119.
33. محمد بن يعقوب الفيروز آبادي. القاموس المحيط. ط6، 1998م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ص673.
34. نزيه حماد. معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء. ط1، 2008م، دار القلم، دمشق، ص257.
35. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. مرجع سابق، 25/350.
36. علي حيدر. درر الحكام شرح مجلة الأحكام. مرجع سابق، 3/477.
37. محمد بن أحمد الدسوقي. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، مصر، 3/539.
38. أبو عمر يوسف بن عبد البر. التمهيد. مرجع سابق، 6/474.
39. المرجع السابق، 6/474.

40. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. مرجع سابق 118/37.
41. أحمد بن محمد الدردير. الشرح الكبير. مرجع سابق، 542/3.
42. أبي إسحاق إبراهيم الشيرازي. المَهْدَب. ط1، 1995م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 237/2.
43. علاء الدين أبو الحسن المرادوي. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. مرجع سابق، 557/5.
44. المرجع سابق، 558/5.
45. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. مرجع سابق، 119/37-120.
46. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. مرجع سابق، 120/37.
47. علي حيدر. درر الحكام شرح مجلة الأحكام. مرجع سابق، 480/3.
48. أبو محمد عبد الوهاب بن نصر المالكي. المعونة. ط1، 1998م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 135/2.
49. علي حيدر. درر الحكام شرح مجلة الأحكام. مرجع سابق، 483/3.
50. موفق الدين أبو محمد بن قدامة. الكافي. ط1، 1997م، هجر، مصر، 483/2.
51. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية. مرجع سابق، 125/37.
52. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. تنوير الحوالك. ط1969م، المكتبة التجارية الكبرى، 98/1.
53. الصادق بن عبد الرحمن. مدونة الفقه المالكي. ط1، 1987م. مرجع سابق، 583/3.
54. أبي القاسم عبد الله بن الجلاب. التفريع. ط1، 1987م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 202/2.
55. رمضان حافظ إبراهيم. موقف الشريعة الإسلامية من البنوك. ط1، 2005م، دار السلام لصاحبها: عبد القادر البكار، ص22.
56. صحيفة الوطن الليبية، صفحة أقلام حُرّة، أبو بكر علي المرزوقي، اتسونامي الربا، نُشر بتاريخ 2001/6/23 ف.
57. علي محمد آل حمدان. الربا في النقود الورقية المعاصرة. ط2011، جبهة للنشر، عمان، الأردن، ص42-43.
58. مؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي، قرار رقم 90، سنة 1990م، ص3 عدد 9.
59. خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سمحان. العمليات المصرفية الإسلامية. ط2، 2011م، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ص35.
60. المرجع السابق ص35.
61. المرجع السابق ص35.
62. المصرف الإسلامي الأردني، فرع الجاردنز، فترة التدريب من 2014/11/4 إلى 2014/11/19.
63. جريدة الدستور، المزارعة والمساقاة منتجات وخدمات إسلامية تُعزّز الإنتاجية وتوفر فرص جديدة. انظر: <http://www.addustour.com//16472>.
64. جريدة الدستور، <http://www.addustour.com//16374>، مرجع سابق.
65. محمد محمود العجلوني. البنوك الإسلامية، ط3، (1433هـ - 2012م)، عمان: دار المسيرة، ص280.

66. جريدة الدستور ، <http://www.addustour.com//16472> ، مرجع سابق.
67. محمد حسن صوّان. أساسيات العمل المصرفي الإسلامي. ط1 ، 2001م ، دار وائل للنشر ، عمان ، ص180
68. محمد محمود العجلوني. البنوك الإسلامية. مرجع سابق ، ص280.
69. محمد حسن صوّان. أساسيات العمل المصرفي الإسلامي. مرجع سابق ، ص180.
70. بنك التضامن الإسلامي ، انظر: <http://www.tadamonbank-sd.com/details.php?rsnType=1&id=36>
71. حسين حسين شحاته، الأسس المحاسبية لصيغ شركات المزارعة كما تمويلها المصارف الإسلامية. سلسلة بحوث ودراسات في الفكر الاقتصادي الإسلامي. ص12.
72. بنك التضامن الإسلامي، مرجع سابق.
73. علي محمد المومني. التطبيقات المعاصرة لعقدي المزارعة والمساقاة. مرجع سابق ، ص115.

استخدام أساليب التحليل المالي في تقييم أداء الشركات الدوائية المدرجة في سوق عمان المالي: دراسة مقارنة

د. محمد خالد العطار

أستاذ مساعد

قسم العلوم المالية والمصرفية

كلية الاقتصاد والعلوم الادارية – جامعة الزيتونة الأردنية

هاتف محمول : 00962797893844

العنوان البريدي dr_attarmohammad@yahoo.com / m.attar@zu.edu.jo

المخلص

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد وبيان دور التحليل المالي في عملية اتخاذ القرارات الإدارية و المالية في الشركات الدوائية المدرجة في سوق عمان المالي وذلك عن طريق استخدام اساليب التحليل المالي لتقييم أداء هذه الشركات، حيث انها دراسة تحليلية ومقارنة بين شركتين لقياس جميع انواع نسب التحليل المالي والتي تعبر عن قدرة الشركات على سداد الالتزامات على المدى القصير باعتبار ان التحليل المالي هو الوسيلة الفعالة لاتخاذ القرارات وترشيدها ومعرفة نقاط الضعف وتفايدها كما يساعد على معرفة نقاط القوة ويعززها حيث يعتمد التحليل على كل من نسب السيولة، وقد كان الاهتمام بشركات الادوية لما لها من دور هام في حياة الفرد المنتمي للقطاع الاستهلاكي في الدولة، كما ان هذه الشركات تتكبد الكثير من المصاريف والوقت في مراحلها الأولية عند ابتكار وتطوير مركبات الدواء الى ان يصبح دواء معتمداً، هذا مع ظهور العديد من شركات الادوية التي تقوم على مبدأ التنافس في نفس المجال وكما أن المنافسة تقود إلى صقل جودة الإنتاج فالشركات المنتجة أيضاً تسعى جاهدة إلى التعرف على قدرتها التنافسية في ظل زيادة انتاجها حيث ان الحصة السوقية هي من معيار التنافس ومن اهمها رؤوس أموال الشركات المنافسة وانواع الصناعات الطبية لها، والعمر الافتراضي لمنتوجاتها وتكاليف الابحاث العلمية اضافة الى العاملين في الشركات المنافسة لها بهدف المقارنة والوقوف على المستوى المالي لها.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات التي يمكن الأخذ بها علماً ان شركات القطاع الدوائي تتمتع بقوة مركزها المالي كما أن نسبها المالية تتقارب مع مؤشرات الصناعة الى حد ما.

الكلمات المفتاحية : التحليل المالي .النسب المالية .اتخاذ القرارات .القوائم المالية. شركات القطاع الدوائي.

المقدمة

مع ازدياد الطلب على التقارير المالية للشركات من قبل المستخدمين لها ازدادت الحاجة إلى تقديم معلومات ملائمة ومفيدة لهذه الأطراف لمساعدتهم في عملية انجاز القرارات.

ويعتبر التحليل المالي احد الوسائل الحديثة والمتطورة الذي يعنى بدراسة القوائم المالية دراسة تفصيلية تحليلية انتقادية غالبا ما تكون في ظل مجموعة من البيانات الإضافية المكملة المحاسبة وغير المحاسبة وبعد تبويبها التوبيوب الملائم واستخدام أساليب متعددة محاسبية وغير محاسبية رياضية وإحصائية ويعمل على استكشاف أو اشتقاق مجموعه من المؤشرات الكمية والنوعية حول نشاط المشروع الاقتصادي تساهم في تحديد أهمية وخواص الأنشطة الاقتصادية التشغيلية والمالية للمشروع وذلك من خلال معلومات تستخرج من القوائم المالية ومصادر أخرى وذلك لكي يتم استخدام هذه المؤشرات بعد ذلك في تقييم إدارة المنشأة بقصد اتخاذ القرارات.

مشكلة الدراسة

أن مشكلة البحث تكمن في إهمال العديد من شركات الأدوية الأردنية للتحليل المالي كوسيلة من وسائل قياس الأداء واستخدام وسائل أخرى مختلفة بذلك متجاهلين أهمية التحليل المالي كوسيلة تساعد الإدارة في الرقابة والتخطيط واتخاذ القرارات التي تقيم أدائها ومقارنتها مع مثيلاتها من الشركات .

أهداف الدراسة

انطلاقا من مشكلة البحث تم تحديد عدة أهداف للدراسة تتمثل في بيان أهمية التحليل المالي في قياس كفاءة الأداء وتوجيه إدارة الشركة في اتخاذ قراراتها بشكل سليم وإمكانية استخدام التحليل المالي للمحافظة على استمرارية الشركات ونجاحها في سوق العمل والعمل على تطوير وتحسين الأداء للشركات من خلال اكتشاف نقاط الضعف والقوة وعمل دراسة على نقاط الضعف من اجل وضع الحلول الناجحة لها .

أهمية الدراسة

تتخذ الجهات المستفيدة من البحث حيث أنها لا تختصر على إدارة الشركات أو على الجهات الموجودة داخل حدود الشركة فقط بل أن موضوع البحث يلقى اهتمام كبير من الأطراف الخارجية للشركة من المستثمرين والدائنين والمقرضين وبيوت الخبرة المالية وبعض الجهات الحكومية .

فرضية الدراسة

HO الفرضية العدمية: لا تلتزم الشركات الدوائية المدرجة في بورصة عمان باستخدام

أساليب التحليل المالي

مجتمع الدراسة

يتمثل مجتمع الدراسة بشركات الأدوية الأردنية المساهمة المدرجة في بورصة عمان وعددها (5) شركات

عينة الدراسة

تتمثل في ثلاث شركات من شركات الأدوية الداروجة في بورصة عمان وهي : شركة الحكمة , شركة دار الدواء وشركة الحياة

مقدمة في شركات الأدوية

تساهم شركة الأدوية مع مستشفيات القطاع العام والخاص على رفع مستوى الخدمة المقدمة للمرضى وذلك من خلال تقديم المحاضرات وعقد الورشات والمؤتمرات لاطلاع القطاع الصحي الأطباء والصيادلة والتمريض على أهم المستجدات على الأدوية المقدمة للمرضى من حيث تطورها

واعتمادها عالمياً وإعفائها للمريض ومضاعفاتها الجانبية وتفاعلها مع الأدوية الأخرى ليبقى القطاعين العام والخاص مرتفعان شركات الأدوية وشركات الأدوية نوعان شركات مساهمة وشركات ذ.م.م وفيما يلي عرض لثلاثة شركات أدوية ساهمت وتساهم في خدمة المرضى بالتعاون مع القطاعين العام والخاص.

الدراسات السابقة

أولاً :- دراسات باللغة العربية :-

حليمة خليل الجرجاري – ماجستير في المحاسبة وتمويل عام 2008

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أبعاد التحليل المالي ومزاياه ومدى الاستفادة منه في التنبؤ بأسعار الأسهم من خلال اختبار مجموعة من النسب المالية وإيجاد نموذج كمي يمكن الاعتماد عليه في التنبؤ بسعر السهم لكل قطاع من قطاعات سوق فلسطين للأوراق المالية وذلك لمساعدة المستثمرين في اتخاذ قرارات رشيدة عند قيامهم بعملية الاستثمار.

وخلصت الدراسة إلى أنه يمكن الاعتماد على مجموعة من النسب المالية لكل قطاع من القطاعات (حسب تصنيف سوق فلسطين للأوراق المالية) للتنبؤ بسعر السهم، كما أوصت الدراسة بزيادة الاهتمام بالقوائم المالية والشفافية في إعدادها والإفصاح عن بياناتها وإعدادها حسب معايير المحاسبة الدولية، وأنه بإمكان المستثمر الاعتماد على التحليل المالي للقوائم المالية عند اتخاذ قراراته الاستثمارية.

د. زياد التميمي ود. ثائر قديمي – جامعة العلوم التطبيقية عام 2003/2004

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى الأداء المالية لعينة مختارة من البنوك التجارية الأردنية وهي البنوك الاستثمارية الأردنية خلال السنوات (1998 – 2002)، وذلك باستخدام النسب المالية المعتمدة في تقييم الأداء المالي للبنوك، لمعرفة مستوى أدائها مقارنة مع مستوى الأداء المالي للبنوك التجارية الأخرى العاملة في السوق الأردني خلال سنوات الدراسة.

ولأغراض تحقيق هدف الدراسة تم استخراج متوسط المؤشرات المالية المستخدمة في تقييم نشاط البنوك الاستثمارية عينة الدراسة وكفاءة تشغيل رأسمالها ونسب ربحيتها، كما تم استخراج المتوسط للمؤشرات ذاتها (المعيار الصناعي) لأحد عشر بنكاً يمثلون مجتمع الدراسة، ثم تمت المقارنة فيما بين المتوسطين.

وقد توصلت الدراسة إلى ضعف إدارة الأموال واستخدامها لدى البنوك الاستثمارية الأردنية، وأتضح ذلك من خلال وجود فائض كبير في كمية النقد التي تحتفظ به البنوك الاستثمارية سواء على صورة نقد في الصندوق أو لدى البنوك الأخرى، كما أظهرت الدراسة انخفاض في معدل العائد على رأس المال المدفوع للبنوك.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات التي يمكن الأخذ بها لمواجهة انخفاض العوائد التي حققتها البنوك عينة الدراسة خلال السنوات التي تم بحثها.

ثانياً :- دراسات باللغة الانجليزية :-

(Jimmy SJBen & other) (2013)

هدفت الدراسة بالاعتماد على نظرية التعلم الإحصائي لإجراء تحليل نظري باستخدام التقارير المالية للشركات عن طريق فحص الأساليب المتبعة في التحليل من الناحية النظرية التي يستخدمها الباحثون

والذي يعتبر لديه القدرة على تقليل العلامات والإرشادات التي قد تعمل على تحليل البيانات ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها أن هناك العديد من الفجوات البحثية في تطبيق أساليب التحليل من قبل الباحثون ويوصي الباحثون من الاستفادة من البيانات التي تساعد في رفع القدرة الباحثون في تطوير طرق التحليل المتبعة .

التحليل المالي

المفهوم الحديث للإدارة المالية يتلخص في مجالات رئيسيه ثلاثة وهي :-

1- التخطيط المالي.

2- الرقابة المالية.

3- الحصول على الأموال بهدف استثمارها.

يهدف التخطيط إلى وضع الخطط المالية الرامية إلى تحقيق أهداف المؤسسة بينما تهدف الرقابة المالية إلى تقييم السياسات المالية واتخاذ الإجراءات الصحيحة في الوقت المناسب مما يتطلب الحصول على المعلومات المتاحة والمناسبة عن المؤسسة وإجراء التحليل اللازم عليها بإتباع أدوات تحليلية مناسبة.

والتحليل المالي هو عبارة عن معالجه منظمه للبيانات المتاحة بهدف الحصول على معلومات تستعمل في عملية اتخاذ القرار وتقييم أداء المؤسسات في الماضي والحاضر وتوقع ما ستكون عليه في المستقبل.

كما ذهب البعض على انه "عملية يتم من خلالها استكشاف أو اشتقاق مجموعة من المؤشرات الكمية والنوعية حول نشاط المشروع الاقتصادي والتي تساهم في تحديد أهمية وخواص الأنشطة التشغيلية والمالية للمشروع وذلك من خلال معلومات تستخرج من القوائم المالية ومصادر أخرى وذلك لكي يتم استخدام هذه المؤشرات بعد ذلك في تقييم أداء المنشأة بقصد اتخاذ القرارات . ويرى البعض الآخر على انه "تحويل الكم الهائل من البيانات والمعلومات المالية التاريخية التي تحتويها القوائم المالية الى كم أقل وأكثر فائدة.

نستقصي مما سبق بان التحليل المالي يهدف الى "مساعدة مستخدمي البيانات المالية على التنبؤ بما يحدث في المستقبل عن طريق المقارنة والتقييم وتحليل الاتجاهات" . وكذلك تشخيص دقيق لنقاط القوة والاحاطة بجوانب الضعف , كما تفرضه بيئة الشركة الداخلية , وايضا" تحديد الفرص وبيان التهديدات والتي تجسد بيئة الشركة الخارجية , فالتحليل المالي يعد أهم الوسائل التي يمكن من خلالها تحديد وتقييم البدائل الاستراتيجية المختلفة " .

كما تم تعريفه بأنه عبارة عن اجراءات تحليلية مالية لتقييم أداء المنشأة في الماضي وأمكانية الارتقاء به مستقبلا" . اذن فهو عملية للحكم على تقييم الأداء. وهذه العملية تتطلب فهم مشترك وحكم بالإضافة الى أساليب تحليلية.

يتضمن التحليل المالي عملية تفسير القوائم المالية المنشورة وفهمها (التي يجري أعدادها وعرضها وفق قواعد وأسس محددة تتضمنها النظرية المحاسبية) وبمساعدة بيانات أخرى إضافية في ضوء اعتبارات معينة ولأغراض محددة فقد يكون لأغراض تقديم قرار أو فرصة استثمارية أو لأغراض تقرير منح الائتمان أو بهدف تقييم أداء المنشأة أو نشاط معين من أنشطتها.

إذن فالتحليل المالي هو جوهره لا يخرج عن الدراسة التفصيلية للبيانات المالية وارتباطها في ما بينهما وأثارت الأسئلة حوله مدلولاتها في محاولة تفسير الأسباب التي أدت إلى ظهور هذه البيانات بالكيفية التي هي عليها مما يساعد على اكتشاف نقاط القوة والضعف في السياسات المالية المختلفة التي يعمل المشروع على إظهارها.

لذلك فإن موضوع التحليل المالي يختلف باختلاف الغرض من التحليل مما يتطلب لكل هدف من أهداف التحليل بيانات معينة تعتبر المادة الأولية لصناعة المعلومة المرتبطة بموضوع التحليل.

يتضح من التعاريف السابقة أنها تركز على آلية التحليل المالي وعلاقتها بالقوائم المالية بالإضافة إلى الهدف العام للتحليل المالي وهنا يجدر بنا القول أن التحليل المالي علم يرتبط بالعديد من العلوم الاقتصادية وأهمها المحاسبة والإحصاء نظراً لما توفره للتحليل المالي من المعلومات والبيانات اللازمة لإنجاز العملية التحليلية وتتوقف درجة صدق النتائج وتعبيرها السليم عن الواقع على دقة البيانات والمعلومات المحاسبية والإحصائية التي يستخدمها المحلل المالي.

النسب المالية

تعبّر النسبة عن العلاقة بين بندين من بنود القوائم المالية وبشكل عام يمكن أن ننسب أي رقم في القوائم المالية إلى رقم آخر للوصول إلى دلالة ذات معنى وعادة ما يعبر عنها كنسبة مئوية أو بعدد المرات وتعد النسبة المالية من أكثر أدوات التحليل شيوعاً ولا يوجد هناك قائمة محددة تشتمل على جميع النسب المعتمدة لأغراض التحليل فبشكل عام يستطيع المحلل أن ينسب أي رقم في القوائم إلى رقم آخر في السنة الحالية أو السنوات السابقة إذا كانت هذه المقارنة تعطي دلالة ذات معنى . كما أنه يوجد أنواع مختلفة من النسب المالية و باختلاف الغرض من التحليل تختلف النسب المستخدمة وفيما يلي بعض هذه النسب واستخدامها :-

1- نسب السيولة : وتستخدم لقياس قدرة المنشأة على السداد في الأجل القصير وتشمل نسبة التداول ونسبة السيولة السريعة ومعدلات دوران الأصول . حيث تقيس نسب السيولة والنشاط والمديونية الخطورة، بينما تقيس نسب الربحية والسوق العائد ومنذ فترة أصبحت نسب السيولة والنشاط والربحية أكثر أهمية لأنها تزودنا بمعلومات عن المنشأة تفيد في العمليات القصيرة الاجل للمؤسسة.

2- نسب تحليل المديونية والقدرة على السداد في الأجل الطويل : وتشمل نسبة الديون في الأصول – ونسبة الديون لحقوق الملكية – وعدد مرات تغطية الفوائد.

3- نسب تحليل الربحية : وتستخدم لتحليل قدرة المنشأة على تحقيق الأرباح مثل نسبة الربح إلى المبيعات ومعدل العائد على الأصول .

4- نسب تقييم الأداء : وتشمل معدلات دوران الأصول وبعض مقياس الربحية .

تتميز النسب المالية بكونها تمكن المحلل من التغلب على ما يسمى بمشكلة الحجم في الأدب المحاسبي. وتنشأ مشكلة الحجم عند مقارنة الأرقام المحاسبية والمؤشرات المالية لشركات يوجد بينهما تباين كبير في الأحجام وتجاهل مشكلة الحجم يؤدي إلى استنتاجات مظللة في بعض جوانب التحليل لأن الكثير من الأرقام المحاسبية والمؤشرات المالية للشركات المتباينة الأحجام غير قابلة للمقارنة.

الجانب العلمي

تظهر الدراسة من خلال عملية التحليل المالي للقوائم المالية في الشركات الدوائية باستخدام أسلوب التحليل المقارن حيث تم الاعتماد على مؤشر الصناعة لهذه الشركات ومقارنته مع نتائج إعمالها كما هو موضوع في الجدول التالي:

Financial Ratios	Industry Index	Dar Al Dawa'	Hayat Pharmaceutical	Hikma Pharmaceuticals	النسب المالية
Turnover Ratio %	5.64	3.92%	18%	0.00%	%معدل دوران السهم
Earning Per Share (JD)	-0.12	-0.14	0.18	36.20	(عائد السهم الواحد)دينار
Dividend Per Share (JD)	0.01	0.00	0.00	0.00	(الأرباح الموزعة للسهم الواحد) (دينار)
Book Value Per Share (JD)	1.76	1.99	1.285	0.000	(القيمة الدفترية للسهم الواحد) (دينار)
Price Earnings Ratio (Times)	-18.15	0.00	0.000	0.000	(القيمة السوقية الى العائد مرة)
Dividend Yield %	0.46	0.00%	0.00%	0.00%	%الأرباح الموزعة الى القيمة السوقية
Dividends Per Share to Earning Per Share %	-8.29	0.00%	0.00%	0.00%	%الأرباح الموزعة للسهم الى عائد السهم
Price to Book Value (Times)	1.26	0.63	1.63	0.00	القيمة السوقية الى القيمة الدفترية
Gross Margin %	50.08	40.27%	68.04%	45.20%	اجمالي الربح من العمليات الى الإيرادات %
Margin Before Interest and Tax %	-5.75	-8.27%	23.80%	11.91%	صافي الربح قبل الفوائد والضريبة الى الإيرادات %
Profit Margin %	-10.18	-8.44%	20.31%	9.67%	صافي الربح الى الإيرادات %
Return on Assets %	-2.45	-4.12%	12.41%	6.20%	العائد على مجموع الموجودات %
Return on Equity %	-6.94	-7.25%	14.05%	12.65%	العائد على حقوق المساهمين %
Debit Ratio %	41.77	43.11%	11.67%	50.99%	معدل المديونية %
Equity Ratio %	57.81	56.89%	88.33%	49.01%	نسبة الملكية %
Interest Coverage Ratio	-1.43				معدل تغطية الفوائد
Total Assets Turnover (Times)	0.40	0.49	0.61	0.64	معدل دوران الموجودات (مرة)
Fixed Assets Turnover	2.17	1.56	1.50	1.17	معدل دوران الموجودات الثابتة
Working Capital Turnover	1.26	0.93	0.69	3.52	معدل دوران رأس المال العامل
Current Ratio (Times)	2.01	4.21	5.33	1.67	(نسبة التداول) (مرة)
Working Capital (JD)	67340 179	45,887, 907	12,280,4 24	22,302,920	رأس المال العامل (دينار)

معدل دوران السهم :

معدل دوران الأسهم يستهدف بصفة أساسية قياس درجة سيولة سوق مالي ما أو سهم ما دون الآخر ويقصد بالسيولة في هذه الحالة توافر أوامر الشراء والبيع في معظم أيام التداول أو من الأفضل في جميع أيام التداول، أو بمعنى آخر إمكانية تحويل السهم إلى نقدية بسرعة وبأقل تكلفة وبسعر يقارب

آخر سعر للتداول عن طريق مقارنه مؤشر الصناعة البالغ (5.64) مع نتائج الشركات نلاحظ أن معدل دوران السهم لشركة الحياة مرتفع جدا لكثرة التداول على أسهم الشركة و كذلك منخفض عن الحد المطلوب لشركة دار الدواء.

عائد السهم الواحد :

يقيس هذا المؤشر القوة الربحية للسهم ويستعمله المستثمرون في تقييم الأعمال السابقة للشركة وفي تخمين الأرباح المستقبلية وتحديد فرص الاستثمار، و نلاحظ أن عائد السهم الواحد بناء على مؤشر الصناعة هو (-0.12) و أن عائد سهم شركة دار الدواء هو (-0.14) و (0.18) لشركة الحياة و (36.2) لشركة الحكمة مما يشير إلى قوة أسهم شركة الحكمة.

القيمة الدفترية للسهم الواحد :

قيمة نصيب السهم الواحد في صافي أصول الشركة و تحسب بخصم مجموع قيمة الخصوم من مجموع قيمة الأصول وتقسيم الناتج على عدد الأسهم القائمة، و كان مؤشر الصناعة يساوي (1.76) و أن جميع الشركات لها قيمة دفترية للسهم أعلى من مؤشر السوق أي أن أصول الشركة المتمثلة بأسهمها تغطي التزاماتها.

القيمة السوقية إلى القيمة الدفترية :

و هي عملية المفارقة بين القيمة الدفترية للسهم المحسوبة بناء على أصول و التزامات الشركة و القيمة السوقية له بناء على العرض و الطلب، و نلاحظ ارتفاع هذه النسبة في شركة الحياة عن مؤشر الصناعة و انخفاضها في شركة دار الدواء و البالغة (1.26).

إجمالي الربح من العمليات إلى الإيرادات :

إجمالي الربح هو الربح الذي تحصلت عليه الشركة بعد أن باعت المنتج أو الخدمة (أو أي كان ما تقدمه أو تنتجه) و بعد أن تطرح من سعر الذي تحصلت عليه من سعر البيع تكاليف إنتاج السلعة (أو تقديم تلك الخدمة) و كان مؤشر الصناعة (50.08) و كانت شركة الحياة ذات أعلى قيمة بين الشركات بنسبة (68.04) .

صافي الربح قبل الفوائد والضريبة إلى الإيرادات :

هي نسبة صافي الربح إلى إيرادات الشركة قبل دفع الضرائب و الفوائد و نلاحظ أن مؤشر الصناعة (-5.75) و نلاحظ تفاوت بين نتائج أعمال الشركات .

صافي الربح إلى الإيرادات :

قياس صافي ربح الشركة إلى مجموع إيراداتها أي الفرق بين إيرادات المبيعات و تكاليف الإنتاج و نلاحظ أن جميع الشركات لها هامش ربح أعلى من مؤشر الصناعة البالغ (-10.18) و هذا المؤشر ايجابي.

العائد على مجموع الموجودات :

هو صافي الربح بعد الضريبة مقسوم على إجمالي أصول الشركة حيث أن نتائج جميع الشركات أعلى من مؤشر السوق البالغ (-2.45) و هو في صالح عمل الشركات.

العائد على حقوق المساهمين :

هو صافي الربح بعد الضريبة مقسوم علي أجمال حقوق الملكية حيث أن نتائج جميع الشركات أعلى من مؤشر السوق البالغ (6.94-) و هو في صالح عمل الشركات.

معدل المديونية :

تتولى هذه النسب إلقاء الضوء على قدرة المنشأة على سداد كافة ديونها سواء قصيرة الأجل أو طويلة الأجل من خلال قصور لا يجوز قياسها سواء كانت أصول متداولة أم أصول ثابتة، نلاحظ أن مؤشر الصناعة عبارة عن (41.77) و أن شركة الحياة تتمتع بانخفاض هذه القيمة مع ارتفاعها في شركة الحكمة و اقترابها من مؤشر الصناعة في شركة دار الدواء.

نسبة الملكية :

هي قياس نسبة تملك أصحاب المشروع و تمويلهم لرأس المال بالاعتماد على تمويلهم الشخصي و ليس على الديون و بلغت نسبة مؤشر الصناعة (57.81) و نلاحظ تقاربها في شركة دار الدواء و شركة الحكمة و ارتفاعها في شركة الحياة.

معدل دوران الأصول :

وهو عملية قياس قدرة الأصول في الشركة على توليد الإيرادات، و كان مؤشر الصناعة (0.40) مع ارتفاع بسيط في شركة دار الدواء و ارتفاع عن مؤشر الصناعة في شركتي الحكمة و الحياة و هو مؤشر ايجابي .

معدل دوران الأصول الثابتة :

وهو عملية قياس قدرة الأصول في الشركة على توليد الإيرادات، و كان مؤشر الصناعة (2.17) و جميع الشركات كانت اقل من المستوى المطلوب لهذا المعدل مقارنة مع الصناعة و هو مؤشر سبلي لها.

رأس المال :

المقصود برأس المال العامل الإجمالي , مجموع الأصول المتداول التي يمتلكها المشروع في تاريخ معين و نلاحظ ارتفاعها في شركة الحكمة و يعود السبب في ذلك إلى ارتفاع حجم مبيعات هذه الشركة

نسبة التداول :

وهي من أكثر النسب شيوعاً حيث تقيس مدى توفر أصول متداولة لتغطية الالتزامات المتداولة¹ نلاحظ أن مؤشر الصناعة (2.01) و انا شركة الحكمة تقترب من هذا المؤشر مع ارتفاع كبير عنه في الشركتين دار الدواء و الحياة، و السبب في ذلك يعود إلى توفر نقدية غير مستغلة في هذه الشركات.

النتائج والتوصيات

النتائج :

1. تتمتع شركات القطاع الدوائي في الأردن بقوة مركزها المالي و من خلال إجراء المقارنة مع مؤشرات الصناعة لها نلاحظ أن اغلب النسب المالية الرئيسية لهذه الشركات تتقارب مع مؤشرات الصناعة مع اختلاف بسيط في بعضها.
2. ترتفع نسبة المديونية في هذه الشركات مع ملاحظة ارتفاع حجم مبيعاتها السنوية بشكل عام.

3. ارتفاع في نسبة الملكية في هذه الشركات و ارتفاع مؤشر الصناعة لها الأمر الذي يشير الى اعتماد الشركات على التمويل الخارجي بدلا من الداخلي مع العلم أن سيوله هذه الشركات مرتفعة أيضا كما أشارت إليه نسبة التداول، مما يشير إلى عدم الحاجة الى الاعتماد على الدين الخارجي.
4. هنالك ضعف في دوران الموجودات الثابتة للشركات و اختلاف واضح عن مؤشر الصناعة، اي عدم استغلال الموارد المتاحة بالشكل المناسب.

التوصيات

1. يوصي الباحث باستخدام أساليب التحليل المالي في دراسة أعمال هذه الشركات خصوصا عند إعداد الموازنات السنوية لها .
2. الاعتماد على مؤشرات الصناعة لهذه الشركات للتأكد من أداء الشركات خلال الفترة المالية.

المراجع

- 1- الحيايلى، وليد ناجي، الاتجاهات المعاصرة في التحليل المالي (منهج علمي و عملي متكامل)، دار الوراق للنشر والتوزيع .
- 2- رمضان، زياد، أساسيات التحليل المالي في المنشآت التجارية والصناعية والخدماتية .
- 3- الحيايلى، وليد ناجي، التحليل المالي (الإطار النظري وتطبيقاته العملية)، عمان دار حنين 1996
- 4- الخلايلة، محمود عبدالحليم، التحليل المالي باستخدام البيانات المحاسبية، المكتبة الوطنية .
- 5- الحيايلى، وليد ناجي، محمد عثمان البطمة، التحليل المالي وتطبيقاته العملية، عمان دار حنين 1996.
- 6- مطر، محمد الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني (الاساليب والادوات والاستخدامات العلمية)، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2003.
- 7- الشمخي، د. حمزة و د. ابراهيم الجزراوي، الادارة المالية الحديثة (منهج علمي تحليلي في إتخاذ القرارات، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1998
- 8- جاريسون، دي أتنش، نورين اريك، المحاسبة الادارية، ترجمة د. محمد عصام الدين زايد ، مراجعة حامد حجاج ، دار المريخ للنشر، الرياض، 2002 .
- 9- الزبيدي، د. حمزة محمود، الادارة المالية المتقدمة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، عمان، 2004 .
- 10- العامري، د. محمد علي ابراهيم ، الادارة المالية، جامعة بغداد، كلية الادارة والاقتصاد، 2001.
- 11- خنفر مؤيد، المطارنة غسان، تحليل قوائم مالية، دار الميسرة، ط 2. عمان الأردن 2009
- 12- السامرائي، عدنان هاشم، الادارة المالية، (دار زهران للنشر) عمان، 1997
- 13- Stanley B.Block And Geoffery A. Hirt ,Foundations of Financial Management, Micheal W.Junior,1994
- 14- Scott Besley And Eugene F.Brigham, Essentials of Managerial Finance, Dryden Press , 2000

- 15- Timothy R. Mayes and Todd M. Shank Financial Analysis Harcourt Inc. 2001.
- 16- Harrington, Diana R (1993) "Corporate Financial Analysis" 4 edition, USA: Boston, Homewood.
- 17- Pilbeam, Keith (2007), "Finance & Financial Markets" 10 edition, England, Bristol.
- 18- Brigham, Eugene F & Ehrhardt, Michael C (2005), "Financial Management" 11 edition, USA
- 19- Noor, Mahmood & Al-nami, Adnan (2003) "Financial & Banking " 1 edition, Amman, daralmassira.
- 20- Brigham, Eugene F & Ehrhardt, Michael C (2000), "Fundamentals Financial of Management" Bruce Rogovin, USA
- 21- Gapenski, Louis C & Brigham, Eugene F (1994), "Financial Management" 7 edition, USA

المواقع الإلكترونية :-

1. سوق عمان المالي
2. بورصة عمان
3. مركز إبداع الأوراق المالية
4. ميزانية مدققة من دار الدواء للتنمية والاستثمار لعام 2015
5. ميزانية مدققة من الحياة للصناعات الدوائية لعام 2015
6. ميزانية مدققة من شركة ادوية الحكمة لعام 2015
7. www.hikma.com/en/about-hikma.aspx
8. www.Ssrn.com

أثر الإفصاح المالي الإلكتروني على القيمة السوقية للمصارف الإسلامية الخليجية

عبدالمطلب محمد مصلح السرطاوي

استاذ مساعد. كلية الاعمال والتمويل

الجامعة الاهلية –البحرين

amasartawi@hotmail.com

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أثر الإفصاح الإلكتروني على القيمة السوقية المضافة للمصارف الإسلامية الخليجية، وقد اعتمدت الدراسة على البيانات المالية المنشورة للمصارف الإسلامية الداخلة في عينة الدراسة وعددها 29 مصرفاً إسلامياً مدرجاً في الأسواق المالية لدول عينة الدراسة وقد تم الاعتماد على جملة من الأساليب الإحصائية لاختبار فرضية الدراسة. وقد أظهرت النتائج وجود مستوى مقبول من الإفصاح المالي الإلكتروني من قبل المصارف الإسلامية الخليجية وبأن هذا المستوى من الإفصاح كان له تأثير إيجابي مرتفع على القيمة السوقية المضافة للمصارف الإسلامي الخليجية، وقد ردت الدراسة ذلك إلى قدرة الإفصاح الإلكتروني على تعزيز الشفافية وتحقيق تماثل أفضل للمعلومات يحسن من طبيعة الطلب على اسهم المصارف المطبقة له بما يرفع من قيمها السوقية. وقد أوصت الدراسة بضرورة قيام الجهات المنظمة لعمل المصارف الإسلامي بوضع التعليمات الكافية والملائمة للإفصاح المالي الإلكتروني بهدف تنظيمه وتعميمه.

الكلمات الدالة: الإفصاح المالي الإلكتروني؛ القيمة السوقية المضافة؛ نظرية الإشارة، المصارف الإسلامية.

The Effect of the Electronic Financial Reporting on the Market Value Added of the Islamic banks in Gulf Cooperation Council Countries

Dr.Abdalmuttaleb M.A. Musleh Al-Sartawi

Abstract

This study aimed at investigating the effect of electronic financial reporting on the Market Value Added (MVA) of the Islamic banks in Gulf Cooperation Council Countries (GCC). To achieve that the researcher collect financial data from 29 listed Islamic banks in GCC bourses. To analyse the data several statistical tools were used. The results show that there is an acceptable level of

EFR and it's positively affecting the MVA of the Islamic banks because the EFR would enhance the transparency and the symmetry of information and at the same time would increase the stock price in the market. Finally the study recommended the need for regulators to develop adequate and appropriate instructions for EFR in order to organize it and circulate it.

Keywords: Electronic Financial Reporting; Market Value Added; Signalling Theory; Islamic Banks.

مقدمة الدراسة

ساهمت الازمات المالية والأحداث المتسارعة والتطورات التكنولوجية التي يمر بها العالم في زيادة توجه الشركات نحو زيادة الافصاح عن معلوماتها المالية وذلك بهدف طمأنة جمهور المستثمرين الحاليين والمستخدمين الآخرين، ولجلب المزيد من المستثمرين المستقبليين من جهة أخرى. وبالرجوع إلى نظرية الإشارة فإن الشركات تسعى للافصاح عن ادائها الجيد بثتى الطرق المختلفة في محاولة من مديريها المحافظة على حجم مكافآتهم وتعويضاتهم السنوية، وكذلك لتحسين أدائها كون أن السمعة الجيدة لشركة ما ستسهم في زيادة الاقبال على الاستثمار في اسهمها نظرا لانخفاض مخاطر الاستثمار بسبب انعدام ظاهرة عدم تماثل المعلومات مما سيؤدي إلى ارتفاع اسعار اسهمها وبالتالي قيمتها السوقية.

وعليه ولكون المصارف الإسلامية عانت من تبعات الأزمات المالية بشكل اقل حدة من المصارف التقليدية، ولزيادة الاقبال على هذا النوع من العمل المصرفي نظرا لانخفاض مخاطره وحرصه على تبني الشفافية النابعة من جوهر الشريعة الإسلامية التي يستمد منها قواعده الناظمة(السرطاوي وحمدان، 2013) فإنه من الضروري تسليط الضوء على أثر الافصاح المالي الإلكتروني على القيمة السوقية للمصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي لما تتمتع به منطقة الخليج العربي ميزات اقتصادية في منطقة الشرق الأوسط، ولقربها من خطوط التجارة العالمية، ولكونها تشجع العمل المصرفي الإسلامي والافصاح المالي الاختياري، ولسعيها لتطوير بينتها التشريعية والتنظيمية. وبالإضافة إلى ذلك اصبحت دول مجلس التعاون الخليجي محط انظار المستثمرين العالمين الذين يسعون الى اتخاذ قرارات ملائمة حيال استثماراتهم المستقبلية مما يدفعهم إلى البحث عن مصادر معلومات تمتاز بالسرعة والدقة وهو ما يمكن تلبيةه من خلال الافصاح الإلكتروني عن طبيعة البيئة الاقتصادية في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل عام وعن العمل المصرفي الإسلامي وخصائصه المالية بشكل خاص.

بالاعتماد على ماسبق فإنه يمكن التعبير عن ماتسعى هذه الدراسة إلى تحقيقه على النحو التالي:

- 1- ماهو مستوى الافصاح المالي الإلكتروني في المصارف الإسلامية الخليجية؟
- 2- ماهي طبيعة العلاقة بين الافصاح المالي الإلكتروني في المصارف الإسلامية الخليجية وقيمتها السوقية؟

بناء عليه فإن اجابة الدراسة عن التساؤلات السابقة سيسهم في ايجاد دليل قطعي للجهات المعدة والمستخدمة للتقارير المالية من جهة وكذلك للجهات التنظيمية والتشريعية في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل عام والهيئات المنظمة للعمل المصرفي الإسلامي من جهة أخرى بأهمية الافصاح

المالي الإلكتروني مما يدفعهم نحو ايجاد مزيد من التشريعات الناظمة له بما يحقق الشفافية ويخفض من المخاطر المصاحبة لعدم تماثل المعلومات. وكذلك يسهم تسليط الضوء على هذا الموضوع إلى جعل المدراء أكثر حرصا على استخدام الافصاح المالي الإلكتروني لتحسين القيمة السوقية لمصارفهم الاسلامية من خلال تخفيض تكلفة الوكالة وتكاليف الرقابة المصاحبة لها مما يحسن من نوعية القرارات الاقتصادية المتخذة.

الإطار النظري وفرضية الدراسة:

يسهم الافصاح بشكل عام على المساواة ما بين كافة مستخدمي البيانات المالية ويساعد على تعزيز الشفافية التي يؤدي غيابها إلى وجود حالة من عدم العدالة فيستأثر المدراء بكافة المنافع بالشركة دون سائر الملاك (Fama and Jensen 1983) و عليه فإن الشركات كبيرة الحجم تسعى دوما إلى زيادة حجم الافصاح لديها في اشارة منها إلى أدائها الجيد مما يساعدها على استقطاب المزيد من المستثمرين وتحقيق طلب أعلى على اسعار أسهمها الأمر الذي من شأنه ان يحسن من قيمها السوقية.

بناء على ماسبق فإنه بات من الضروري التفات الدول إلى اهمية الافصاح بشكل عام من خلال قوانين وتشريعات أكثر وضوحا وتنظيما وخاصة للطوعي من والعمل كذلك على دعم وتوجيه الشركات العاملة بمختلف القطاعات الاقتصادية إلى التوسع فيه واستغلال كافة الوسائل الممكنة في تحقيق انتشار أكبر للمعلومة المالية بهدف اتخاذ قرارات اقتصادية عقلانية في الوقت المناسب. ويحسن من المسؤولية والمساءلة ويسهم في دفع عجلة النمو الاقتصادي في الوقت نفسه.

بالإضافة لما سبق فإن الافصاح بشكل عام سيحسن من مؤشرات أداء الشركات وسيعمل على تخفيض تكلفة الوكالة من خلال التغلب على مشكلة عدم تماثل المعلومات وتعزيز الشفافية (Yue-Duan, et al, 2007 and Mousa & Desoky, 2012). ولعل من اهم الأدوات التي يتم استخدامها حديثا في الافصاح وتسهم في توفير المعلومة بالوقت المناسب، وتحقيق شفافية اعلى ما يعرف بالافصاح المالي عبر الانترنت أو الإفصاح المالي الإلكتروني (Sara et al., 2016, و Sanad and Al-Sartawi, 2016) حيث ان استخدام الانترنت يوفر انتشارا اوسع للمعلومات نظرا لتزايد عدد مستخدميها ويوفر رقابة اعلى وشفافية أكبر ويعتبر كذلك البديل الأمثل للافصاح التقليدي. وقد تم تعريف الافصاح المالي عبر الانترنت على انه استخدام الموقع الإلكتروني للشركة من اجل نشر معلومات مالية وغير مالية لمجموعة من الأطراف المهمة كالمستثمرين الحاليين والمحتملين، والمدراء، والجهات المنظمة وغيرها من الجهات المستفيدة من البيانات المالية بهدف اتخاذ قرارات اقتصادية عقلانية في الوقت المناسب (Hunter and Smith, 2010). وقد بينت العديد من الدراسات بوجود تأثير ايجابي للافصاح الإلكتروني على أداء الشركات في مختلف البيئات التي اجريت عليها هذه الدراسات.

وعليه ونظرا لندرة الدراسات حول موضوع الافصاح الإلكتروني في منطقة الخليج العربي بشكل عام وتطبيقه بشكل خاص على المصارف الإسلامية ؛ فإن هذه الدراسة تسعى إلى بيان أثر الافصاح الإلكتروني على مؤشر القيمة السوقية المضافة للمصارف الاسلامية في منطقة الخليج العربي التي تمتاز بقربها من خطوط التجارة العالمية، وبقوانينها وبنيتها التحتية المتطورة والتي توفر بيئة استثمارية خصبة لمختلف الاستثمارات العالمية، وبما تمتاز به كذلك من توسع في بيئة العمل المصرفي الاسلامي من خلال احتضانها للهيئات المنظمة والمشرعة للعمل المصرفي الاسلامي.

منهجية الدراسة:

أسس اختيار عينة الدراسة:

اشتمل مجتمع الدراسة على كافة المصارف الاسلامية المدرجة في الأسواق المالية لأربعة من دول مجلس التعاون الخليجي وهي السعودية، والبحرين، والكويت، وقطر. واقتصرت عينة الدراسة على 29 مصرفا اسلامية مدرجا في الأسواق المالية لدول مجتمع الدراسة، وهو ما يشكل حوالي 93% من اجمالي المصارف الاسلامية المدرجة فيها. وقام الباحث بتجميع البيانات المالية المنشورة للمصارف الداخلة في عينة الدراسة حتى نهاية العام 2015، والجدول رقم (1) يوضح كيفية اختيار عينة الدراسة، ولحساب مستوى الافصاح المالي الإلكتروني تم تبني قائمة الاستقصاء الواردة بدراسة (السرطاوي، 2016) وهي مكونة من 90 نقطة.

جدول رقم (1) عينة الدراسة

الدولة	المصارف المدرجة	المصارف المستثناة	عينة الدراسة
السعودية	12	1	11
البحرين	9	1	8
الكويت	4	0	4
قطر	6	0	6
المجموع	31	2	29

نموذج الدراسة وأساليب قياس المتغيرات:

اهتمت الدراسة في بحث العلاقة ما بين الافصاح المالي الإلكتروني والقيمة السوقية للمصرف الاسلامي في دول مجلس التعاون الخليجي. وعليه؛ فقد قام الباحث بتطوير نموذج قياسي للدراسة لتمثيل طبيعة العلاقة بين المتغير المستقل - الافصاح المالي الإلكتروني- والمتغير التابع - القيمة السوقية المضافة للمصرف الاسلامي (MVA) مع إضافة جملة من المتغيرات الضابطة؛ وقد تم تحليل البيانات المالية على ثلاثة مراحل؛ إذ تمثلت المرحلة الأولى بمرحلة الإحصاء الوصفي، والمرحلة الثانية مرحلة التأكد من مدى صلاحية البيانات لاختبار العلاقة، أما المرحلة الثالثة والأخيرة فقد تمثلت باختبار نموذج الدراسة التالي:

$$MVA_i = \beta_0 + \beta_1 IFR_i + \beta_2 LFSZ_i + \beta_3 LVG_i + \beta_4 AGE_i + \varepsilon_i$$

حيث أن:

رمز المتغير	اسم المتغير	معنى المتغير
المتغير التابع		
MVA	القيمة السوقية المضافة	القيمة السوقية للشركة - رأس المال المستثمر
المتغير المستقل		
IFR	الافصاح المالي عبر الانترنت (الإلكتروني)	مجموع النقاط المحققة من افصاح المصرف/ مجموع النقاط الاجمالية
المتغيرات الضابطة		
LFSZ	حجم المصرف	اللوغرم الطبيعي للاصول
LVG	الرافعة المالية	مجموع الإلتزامات/ مجموع الأصول
AGE	عمر المصرف	الفرق بين تاريخ تأسيس المصرف وتاريخ اصدار البيانات (2015)
ε_i	الخطأ العشوائي	

المرحلة الأولى: الإحصاء الوصفي:

وقد أظهرت نتائج الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة الجدول رقم (2) بأن الوسط الحسابي للقيمة السوقية المضافة للمصارف الإسلامية بلغ حوالي 678.42 مليون وبلغ حجم أصولها كذلك حوالي 88508669.19 وهذا يعتبر جيدا نظرا لطبيعة الحدائة النسبية في المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون وهذا يدل على ارتفاع معدلات اسعار اسهمها نظر لارتفاع التداول عليها، ويمكن تفسير ارتفاع حجم الاصول بالمصارف الإسلامية كذلك إلى ارتفاع حجم الوفورات المتاحة لدى المصارف الإسلامية نظرا لمحدودية الصيغ التمويلية التي يتم تطبيقها.

جدول رقم (2) الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة					
المتغيرات	المشاهدات	أعلى قيمة	أقل قيمة	الوسط	الانحراف المعياري
القيمة السوقية المضافة	29	6042	-268	678.42	1398.708
مجموع الأصول	29	486356676	63902	88508669.19	1.131E8
الرافعة المالية	29	.91	.13	.7226	.23364
العمر	29	47	6	29.14	11.516
الافصاح المالي الإلكتروني	29	.93	.26	.7241	.18741

ويمكننا من الجدول كذلك ملاحظة ارتفاع قيمة الرافعة المالية إذ بلغت حوالي 72% وهو مايدل على استخدام حجم كبير من الديون في تمويل أصول المصارف الإسلامية ولعل ذلك يعزز حقيقة ارتفاع ودائع العملاء بنسبة تفوق حجم الاستثمار نظرا لاقصار الاستثمار في غالبية المصارف الإسلامية على المرابحات، والمضاربات (السرطاوي وآخرون 2016، وحمدان وآخرون، 2012، والسرطاوي، 2015). ومن ملاحظتنا للجدول السابق نلحظ كذلك ارتفاع متوسط اعمار المصارف الإسلامية مما يعني معاصرتها للعديد من التغيرات التكنولوجية حول العالم وكذلك للومات المالية التي حدثت مع مطلع القرن الحالي الأمر الذي من شأنه أن يجعلها أكثر اهتماما وإدراكا لأهمية الافصاح المالي الإلكتروني، ولعل مايدل على ذلك النسبة الجيدة للافصاح الإلكتروني المطبق من قبلها والذي بلغ حوالي 72%.

بالاعتماد على ماسبق وللوقوف على مدى التفاوت بين المصارف الإسلامية في مستوى تأثير حجم الاصول على مؤشراتنا الأخرى فقد قام الباحث بتقسيم المصارف الإسلامية إلى مجموعتين المجموعة الأول وهي المصارف التي فاق حجم الوسيط الحسابي فيها عن 45229914 والمجموعة الثانية ذات حجم الاصول اقل من قيمة الوسيط. الجدول رقم (3) يظهر نتيجة تحليل الاتجاه للمتغيرات بالاعتماد على حجم المصرف:

الجدول رقم (3) الإحصاء الوصفي للمتغيرات بالاعتماد على حجم المصرف (تحليل الاتجاه)					
المتغيرات	المشاهدات	حجم المصرف		للعينات المستقلة (T) اختبار	
		كبير	صغير	T. test	Sig.
القيمة السوقية المضافة	14 - 15	1201.32	118.17	2.226	0.0175
الرافعة المالية	14 - 15	.8220	.6161	2.606	0.0075
العمر	14 - 15	30.33	27.86	.572	0.286
الافصاح الإلكتروني	14 - 15	.8193	.6222	3.288	0.0015

*دال احصائيا عند مستوى 5%.

عند ملاحظتنا للنتائج أعلاه نجد بأن القيمة السوقية المضافة في المصارف ذات الحجم الكبير فاق نظيرتها

ذات الحجم الصغير وبدرجة دلالة إحصائية إذ أنه كلما ارتفع حجم الأصول كلما تحسن مؤشر القيمة الاقتصادية المضافة. وكذلك توجد علاقة ايجابية ودالة احصائيا بين الرفع المالي وحجم المصرف بمعنى أنه كلما زاد حجم المصرف زاد اعتماده على أدوات الدين في تمويل مشروعاته ولعل ذلك يعود في المصارف الاسلامية إلى ارتفاع نسبة الايداع عليها من قبل الزبائن- كونها أكثر استقرارا من مثيلتها التقليدية في ما يتعلق بالخطر المصاحب لعملها (السرطاوي وسند، 2015)- أكثر من كونه تمويلا بالدين. وقد اظهرت نتائج تحليل اتجاه العلاقة بالاعتماد على الحجم كذلك بوجود علاقة ايجابية وغير دالة احصائيا بين من عمر المصرف الاسلامي وبين حجم المصرف من جهة اخرى بمعنى أن المصارف الإسلامية الأقدم عمرا يرتفع حجم أصولها مقارنة بالمصارف الأقل عمرا وهذا يعتبر من وجهة نظر الباحث منطقيا كون أن المصارف الأقدم أكثر جذبا للمودعين والمستثمرين الأمر الذي من شأنه أن يسهم في زيادة حجم أصولها . أما فيما يتعلق بالافصاح الإلكتروني فإننا نلاحظ ارتفاعه في المصارف ذات الحجم الأكبر مقارنة بذات الحجم الأصغر وبدرجة دلالة احصائية وهو مايمكن تفسيره على قدرة المصارف ذات الحجم الأكبر على تطوير واستقطاب التكنولوجيا والبنى التحتية الملائمة للافصاح الإلكتروني.

المرحلة الثانية: اختبار مدى صلاحية البيانات:

بالاعتماد على نتائج الاحصاء الوصفي وللتأكد من سلامة البيانات لاختبار العلاقة بين القيمة السوقية المضافة والافصاح الإلكتروني فقد قام الباحث بعمل الاختبارات التالية:

أ- التداخل الخطي المتعدد (Multicollinearity): وذلك للتأكد من عدم وجود التداخل الخطي بين المتغيرات، إذ ان وجود مثل هذا التداخل سيضعف من قوة النموذج الذي تم اعتماده لاختبار الفرضية؛ وقد بلغت قيمة معامل التباين (VIF) للمتغيرات الجدول رقم (4) أقل من 10 وبلغت كذلك قيمة الـ (Tolerance) أقل من 1 صحيح مما يعني عدم وجود مشكلة التداخل في المتغيرات

الجدول رقم (4) اختبار التداخل الخطي (Multicollinearity)		
المتغيرات	VIF	Tolerance
العائد على الأصول	1.558	.642
الرافعة المالية	1.399	.715
العمر	1.093	.915
الافصاح الإلكتروني	1.389	.720

ب- الترابط الذاتي بين المتغيرات (Autocorrelation): وذلك للتأكد من وجود أو عدم مشكلة الترابط الذاتي بين المتغيرات والتي تؤدي في حال وجودها إلى اضعاف النموذج وذلك لكون بعض المتغيرات يكون له تأثير على متغير آخر؛ وقد أظهرت نتائج الاختبار بأن قيمة (Durbin-Watson) بلغت أقل من 2 مما يعني وجود الترابط الذاتي بين المتغيرات ولذلك تم استخدام (Lag 1) عند تحليل البيانات للتغلب على هذه المشكلة في النموذج.

الجدول رقم (5) اختبار الترابط الذاتي بين المتغيرات (Autocorrelation)					
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate	Durbin-Watson
1	.443	.0201	.103	1354.073	1.464

المرحلة الثالثة: اختبار نموذج الدراسة:

بعد التأكد من من مدى ملائمة النموذج تم إختبار نموذج الدراسة عن طريق استخدام الإنحدار المتعدد (Multi Regression) وقد أظهرت النتائج الجدول رقم (6) وجود علاقة ايجابية ذات دلالة إحصائية بين القيمة السوقية المضافة وبين الإفصاح المالي الإلكتروني في المصارف الإسلامية إذ بلغت قيمة (Beta) 0.303 وقيمة (t) (1.867) وقيمة (Sig.) أقل من 10% مما يعني بأنه كلما زاد الإفصاح المالي الإلكتروني تحسنت القيمة السوقية المضافة للمصرف الإسلامي. ولعل ذلك يعود إلى كون الإفصاح الإلكتروني سيوفر البيانات لمستخدميها بشكل دقيق وقابل للتحقق وكذلك في الوقت الملائم لعملية اتخاذ القرارات مما يعني شفافية أكثر وعقلانية أكبر عند اتخاذ القرارات نتيجة لتخفيض تكلفة الوكالة والحد من ظاهرة عدم تماثل المعلومات مما يرفع من حجم الطلب على اسهم المصارف وبالتالي يؤدي إلى ارتفاع قيمها السوقية مقارنة بقيمها المكتتب بها. وتتشابه هذه النتيجة مع ما توصلت اليه دراسة كل من (المهندي وصيام، 2007، و الشعار وآخرون 2015) الذين اشاروا إلى وجود علاقة ايجابية بين الإفصاح والقيمة السوقية للشركة.

الجدول رقم (6) اختبار الانحدار المتعدد (Multi Regression)			
Sig.	T. test	Beta	المتغيرات
.003	2.758	.532	العائد على الأصول
.267	1.135	.246	الرافعة المالية
.206	1.301	.249	العمر
.070	1.867	.303	الإفصاح الإلكتروني
R ²			0.201
F			3.243
Sig (F)			0.031

وبالنظر إلى الجدول رقم (6) كذلك فإننا نلاحظ وجود علاقة ايجابية وغير دالة احصائيا بين كل من الرفع المالي وعمر المصرف الإسلامي من جهة و القيمة السوقية المضافة من جهة أخرى. أما فيما يتعلق بحجم الأصول فإنه يتناسب طرديا وبدلالة إحصائية مع القيمة السوقية المضافة ولعل ذلك يعتبر كنتيجة حتمية لزيادة الاقبال على المصارف التي تمتاز بالأداء الجيد مقاسا بالقيمة السوقية المضافة مما يضاعف من حجم أصولها.

بالاعتماد على المناقشة السابقة فإنه يمكننا القول بأنه يوجد أثر ايجابي دال احصائيا للإفصاح المالي

الإلكتروني على القيمة السوقية المضافة للمصرف الإسلامي.

النتائج العامة والتوصيات:

أولا النتائج العامة:

بالاعتماد على نتائج التحليل الاحصائي وعلى ما تم مناقشته سابق فإنه يمكننا التوصل إلى النتيجتين العموميتين التاليتين:

- 1- وجود مستوى مقبول من الافصاح المالي الإلكتروني في المصارف الإسلامية الخليجية.
- 2- اظهرت النتائج وجود علاقة ايجابية ودالة إحصائيا بين مستوى الافصاح المالي الإلكتروني والقيمة السوقية المضافة في المصارف الإسلامية الخليجية.

ثانيا التوصيات:

بالاعتماد على النتائج العامة السابقة فإن الباحث يوصي:

- 1- الجهات المنظمة لعمل المصارف الاسلامية الخليجية بضرورة وضع جملة من المعايير الدقيقة للافصاح المالي الإلكتروني بهدف تنظيمه لجعله أكثر اتساقا بين المصارف الاسلامية لكونه يعزز من الشفافية والمسائلة ويحسن من الأداء على المستوى المصرفي وعلى المستوى الاقتصادي المحلي.
- 2- كذلك فإنه يمكن للمصارف الإسلامية التوسع في عملية الافصاح الإلكتروني كونه يسهم في تحسين مؤشرات الأداء.
- 3- كذلك يوصي الباحث بإجراء هذه الدراسة على عينة أوسع من المصارف الاسلامية، ومن خلال استخدام مؤشرات أداء أخرى كالعائد على الأصول، والعائد على حقوق الملكية، ونصيب السهم من الأرباح الموزعة وغيرها من مؤشرات الأداء الأخرى.

المراجع

1. حمدان علام، السرطاوي عبد المطلب و رائد جبر ، 2013، أثر حوكمة الشركات في الأداء المالي، والتشغيلي، وأداء الأسهم في سوق الكويت المالية، *المجلة العربية للعلوم الإدارية- مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت*، المجلد 20، العدد 2، ص. 255-302.
2. حمدان، علام، وعبدالمطلب السرطاوي، جبر رائد ، 2012، تطبيق منهجية الحدث في دراسة أثر الأزمة المالية العالمية في العوائد غير العادية لأسهم المصارف الاسلامية، *مجلة الهيئة العالمية للتسويق الاسلامي*، الهيئة العالمية للتسويق الاسلامي، 1(3)، 16-30.
3. السرطاوي، عبدالمطلب، 2015، اثر الحاكمية المؤسسية على أداء الشركات المدرجة في الاسواق المالية لدول مجلس التعاون الخليجي، *المجلة الأردنية في إدارة الأعمال*، الجامعة الأردنية، 11(3)، 705-725.
4. السرطاوي، عبدالمطلب، 2012، أثر الحاكمية المؤسسية على أداء المصارف الخليجية: دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية و التقليدية في دول مجلس التعاون الخليجي، *مجلة الهيئة العالمية للتسويق الاسلامي*، الهيئة العالمية للتسويق الاسلامي، 1(2)، 23-43.
5. السرطاوي، عبدالمطلب و علام حمدان، 2013، مدى التماثل بين المصارف في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية وأثرها في العائد على الأسهم "دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية

- والتقليدية في دول مجلس التعاون الخليجي، *المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية*، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، 15(2)، 243-254.
6. السرطاوي، عبدالمطلب، وزكية سند، 2015، أثر الحاكمية المؤسسية على أداء الأسهم: دليل من البحرين، المؤتمر العالمي السادس للتسويق الإسلامي، 6-8 آيار اسطنبول، الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي.
7. السرطاوي ، عبدالمطلب، علام حمدان، وبهاء عواد، 2016، استقلالية مجلس ادارة المصارف الاسلامية الخليجية وعلاقتها بالأداء، المؤتمر العالمي السابع للتسويق الإسلامي، 4-6 آيار الدار البيضاء، الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي.
8. الشعار ، اسحق محمود، و نضال زلوم، شادي خطاب، 2015، دور ربحية ومديونية الشركة في تحديد أثر مستوى الإفصاح غير المالي على القيمة السوقية، *المجلة الأردنية في إدارة الأعمال*، الجامعة الأردنية، 11(3)، 685-703.
9. المهندي، محمد عبد الله، ووليد زكريا صيام، (2007)، أثر الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية السنوية المنشورة على أسعار الأسهم دراسة تطبيقية في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية، *دراسات العلوم الإدارية*، 34(2)، 258-285.
10. AlMatrooshi, Sara, Abdalmuttaleb Al-Sartawi, Zakeya Sanad. (2016). DO AUDIT COMMITTEE CHARACTERISTICS OF BAHRAIN LISTED COMPANIES HAVE AN EFFECT ON THE LEVEL OF INTERNET FINANCIAL REPORTING?, **Corporate Ownership and Control Journal**, 13 (2): 130-146.
11. Fama, E., Jensen, M., 1983. Separation of Ownership and Control. *The Journal of Law & Economics*, 26 (2), 301–325.
12. Hunter, Shirley A. and Smith, L. Murphy. 2010. Impact of Internet Financial Reporting on Emerging Markets. [*Journal of International Business Research*](#). 8 (2): 21-40.
13. Mousa, Gehan A. and Abdelmohsen M. Desoky. 2012. The Association between Internal Governance Mechanisms and Corporate Value: Evidence from Bahrain. [*Asian Academy of Management Journal of Accounting and Finance*](#). 8 (1): 67-92. 26.
14. Yue-Duan, Guan, Sheu Dwan-Fang and Chu, Yu-Chin.2007. Ownership Structure, Broad of Directors, and Information Disclosure. *Journal of American Academy of Business*, Cambridge: ABI/INFORM Global pg. 182.
15. Sanad, Zakeya, Al-Sartawi, Abdalmuttaleb. (2016). Investigating the Relationship between Corporate Governance and Internet Financial Reporting (IFR): Evidence from Bahrain Bourse, **Jordan Journal of Business Administration**, 12 (1):239-269.

الإخبار عن جرائم الفساد الإداري: دراسة مقارنة ما بين القانون الأردني والشريعة الإسلامية

د. محمد مقبل العنجلي

أستاذ القانون الإداري المساعد

كلية الحقوق، جامعة الزرقاء

المملكة الأردنية الهاشمية

Mohdal63@yahoo.com

ملخص

توصلت هذه الدراسة إلى أن المشرع الأردني أسوةً بأحكام الشريعة الإسلامية وضعا للحلول للتصدي لظاهرة الفساد الإداري من خلال التشريعات المختلفة التي تضمن مكافحته والحد منه، والنص على إلزام الموظف بالإبلاغ عن الجرائم التي تصل إلى علمه وتحت طائلة المساءلة، وإيقاع العقوبة في حال مخالفة ذلك، وكذلك النص على الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة والتي يعتبر القيام بها من قبل الموظف فساداً إدارياً، ووضع العقوبات الرادعة للحد منها. كلمات مفتاحية: فساد، الإخبار، الفساد الإداري.

Abstract

This study found that Jordanian law similar to the provisions of Islamic Sharia situation solutions to address the phenomenon of administrative corruption through various legislations that ensure combat and reduce it, and the text to require the employee to report crimes that come to his knowledge, and under penalty of accountability and the rhythm of punishment in case of violation of this, as well as text the crimes against the duties of the office, which is performed by the employee's administrative corruption, and the development of deterrent penalties to reduce them.

Keywords: corruption, Telling, administrative corruption.

مقدمة:

يعد الحديث عن الفساد الإداري أمراً بالغ الحساسية والأهمية، فهو جزء لا يتجزأ في الصراعات الاجتماعية والسياسية عبر التاريخ، فما قامت ثورة أو سقطت أنظمة أو انهارت أمم إلا وكان الفساد الإداري عنصراً فاعلاً في إحداث ذلك، فكان السلاح الذي يشهر في وجه الحكم كمبرر للدعوة إلى تغييره، كما كان العنوان الأول في مسيرة الإصلاح في الكثير من البلدان.

ولما كان القانون الإداري الأردني غير مقتن، الأمر الذي جعل الباحث يركز في هذه الدراسة على القوانين والأنظمة ذات الصلة بقانون العقوبات، وقانون أصول المحاكمات الجزائية، وقانون هيئة

مكافحة الفساد، فضلاً عن المواد القانونية المتعلقة بذات الموضوع، ناهيك عن التركيز على موقف الشريعة الإسلامية من الفساد الإداري وآلية مكافحته.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة بطرح سؤال رئيس يتمثل بمدى معالجة المشرع الأردني وأحكام الشريعة الإسلامية لموضوع الإخبار عن الفساد الإداري؟ ويتفرع عن هذا التساؤل مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

* هل نظم المشرع الأردني موضوع الفساد الإداري ضمن تشريعاته المختلفة؟

* هل وفر المشرع الأردني نظام حماية للموظف أو المواطن الذي يقوم بالإخبار عن جرائم الفساد الإداري؟

* هل تضمنت الشريعة الإسلامية ما يضمن الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته؟

* هل يوجد مفهوم واضح للفساد الإداري؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها محاولة جديدة نسبياً لتسليط الضوء على موضوع الإخبار عن الفساد الإداري في المملكة الأردنية الهاشمية- تشريعاً وجزءاً، مع بيان موقف الشريعة الإسلامية منه، وكذلك الوقوف على أسباب الفساد الإداري وآثاره.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى المساهمة في معالجة الفساد الإداري بعرض الوسائل العلاجية في الشريعة الإسلامية، وعرض موقف المشرع الأردني منه، وقدرته على علاجه، وذلك من خلال عرض التجربة الأردنية في هذا المجال.

منهج الدراسة:

سوف يعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج التحليلي المقارن، من خلال تحليل النصوص القانونية النازمة للفساد في القانون الأردني، ومقارنتها مع الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول

مفهوم الفساد الإداري من الناحية القانونية

مفهوم الفساد الإداري مفهوم واسع جداً بحيث لا يمكن أن يحويه تعريف واحد⁽¹⁾ ويرجع ذلك إلى أنه ذو مفهوم مركب يختلف من عصر إلى آخر. ورغم تعدد الأسباب التي حالت دون وضع تعريف موحد للفساد الإداري، ورغم المفاهيم التي نشأت عن هذه الأسباب فإنه يمكن تصنيف اتجاهات الباحثين للفساد الإداري في أربعة معايير:

المعيار الأول: المعيار أقيمي:

1 هلال، محمد عبدالغني حسن، مقاومة ومواجهة الفساد"القضاء على أسباب الفساد" مركز تطوير الأداء والتنمية، مصر الجديدة، 2007م، ص 10.

وهو المعيار الذي يؤكد المعايير الأخلاقية والقيم الدينية التي تحارب الفساد وتعدده مرضاً فردياً هداماً للشخص، ومن تعريفات هذا المعيار للفساد الإداري " إضعاف أو إفساد للاستقامة والفضيلة أو المبادئ الخلقية" أو الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى⁽¹⁾. وينتقد الباحث هذا المعيار من حيث أنه غير محدد، بالإضافة إلى أنه يعتبر نسبياً وغير ثابت، وذلك لصعوبة قياسه والتحقق منه.

المعيار الثاني المعيار المصلحي:

ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى الفساد باعتباره سلوكاً ضاراً بالمصلحة العامة، ويتضمن تحويل المصلحة العامة لتحقيق منافع، فهم يجعلون المصلحة الخاصة والمصلحة العامة معياراً للحكم على السلوك الفاسد⁽²⁾. ومن هذه المفاهيم تعريف كوبر (Kuper) الذي عرّف الفساد الإداري بأنه: " استخدام الوظيفة العامة أو السلطة للحصول على مكاسب شخصية أو منفعة ذاتية غير شرعية ". وعرف مايكل كلارك (clark) الفساد بأنه: " إساءة استعمال الوظيفة الإدارية للحصول على منافع شخصية أو فئوية"⁽³⁾.

وينتقد الباحث هذا المعيار لعدم وجود أسس تحدد مفهوم المصلحة العامة لتمييزها عن المصلحة الشخصية، وأسس تحدد معنى إساءة استخدام الوظيفة العامة أو السلطة، وبالتالي عدم القدرة على تحديد فيما إذا كان الفعل الذي قام به الموظف فساداً إدارياً أم لا.

المعيار الثالث المعيار القانوني (التشريعي):

يركز أنصار هذا الاتجاه على أن السلوك المنطوي على الفساد هو ذلك السلوك الذي ينتهك القواعد القانونية الرسمية التي يفرضها النظام السياسي القائم على مواظبه⁽⁴⁾. إذ يرى أنصار هذا الاتجاه أن القانون والشرعية هما المعيار الوحيد للحكم على الفساد الإداري، ويحصرونه في خرق القوانين والأنظمة التي يجب مراعاتها وظيفياً⁽⁵⁾.

ومن تعريفات الفساد الإداري وفق هذا المعيار بأنه: " السلوك المنحرف عن الواجبات الرسمية محاباة لاعتبارات خاصة كالأطماع المالية والمكاسب الاجتماعية، وارتكاب مخالفات ضد القوانين لاعتبارات شخصية"⁽⁶⁾.

وينتقد الباحث هذا المعيار كون القانون يمكن أن يضيف الشرعية أحياناً على بعض التصرفات التي تعتبر فساداً، كقيام مسئول بصياغة قواعد دستورية تخدم مصلحة الخاصة، أو قدرة أحد الموظفين

1 داغر، منقذ محمد، علاقة الفساد الإداري بالخصائص الفردية والتنظيمية لموظفي الحكومة ومنظمتها، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، 2000م، ص9.
2 سالم، حنان، ثقافة الفساد في مصر، دراسة مقارنة للدول النامية، ط1، دار مصر المحروسة، القاهرة، 2003، ص30.

3 بوادي، حسنين المحمدي، الفساد الإداري (لغة المصالح) دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص17

4 بوادي، حسنين المحمدي، مرجع سابق، ص17-18.

5 داغر، مرجع سابق، ص11.

6 الأعرجي، عاصم، دراسات معاصرة في التطوير الإداري، دار النشر والتوزيع، عمان، 1995، ص16.

على التهرب من المخالفة القانونية، وبالتالي لا يعتبر ذلك مخالفة صريحة للقانون، مما يؤدي إلى عدم اعتبار ما قام به الموظف فساداً إدارياً دون أن يكون هناك مخالفة صريحة للقانون، وعدم إمكانية مساءلة الموظف.

المعيار الرابع معيار الرأي العام:

ينظر هذا الاتجاه إلى الفساد بوصفه نتيجة مجموعة من الاختلالات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع، وعلى هذا الأساس، فإنه حتى يتم الكشف عن أسباب الفساد ومظاهره داخل المجتمع يجب تحديدها داخل البناء الاجتماعي الشامل⁽¹⁾ فترك تحديد ما يراه فاسداً من تصرفات الإداريين وما لا يراه كذلك إلى الجمهور العام والموظفين⁽²⁾.

ويرى الباحث أنه وبالرغم من أن هذا المعيار له بعض المزايا الواقعية إلا أنه لا يمكن الاعتماد عليه، ذلك لأن الرأي العام حقيقة متغيره عبر الزمن وما ينظر إليه اليوم على أنه عمل فاسد قد ينظر إليه في المستقبل على أنه عمل مشروع وقانوني. كما أن الرأي العام يختلف من دولة إلى أخرى، وحتى داخل الدولة نفسها من فترة إلى أخرى.

وكذلك يرى الباحث أنه لا يمكن الاستناد إلى أي من المعايير التي تم التطرق إليها للتمييز فيما بين ما يعتبر عملاً فاسداً أو مشروعاً، الأمر الذي يتطلب البحث عن معايير تحيط بالفساد بجميع صورته حتى يمكن القضاء عليه ومكافحته.

ويعرف الباحث الفساد الإداري بأنه: سلوك الموظف سلوكاً يخالف واجبات وظيفته، ويمس كرامتها، لتحقيق أغراض أو منافع شخصية له أو لغيره.

الفرع الثاني

مفهوم الفساد الإداري في الاصطلاح الشرعي

مفهوم الفساد من منظور الشريعة الإسلامية هو: "كل المعاصي والمخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها والعمل بها". أما مفهوم الإدارة في الاصطلاح الشرعي فهو: "تنظيم وإدارة القوى البشرية لتحقيق أهداف الدولة الإسلامية في إطار أحكام الشرع"⁽³⁾.

وإن كل من المفهومين للفساد الإداري (المفهوم الاصطلاحي والشرعي) متفق على أن انحراف الموظف في سلوكه الوظيفي لتحقيق مصلحته أو مصلحة جهة ما هو السبب الرئيس لوقوع الفساد الإداري.

وخلاصة القول هو أن المفهوم القانوني والشرعي للفساد الإداري متفقان من حيث المبدأ وإن اختلفا في العبارات والألفاظ. ومن خلال التعاريف المتقدمة يمكن استنباط الخصائص الجوهرية للفساد الإداري، وهذا ما سيتم تناوله في الفرع التالي.

1 بوادي، مرجع سابق، ص 18-19 .

2 داغر، مرجع سابق، ص 361.

3 أدهم فوزي كمال، الإدارة الإسلامية، دراسة مقارنة بين النظم الإسلامية والوضع الحديثة، ط1، دار النفائس، عمان، 2001، ص 22 .

الفرع الثالث

خصائص الفساد الإداري

أولاً السرية:

تتصف أعمال الفساد الإداري بالسرية بشكل عام⁽¹⁾؛ وذلك لما يتضمنه النشاط من ممارسات غير مشروعة من جهة القانون أو المجتمع أو الاثنين معاً⁽²⁾.

ثانياً اشتراك أكثر من طرف في الفساد:

قد يقع الفساد الإداري من شخص واحد، ولكن عادةً ما ترتكب هذه الجريمة من قبل أكثر من شخص؛ وذلك بسبب العلاقات التبادلية للمنافع والالتزامات بين أطراف الجريمة، إذ أن الفساد تعبير عن اتفاق إرادة صانع القرار والمؤثر بتكليفه مع إرادة أولئك الذين يحتاجون إلى قرارات محددة تخدم مصالحهم الفردية أولاً وأخيراً⁽³⁾.

ثالثاً سرعة الانتشار:

يتميز الفساد الإداري بخاصية سرعة الانتشار، وخاصةً عندما يكون الفساد ناتجاً عن المسؤولين الإداريين، فتزداد سلطة الفاسدين ونفوذهم مما يعطيهم القوة للضغط على باقي الجهاز الإداري للسير على خطاهم طوعاً أو كرهاً. كما أن خاصية انتشار الفساد لا تقتصر على حدود الجهاز الإداري في الدولة الواحدة، بل إن الفساد قابل للانتقال من دولة إلى أخرى خصوصاً في ظل العولمة والسوق المفتوحة⁽⁴⁾.

رابعاً التخلف الإداري:

يتوافق الفساد الإداري أحياناً كثيرة ببعض مظاهر التخلف الإداري كتأخير المعاملات والتغيب عن العمل وسوء استغلال الوقت، والعصبية ضد المتعاملين مع الجهاز الإداري وغيرها من المشاكل الإدارية، مما يؤدي إلى ظهور شعور عام لدى الموظفين الصالحين في الجهاز الإداري بعدم الراحة و فقدان الحافز على العمل الجاد وخدمتهم من أذى الموظفين الفاسدين، خاصةً إذا كانوا من أصحاب القرار في الجهاز الإداري، مما يؤثر على مصلحة المجتمع بأكمله⁽⁵⁾.

المطلب الثاني

أسباب الفساد الإداري

إن ظاهرة الفساد الإداري تحكمها في مجموعها أسباب متداخلة ومتفاعلة فيما بينها، وهذه أسباب تمثل بطبيعتها المباشرة أو غير المباشرة الجذور الأساسية لانتشار الفساد الإداري ومن هذه الأسباب ما يلي:

1 هيئة الأمم المتحدة، الفساد في الحكومة، ترجمة نادر أحمد أبو شيخه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان، 1994، ص52

2 حراشنة، عبد المجيد، الفساد الإداري، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، ص41 .

3 هيئة الأمم المتحدة، الفساد في الحكومة، ترجمة نادر أحمد أبو شيخه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان، 1994، ص52.

4 حراشنة، مرجع سابق، ص 41.

5 حراشنة، مرجع سابق، ص 41.

أولاً: انحلال البناء القيمي وضعف الضوابط الأخلاقية في مؤسسات الدولة والمجتمع عموماً مما يؤدي إلى تغليب المصلحة الفردية على المصلحة العامة، وتؤدي القيم الثقافية السائدة في بعض المجتمعات دوراً بارزاً في ترسيخ ظاهرة الفساد، وذلك بعدم الاهتمام بغرس القيم والأخلاق الدينية في النفوس⁽¹⁾.

ثانياً: غياب المسائلة بكل أو معظم صورها، وهو إما بسبب الغياب القانوني، أي أن المنظومة القانونية لا تتضمن تنظيمات لآليات المسائلة فلا وجود لرقابة دستورية أو مساءلة برلمانية ولها وجود في المنظومة القانونية، ولا وجود لمؤسسات الرقابة الداخلية، وإما بسبب عدم فاعلية المنظومة القانونية، أي قد تكون المساءلة منظمة قانوناً ولها وجود في المنظومة القانونية ولكنها غير فاعلة ولا تؤدي دورها المرجو منها فوجودها كعدمها.

ثالثاً: اختلال موازين توزيع الثروة على أفراد المجتمع، وغلبة الشعور بالغبين لدى غالبية أفراد المجتمع مما يدفع بعضهم إلى ابتداع وسائل التهرب واختلاس الأموال العامة كمحاولة لإعادة التوازن المفقود، حيث يلعب الفقر والعوز وتدني مرتبات الموظفين دوراً هاماً في انتشار الفساد الإداري⁽²⁾.

رابعاً: الرواتب غير المجزية لموظفي القطاع العام، مما يلجئهم إلى البحث عن مصادر أخرى للدخل، فإن لم يجدوا مصادر مشروعة اضطروا إلى استثمار وظائفهم للحصول على الأموال ولو كان ذلك ضد المصلحة العامة للإدارة.

المطلب الثالث

آثار الفساد الإداري

أولاً عرقلة النمو وزيادة الفقر والعجز عن مكافحته:

ذلك لأن مساعدة الفقراء تتطلب تحويل الموارد العامة إلى أنشطة تصب في إطار تعزيز النمو، كإلزامية التعليم الابتدائي، والرعاية الصحية الأولية، إلا أن ذلك لا يناسب السياسيين الباحثين عن أموال الفساد فهم غير قادرين على جمع أموال ضخمة إلا من مستويات مرتفعة من الإنفاق التي تتيح قدراً أعظم من فرص الفساد كعمليات شراء الأسلحة، ومشاريع الأعمار الكبرى، لذا لا يحتل الإنفاق لمصلحة الفقراء سوى أدنى مرتبة في سلم أولويات بلدان الفساد السياسي. كما أن للفساد تأثير على النظام الاقتصادي من حيث أن له أهمية بالغة في بناء وارتقاء المجتمعات والأمم، والعامل الوحيد لتحقيقها هو النمو الاقتصادي، والفساد يشكل أخطر معيق لعملية التنمية إذ يؤدي إلى استنزاف الموارد التي تركز عليها التنمية⁽³⁾.

ثانياً الحد من تقديم الخدمات:

1يماني، هنا، الفساد الإداري من منظور إسلامي، مقال منشور على الانترنت، ص5.
2الكبيسي، عامر، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي، الرياض، 2005، ص 68
3الشيخ داوود، عماد صلاح عبد الرزاق، الفساد والإصلاح، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة، أمان، القدس، 2004، ص 150- 151

مما يؤدي إلى ارتفاع أعباء توفير كمية قليلة منها، أو على الأقل التوزيع غير العادل لها، أو تردي نوعيتها، أو صعوبة الحصول عليها دون رشوة أو توسط. كما أن الفساد يؤدي إلى خلل في القيم الاجتماعية ومنظومة المبادئ السامية في المجتمع وأخلاقيات العمل⁽¹⁾ فيؤدي إلى تقليص القيم الإيجابية وتنشأ بدلاً منها قيم وعادات وأعراف جديدة تتحكم بها وتديرها عقلية السوق والمنافع الخاصة الخاضعة لمعيار الكسب والجشع والطمع.

ثالثاً: هروب المستثمرون المحليون للاستثمار في الخارج وعزوف الاستثمار الأجنبي عن الاستثمار داخل البلاد، وذلك لارتفاع تكلفة الاستثمارات نتيجة دفع الرشوة أو مقابل⁽²⁾.

المبحث الثاني

الإخبار عن جرائم الفساد الإداري في القانون الأردني

تقسيم: سيقسم الباحث هذا المبحث إلى مطلبين؛ بحيث يتناول في المطلب الأول طبيعة الإخبار عن الجرائم، في حين يستعرض في المطلب الثاني التنظيم القانوني للإخبار عن الفساد.

المطلب الأول

طبيعة الإخبار عن الجرائم

أثار موضوع الإخبار ولا يزال جدلاً فقهيّاً كبيراً حول الطبيعة التي يحظى بها، وذلك بحسب الزاوية التي ينظر إليه من خلالها، وانعكس ذلك على موقف المشرع الجزائري الأردني، فجعل من الإخبار رخصة للأفراد فلم يقر المسؤولية الجزائية لمن يعلم بالجريمة ولا يخبر عنها باستثناء ما ورد في المادة 206 من قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 1960، وفي الباب الرابع منه على الجرائم المخلة بالإدارة القضائية، وفي الفصل الأول على عقوبة كتم الجنايات والجشع وفرض عقوبة من شهر إلى سنة في حالة العلم باتفاق جنائي لارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها وفي المواد (135، 136، 137، 138، 142، 143، 145، 148)، من هذا القانون ولم يخبر بذلك السلطة العامة بوجه السرعة المعقولة. وجعل من الإخبار واجباً على كل مكلف.

ومضمون ذلك ما يتعلق بالجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي سواءً منها ما يمثل اعتداء على حياة جلالة الملك، أو الملكة، أو ولي العهد، أو أحد أوصياء العرش، أو حريته، أو العمل على تغيير الدستور بطريقة غير مشروعة، أو إثارة عصيان مسلح، وقد تصل عقوبة بعض هذه الجرائم إلى الإعدام.

وقد أخذ قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني بمبدأ الإخبار من قبل الموظفين أو السلطة الرسمية، والتي اعتبرت الإخبار واجباً عليهم، وذلك وفقاً لمنطوق المادة (25) التي نصت بقولها: "على كل سلطة رسمية أو موظف علم أثناء إجراء وظيفته بوقوع جناية أو جنحة أن يبلغ الأمر في الحال المدعي العام المختص وأن يرسل إليه جميع المعلومات والمحاضر والأوراق المتعلقة بالجريمة." "

1 أبو دية، أحمد، الفساد " سبله وآليات مكافحته، ط1، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة،
أمان، القدس، 2004، ص6

2سالم، حنان، ثقافة الفساد في مصر، مرجع سابق، ص 139

والواجب المقصود به هنا، الإخبار عن الجرائم، حيث تبنت التشريعات إلزام الأفراد بالإخبار عن الجرائم ورتبت جزاءً على ذلك الواجب، فقد أخذ قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني بوجوبية الإخبار حيث جاء في المادة (26) منه على أن: "1 - كل من شاهد اعتداء على الأمن العام أو على حياة أحد الناس أو على ماله يلزمه أن يعلم بذلك المدعي العام المختص. 2 - كل من علم في الأحوال الأخرى بوقوع جريمة يلزمه أن يخبر عنها المدعي العام".

وقد عاقبت المادة (206) من قانون العقوبات الأردني، كل من علم باتفاق جنائي لارتكاب أية جريمة من الجرائم الواقعة على أمن الدولة أن يخبر السلطة العامة بذلك وعلى وجه السرعة المعقولة، وإلا عوقب بالحبس من شهر إلى سنة.

لذا فموقف المشرع الأردني عد الإخبار واجباً قانونياً على الأفراد في بعض الحالات ومساءلة الأفراد الممتنعين منهم أمر مهم، ويؤيد الباحث هذا التوجه، ولاسيما في جرائم الفساد إذ أن ذلك يؤدي إلى رفع وتحفيز الشعور بالمواطنة الصالحة وتحقيق الأمن الاجتماعي.

المطلب الثاني

الانتظيم القانوني للإخبار عن الفساد

أعطى قانون هيئة مكافحة الفساد رقم 62 لسنة 2006 في الأردن صلاحية الكشف عن مواطن الفساد بجميع أشكاله بما في ذلك الفساد الإداري والمالي والواسطة والمحسوبية إذا شكلت اعتداء على حقوق الغير حفاظاً على المال العام .

وأشارت المادة (7) منه لهيئة مكافحة الفساد إجراء التحريات اللازمة لمتابعة أي من قضايا الفساد من تلقاء نفسها أو بناءً على إخبار يرد من أي جهة، وإذا تبين بنتيجة التحقيق أو التحري أن الإخبار الوارد إلى الهيئة كان كاذباً أو كيدياً يتم تحويل مقدمة إلى الجهات القضائية المختصة وفقاً لأصول القانونية المتبعة .

ويتميز الأردن بوجود منظومة شاملة لمكافحة الفساد، تتضمن الإطار التشريعي، والإطار المؤسسي للمؤسسات المكلفة بتنفيذ هذه المهمة، والتي بدورها تقوم برسم السياسات لمكافحة هذه الظاهرة.

وقد صادق الأردن على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC)، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ 2005/2/24 وأصبحت بذلك واجبة التطبيق. أما على المستوى المحلي فهناك مجموعة من التشريعات التي تمنع الفساد وتكافحه، وتضم هذه التشريعات ما يلي:

1. قانون هيئة مكافحة الفساد وتعديلاته رقم (62) لسنة (2006).

تضمن القانون إنشاء هيئة مستقلة لمكافحة الفساد، ترتبط برئيس الوزراء وتتمتع باستقلال مالي وإداري، كما تمارس مهامها وأعمالها بحرية واستقلالية دون أي تأثير أو تدخل من أي جهة كانت، وقد حدد القانون أهداف الهيئة، والأفعال التي تعد فساداً، والصلاحيات الممنوحة للهيئة في التحري عن الفساد المالي والإداري، وتلقي الإخبارات والشكاوى، ومباشرة التحقيق، وجمع الأدلة والمعلومات للكشف عن أفعال الفساد، وحجز الأموال المنقولة وغير المنقولة، والمنع من السفر، وطلب كف اليد عن العمل، وكذلك توفير الحماية اللازمة للمبلغين والشهود والمخبرين والخبراء، بالإضافة إلى المساهمة باسترداد الأموال المتحصلة

عن أفعال الفساد، إلى جانب ذلك اعتبار كل عقد أو اتفاق أو منفعة أو امتياز تم الحصول عليه نتيجة فعل يشكل فساداً قابلاً للإبطال أو الفسخ بقرار من المحكمة المختصة. وقد تم إدخال بعض التعديلات على قانون هيئة مكافحة الفساد الأردنية في العام 2012 حيث تضمن ذلك مجموعة من النصوص القانونية التي تضمنت توفير الحماية اللازمة للمبلغين والشهود والمخبرين في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم من أي إعتداء أو إنتقام محتتملاً سناً لنصوص المواد 23-25 من قانون هيئة مكافحة الفساد وتعديلاته.

وفي العام 2014 قام الأردن بإصدار نظام تنفيذي تحت مسمى (نظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم) والذي بموجبه تم إنشاء وحدة حماية المخبرين المتخصصة ضمن الهيكل التنظيمي لهيئة مكافحة الفساد. وتتولى هذه الوحدة مهمة تلقي طلبات الحماية ودراستها، وتوفير الحماية المطلوبة بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية الأخرى ذات العلاقة. كما تضمن النظام الإشارة إلى إمكانية تعويض الضحايا عن الأضرار التي قد تلحق بهم من جراء الكشف أو تقديم الشهادة في قضايا الفساد

2. قانون العقوبات وتعديلاته رقم (16) لسنة (1960).

جرم قانون العقوبات مجموعة من أفعال الفساد، ومن بينها الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة العامة مثل، الرشوة، والاختلاس، واستثمار الوظيفة، وإساءة استعمال السلطة، والإخلال بواجبات الوظيفة، والجرائم المخلة بالثقة العامة مثل: تقليد ختم الدولة، وتزوير أوراق البنكوت، والتزوير الجنائي، والمصدقات الكاذبة.

3. قانون الجرائم الاقتصادية وتعديلاته رقم (11) لسنة (1993).

جرم القانون مجموعة من الأفعال التي تعد فساداً، وتشمل جرائم المتعهدين، وجرائم النيل من مكانة الدولة المالية، وجرائم تخريب إنشاءات المياه العمومية، كما اعتبر القانون بعض الجرائم الواردة في قانون العقوبات جرائم اقتصادية إذا كانت تلحق الضرر بالمركز الاقتصادي للمملكة، وبالثقة العامة للاقتصاد الوطني أو العملة الوطنية أو الأسهم أو السندات أو الأوراق المالية المتداولة، أو إذا كان محلها المال العام وتضم جرائم الحريق وطرق النقل والمواصلات والغش، والجرائم المخلة بواجبات الوظيفة، والجرائم المتعلقة بالثقة العامة، وجرائم التزوير، وجرائم السرقة والاحتيال وإساءة الائتمان، وجرائم الغش في نوع البضاعة، والمضاربات غير المشروعة، والإفلاس.

4. قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته رقم (46) لسنة (2007).

جرمت المادة(3) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب جرائم غسل الأموال سواء وقعت هذه الجرائم داخل المملكة أو خارجها بشرط أن يكون الفعل معاقباً عليه بموجب القانون الساري في البلد الذي وقع فيه الفعل، وقد شملت الجرائم التي يعاقب عليها بمقتضى أحكام التشريعات النافذة في المملكة، وكذلك الجرائم التي تنص اتفاقيات دولية صادقت عليها المملكة على اعتبار متحصلاتها محلاً لجريمة غسل الأموال. وقد أنيطت مهمة تنفيذ أحكام هذا القانون بوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

5. قانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم (47) لسنة (2007).
منح القانون الحق لكل أردني في الحصول على المعلومات التي يطلبها إذا كانت له مصلحة مشروعة أو سبب مشروع على أن تراعى أحكام التشريعات النافذة، كما أوجب القانون على المسئول تسهيل الحصول على المعلومات، وضمن كشفها دون إبطاء على أن يمتنع عن الكشف عن المعلومات في الحالات التي حددها القانون والتي من شأنها أن تخل بالأمن الوطني أو تعتبر بطبيعتها سرية.
6. قانون إشهار الذمة المالية رقم (54) لسنة (2006).
ألزم القانون شاغلي الوظائف العليا في الدولة على مختلف أنواعها بتقديم إقرار عن ذمته المالية وذمة زوجه وأولاده القصر، بالإضافة إلى رؤساء وأعضاء لجان العطاءات ولجان المشتريات في الدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة والبلديات، وشاغلي أي وظيفة يقرر مجلس الوزراء سريان أحكام هذا القانون عليهم، ورؤساء مجالس إدارات الشركات التي تساهم فيها الحكومة بأكثر من (50%) وقد اعتبر القانون إثراء غير مشروع سواء كان مالياً منقولاً أو غير منقول، منفعة أو حق منفعة يحصل عليه أي شخص تسري عليه أحكام هذا القانون، لنفسه أو لغيره، بسبب استغلال الوظيفة أو الصفة، وإذا طرأت زيادة على ماله أو على مال أولاده القصر بعد توليها لوظيفة أو قيام الصفة وكانت لا تتناسب مع مواردهم وعجز هذا الشخص عن إثبات مصدر مشروع لتلك الزيادة فتعتبر ناتجة من استغلال الوظيفة أو الصفة.
7. قانون ديوان المظالم رقم (11) لسنة (2008)
منح القانون الحق لأي متضرر من أي من قرارات الإدارة العامة أو الإجراءات أو الممارسات أو أفعالاً لامتناع عن أي منها أن يتقدم بالشكوى في مواجهة الإدارة العامة أمام ديوان المظالم، وأوجب القانون على رئيس ديوان المظالم إذا تبين بعد استكمال إجراءاته بأن قرارات الإدارة العامة أو إجراءاتها أو الامتناع عن القيام بها تتضمن مخالفة القانون، أو عدم الإنصاف أو التعسف أو عدم تحقيق المساواة، أو استنادها بناء على تعليمات غير قانونية أو إجراءات غير عادلة، أو الإهمال أو التقصير أو الخطأ أن يكتب تقريراً مفصلاً بها وإرساله إلى الإدارة العامة المشكو منها، ولها الحق في تقديم التوصيات التي يراها مناسبة حول موضوع الشكوى.

المبحث الثالث

الإخبار عن جرائم الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية.

الفساد الإداري في التشريع الإسلامي هو الإخلال بالسلطات الممنوحة بموجب ولاية شرعية عامة يتجاوز حدودها المشروعة قصداً أو استعمالها بما يتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية وسنكون دراستنا لهذا المبحث من خلال مطلبين:

المطلب الأول

دور الإسلام في حماية المجتمع والفرد من الوقوع في الفساد الإداري

الفساد بشكل عام ومنه الفساد الإداري كان موضوع للدراسة لدى الكثير من الباحثين في مختلف العلوم ومنها الشريعة الإسلامية . والدين الإسلامي يهتم بجعل المصلحة العامة للأمة الإسلامية فوق كل الاعتبارات الأخرى ، وأكدت الشريعة على الإيمان والتقوى للوقاية والحماية من الفساد.

وقد وردت الكثير من الآيات القرآنية حول موضوع الفساد في أكثر من 50 آية وتطلب الابتعاد عنه، ووردت 24 آية عن تحريم الأذى والأذى للآخرين ومنها قوله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا في الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) (1). وأشار الإسلام إلى دور المفسدين في التأثير على المجتمع لابتعادهم عن الأخلاق الإسلامية قال تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله، ولو آمن أهل الكتاب لكان خيراً لهم، منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون) (2).

وركزت الشريعة الإسلامية على الجانبين العقائدي والأخلاقي وما لهما من دور في التأثير على سلوك الموظف، وتضع الوسائل الوقائية المناسبة قبل الوقوع فيه، وكذلك تمتلك من الوسائل ما يضمن العلاج والمحاسبة لمن يخرج عن تلك الجوانب والوسائل التي حددتها الشريعة.

وقد حرصت الشريعة الإسلامية على حث من يعمل بالإدارة على الالتزام بمبادئ الشرع والعدل إذا تم توليته على أمور المسلمين وذلك بمساعدة من المجتمع ويظهر ذلك من خلال:

1. تحريم الشريعة الإسلامية على الموظف أن يقوم بمحاباة الأهل والأقارب، وذوي المكانة الاجتماعية.

2. حرمت الشريعة الإسلامية على الموظف أن يقبل الرشوة وحرمت على غيره أن يدفعها، وكذلك تحريم التوسط فيها حيث روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه (لئن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم) (3)، كما حرمت الشريعة الإسلامية على الولاة قبول الهدايا، كما حرمت أيضاً على المتعاملين معهم دفعها (4).

المطلب الثاني

ضبط الإسلام لنصاحيات الإداريين، وضبطه للشؤون الإدارية

وضع الإسلام العديد من الأسس والمبادئ التي يمكن أن تشكل عامل وقاية من الوقوع في الفساد الإداري على مستوى الإدارات المختلفة والأشخاص القائمين عليها ومن ذلك:

1. اختيار ذوي الكفاءات لشغل مثل هذه الوظائف ومن ذلك شروط توافر العدالة في الشخص الذي يولى أمراً من أمور المسلمين. إضافةً إلى بعض الصفات الأخرى للموظفين العموميين

1 سورة المائدة، آية 33

2 سورة الفاسقون، الآية 110

3رواه الترمذي في سننه، كتاب الأحكام: باب ما جاء في الرائش والمرتشي، حديث رقم 1336

4ابن حجر، فتح الباري، ج5، ص521

- ومنها القدرة على تحمل أعباء العمل، والحرص على أداء القيام بها بأمانة، والحياء والجدود⁽¹⁾.
2. اهتمام الفقهاء بوضع تعليمات وأحكام تحدد وتضبط تصرفات القائمين على الولايات العامة والخاصة وتوجيهها الوجهة السليمة مما يؤدي إلى سد باب الفساد.
3. ضبط السلطات التقديرية الممنوحة لأصحاب الولايات العامة والخاصة وذلك لخضوع هذه السلطات لإرادة الشخص الذي يتولى القيام بها، مما يمكنه من استغلالها أو إساءة استعمالها.
4. إبراز دور الرقابة والمساءلة كعامل أساسي في الحد من ظاهرة الفساد.
- واعتبرت الشريعة الإسلامية الموظف في الدولة أجبر وأمين على ما تحت يده من أموال، ويجب المحافظة عليها، فإن غصب شيئاً يكون قد جمع بين الخيانة والتقصير والنهب، ووجب على من اطلع على ذلك أن ينصحه أولاً إن أمكن ذلك، مع بيان خطورة ما يفعله، فإن لم يفيد ذلك، فالمبادرة إلى إبلاغ المسؤولين ليتخذوا الوسائل اللازمة لردعه وإبعاده، ولا يتهاون في ذلك حرصاً على الفرد والمجتمع. كما أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا بد أن يناله أذى من جراء الإبلاغ عن تلك الجرائم، ومن ثم أمر الله سبحانه وتعالى بالصبر والاحتساب حيث قال الله تعالى (وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور)⁽²⁾.

وكذلك فإن الإبلاغ عن جرائم الفساد في الشريعة الإسلامية يكون فيه درء للمفسدة عن المجتمع، وجلب المصلحة له. ويجب الإبلاغ عن مثل هذه الجرائم، وفي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ما يدل على ذلك حيث جاء في القرآن الكريم قوله تعالى "ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين"⁽³⁾. وقال صلى الله عليه وسلم (لا يمنعن أحدكم رهبة الناس، أن يتول بحق إذا رآه أو شهده، فإنه لا يقرب من أجل، ولا يباعد من رزق أن يقول بحق أو يذكر بعظيم)⁽⁴⁾. فنهى نهياً مؤكداً عن كتمان الحق خوفاً من الناس، ثم بين أن الثبات على الحق لا يغير من قدر الله شيئاً .

الخاتمة

يعتبر الفساد الإداري أكبر معوق للتنمية الاقتصادية والأداء الإداري في أي مجتمع من المجتمعات، لذا يجب أن تتضافر الجهود وتتاح كافة الإمكانيات المادية والبشرية للحد من هذه الآفة المدمرة من خلال تحديد الخلل المسبب لهذا الفساد، والمتمثل باتباع الشهوات والانحراف عن الواجبات الموكولة للموظف، فمحاربة الفساد الإداري يتوقف على مدى وجود إدارة نوعية واعية قادرة على مواجهة هذه الظاهرة ومحاصرة مرتكبيها مهما تعالت مناصبهم، وعلى اختلاف وظائفهم. وتحرص الدول على

1 لمزيد من التفصيل: أنظر: الموسوعة الفقهية، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2، 1992، ج3، ص6 وما بعدها.

2 لقمان، الآية 17.

3 آل عمران، الآية 139.

4رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي سعيد الخدري .

محاربة الفساد الإداري لأنه يشكل خطورة على الأمن والاقتصاد والتنمية ويؤدي إلى انهيارها، مما يسبب إعاقة تقدم البلد ونهب ثرواته، ومنع حركة العمران والتقدم والرفاهية الاقتصادية، بالإضافة إلى أن تفشي هذه الظاهرة يؤدي إلى عرقلة مسيرة تطور الدولة وعدم تحقيق الأهداف التي تتوخاها في مسيرة عملها. ومن خلال ما تقدم فإن الباحث توصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات يتناولها تباعاً.

النتائج

1. تتعدد وتتنوع صور الفساد ومن أهمها الفساد الإداري، الذي تترتب عليه آثار مدمرة في المجالات كافة سواءً على صعيد الدولة أم الأفراد، ويعتبر انعدام العدالة الاجتماعية السبب الرئيس لهذا النوع من أنواع الفساد.
2. إن ارتباط هيئة مكافحة الفساد بالسلطة التنفيذية (رئيس الوزراء) يؤثر سلباً على القرارات التي يمكن أن تتخذها في بعض القضايا نظراً لهذه التبعية الإدارية، وبالتالي التأثير على نتائج أعمالها في مكافحة الفساد ومنه الفساد الإداري.
3. تنوع ممارسات الفساد بشكل كبير من قبل الموظفين العموميين بهدف الحصول على أموال ومكاسب غير مشروعة موجهة بالأساس لخدمة الصالح العام.
4. إن الشريعة الإسلامية حرمت إعطاء الموظف أي هدية، لأن مثل هذا العمل سوف يؤثر على أعمال وظيفته المكلف بها، وعلى ما يجب أن يتمتع به من حيده ونزاهة.
5. إن قيام الإدارات باتباع إجراءات روتينية معقدة يجعلها عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها لكل المتعاملين معها ويتيح المجال بتسهيل هذه الإجراءات لبعض الأطراف دون أطراف أخرى، مما يساهم في ازدياد جرائم الفساد.
6. إن ضعف الوازع الديني، وعدم الالتزام بتعاليم الدين، من أبرز أسباب انتشار الفساد في المجتمع ومنه الفساد الإداري.
7. عدم الاهتمام بهيكلية الرواتب، وعدم منح الموظف المقابل المادي المناسب والكافي لمعيشته وأفراد أسرته يعتبر من أهم الدوافع أو الأسباب التي تشجع الموظف لارتكاب جرائم الفساد الإداري.
8. إن معظم الدول ومن بينها الأردن أنشأت العديد من الأجهزة والمؤسسات الحكومية لتقوم بدور رقابي للحد من ظاهرة الفساد الإداري.
9. تشترط الشريعة الإسلامية فيمن يتولى الوظيفة العامة أن يكون صالحاً لها، ووضعت العديد من الشروط لمن يتولاها.
10. للعقيدة الإسلامية والعبادة دور كبير في وقاية المجتمع من الفساد، وهذا ما يميز الشريعة الإسلامية عن غيرها من القوانين الوضعية التي تعنى بمكافحة الفساد بشتى أنواعه ومنه الفساد الإداري .

التوصيات

1. التركيز على الرقابة الذاتية بتنمية الوازع الديني لدى الموظف.
2. الاهتمام بحقوق الموظف وخصوصاً المادية، ومنحه المقابل المالي الذي يكفيه وأفراد أسرته حتى لا يضطر للقيام ببعض الأفعال التي تعتبر من جرائم الفساد الإداري.

3. عقد دورات تأهيلية لموظفي الدولة وخاصة عند بداية تعيينهم في الوظيفة العامة، للتعرف على ما اشتملت عليه القوانين الأردنية بخصوص الإخبار عن الجرائم ومنها جرائم الفساد الإداري، ومسؤوليتهم تجاه ذلك.
4. توحيد جهود أجهزة الدولة، تجنباً لتداخل المهام والاختصاصات والقرارات الصادرة عنها، بما يضمن وجود أسس واضحة، وواجبات محددة لكل جهاز من الأجهزة المكلفة بمكافحة جرائم الفساد الإداري، تحقيقاً للمصلحة العامة.
5. الطلب من جميع الموظفين وبشكل رسمي مقابل التوقيع على تعهد وتحت طائلة المساءلة التأديبية أنه وفي حال أن توفر لديه ما يحمله على الاعتقاد بوقوع أو شك ووقوع أي فعل من الأفعال التي تعد من جرائم الفساد الإداري، الإبلاغ عنها فوراً إلى الأجهزة الرقابية المختصة التي تتمتع بصلاحيه التحري والتحقيق في جرائم الفساد الإداري ليتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.
6. الالتزام بتوفير الحماية القانونية لأي موظف يقوم بالإبلاغ عن أي مخالفة ذات صلة بالفساد، والتحقيق فيها، واتخاذ الإجراءات القانونية ضد المخالف وبالتنسيق مع الجهات المختصة.
7. فك ارتباط هيئة مكافحة الفساد عن الحكومة ومنحها الاستقلالية الكاملة والصلاحيه بالتحقيق مع الوزراء وضبط أقوالهم، أو ربط هذه الهيئة بالمجلس القضائي، وهو المكان الأفضل لهذه الهيئة لما يمنحها من حصانة للقيام بأعمالها، والنص على تشكيلها ضمن نصوص الدستور.
8. إعادة النظر بأساليب العمل المتبعة في الإدارات الحكومية مما يجعلها أكثر بساطة ومرونة، واللجوء إلى الوسائل الالكترونية في تسيير المعاملات حتى نضمن عنصرى الحيدة والنزاهة، والبعد عن المحسوبية والواسطة، والتان تعتبران من أهم مظاهر الفساد الإداري.

المراجع

1. القرآن الكريم والسنة النبوية
2. ابن حجر، فتح الباري، ج5.
3. أبو دية، أحمد، الفساد" سبله وآليات مكافحته"، ط1، منشورات الانتلاف من اجل النزاهة والمساءلة، أمان، القدس، 2004.
4. أدهم فوزي كمال، الإدارة الإسلامية، دراسة مقارنة بين النظم الإسلامية والوضعية الحديثة ، ط1، دار النفائس، عمان، 2001.
5. الأعرجي، عاصم، دراسات معاصرة في التطوير الإداري، دار النشر والتوزيع، عمان، 1995.
6. بوادي، حسنين المحمدي، الفساد الإداري (لغة المصالح) دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008.
7. حراشة، عبد المجيد، الفساد الإداري، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.
8. داغر، منقذ محمد، علاقة الفساد الإداري بالخصائص الفردية والتنظيمية لموظفي الحكومة ومنظماتها، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبوظبي، 2000م.
9. سالم، حنان، ثقافة الفساد في مصر، دراسة مقارنة للدول النامية، ط1، دار مصر المحروسة، القاهرة، 2003 .

10. الشيخ داوود، عماد صلاح عبد الرزاق، الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2003.
11. الشيخلي، عبدالقادر عبدالحافظ، الواسطة في الإدارة " الوقاية والمكافحة "، الرياض، المجلة العربية للدراسات الأمنية.
12. الكبيسي، عامر، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي، الرياض، 2005.
13. الموسوعة الفقهية، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2، 1992، ج3.
14. هلال، محمد عبد الغني حسن، مقاومة ومواجهة الفساد"القضاء على أسباب الفساد" مركز تطوير الأداء والتنمية، مصر الجديدة، 2007م.
15. هيئة الأمم المتحدة، الفساد في الحكومة، ترجمة نادر أحمد أبو شيخه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان، 1994.
16. يمانى، هنا، الفساد الإداري من منظور إسلامي، مقال منشور على الانترنت.